


THE LIBRARIES

COLUMBIA UNIVERSITY

GENERAL LIBRARY





كتاب

لاقناد في الاعقاد

﴿تأليف﴾

حجة الاسلام الامام الاوحد زين الدين
شرف الائمة خفر الانام

محمد ابي حامد الغزالي الطوسي

رضي الله عنه

آمين

علي هبيب

﴿الطبعة الاولى﴾

اعتنى بتحقيقه ومصطفى القباني الدمشقي

طبع على نفقه ونفقة احمد ناجي الجمالي و محمد امين اخانجي

طبع بالطبعه الادبية بسوق الحضار القديم عصر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي اجتبى من صفوه عباده عصابة الحق واهل السنة . وخصهم من ابن سائر الفرق بزابا اللطف والمنة . وفاض عليهم من نور هدايته ما كشف به عن حقائق الدين . وانطق السنفهم بمحاجته التي قمع بها ضلال المحدثين وصفى سرائرهم من وساوس الشياطين . وظهر خمازتهم عن نزعات الزاغين . وعمر افتديتهم بانوار اليقين حتى اهتدوا بها الى اسرار ما انزله على لسان نبيه وصفيه محمد صلى الله عليه وسلم سيد المسلمين . واطلعوا على طريق التلقيق بين مقتضيات الشرائع وموجبات العقول * وتحققوا ان لا معاندة بين الشرع المنقول والحق المعمول . وعرفوا ان من ظن من الحشوية وجوب الجمود على التقليد . وابتاع الظواهر * ما اتوا به الا من ضعف العقول وقلة البصائر وان من تغفل من الفلاسفة وغلاة المعتزلة في تصرف العقل حتى صادهوا به قواعط الشرع ما اتوا به الا من خبث الفهار . فليل اوئلک الى التغريب وليل هؤلاء الى الافراط . وكلها بعيد عن الحزم والاحتیاط . بل الواجب المحروم في قواعد الاعنة اد ملازمة الاقتصاد والاعتماد على الصراط المستقيم . فكلا طرف قصد الامور ذميم . واني يستحب الرشاد لن يقمع بنقائيد الاشر والذبیر . وينكر مناھج البحث والنظر . اولا يعلم انه لا مستند للشرع الا قول سيد البشر . صلى الله عليه وسلم . وبرهان العقل هو الذي عرف به صدقه فيما اخبر وكيف يهتدي للصواب من افتقى محض العقل واقتصر . وما استضاء بنور الشرع ولا استبصر . فلما شعرني كيف يفرغ الى العقل من حيث يغاري العي

والمحصر او لا يعلم ان خطأ العقل فااصر وان مجاله ضيق منحصر . هيهات قد خاب على
القطع والبيتات وتمثّل باذيال الضلالات . من لم يجمع بتأليف الشريعة والعقل هذا
الشتات . فثال العقل البصر السليم عن الآفات والاذاء ومثال القرآن الشميم المنشرة
الضياء فاحلقي بان يكون طالب الاهتداء المستغنى اذا استغنى باحدهما عن الآخر في
غمار الاغبياء * فالمعرض عن العقل مكتفياً بنور القرآن * مثاله المتعرض لنور الشمس مغمضاً
للاجفان . فلا فرق بينه وبين العميان . فالعقل مع الشريعة نور على نور * والملاظط بالعين
العور لاحدهما على الخصوص متذر بجبل غرور . وسيتصفح لك ايها المشوق الى الاطلاع
على قواعد عقائد اهل السنة * المقترن تحقيقها بقواعد الادلة * انه لم يستائز بالتفويق * للجمع
بين الشرع والحقيقة * فريق سوى هذا الفريق . فاشكر الله تعالى على اتفاقائك لاتازهم
والخراطيك في سلك نظامهم وعيارهم . واختلاطك بفرقوتهم فمساك ان تخسر يوم القيمة
في زورتهم . نسأل الله تعالى ان يصفى اسرارنا عن كدورات الضلال . ويغمرها بنور
الحقيقة وان يخرس السنتنا عن النطق بالباطل . وينطبقها بالحق والحكمة انه الكريم
الفائق الله * الواسع الرحمة

باب

ولفتح الكلام بيان اسم الكتاب وتقسيم المقدمات والفصول والابواب . اما اسم
الكتاب فهو *** الاقتصاد في الاعتقاد *** . وما ترتيبه فهو مشتمل على اربع تمهيدات
تجرى مجرى التوطئة والمقدمات * وعلى اربع افظاب مجرى محرى المقاصد والغايات
(التمهيد الاول) في بيان ان هذا العلم من المعلمات في الدين
(التمهيد الثاني) في بيان انه ليس منها جميع المسلمين بل لطائفة منهم مخصوصين
(التمهيد الثالث) في بيان انه من فروض الكفايات لا من فروض الاعيان
(التمهيد الرابع) في تفصيل مناهج الادلة التي اوردتها في هذا الكتاب
اما الافظاب المقصودة فاربعة وجملتها مقدمة صورة على النظر في الله تعالى فانا اذا نظرنا
في العالم لم ننظر فيه من حيث انه عالم وجسم وسماء وارض بل من حيث انه صنع الله
سبحانه . وان نظرنا في النبي عليه السلام لم ننظر فيه من حيث انه انسان وشريف وعالم
وفاضل بل من حيث انه رسول الله وان نظرنا في اقواله لم ننظر من حيث انه ابا اقوال
ومخاطبات وتنهيات بل من حيث انه تعريفات بواسطته من الله تعالى فلا نظر الا في

الله ولا مطلوب سوى الله وجميع اطراف هذا العلم ينحصرها النظر في ذات الله تعالى وفي صفاته سبحانه وفي افعاله عز وجل وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما جاءنا على لسانه من تعریف الله تعالى فهي اذن اربعة اقطاب

(القطب الاول) — النظر في ذات الله تعالى — فنبين فيه وجوده وانه قد يرى باق وانه ليس بجواهر ولا جسم ولا عرض ولا محدود بحد ولا هو مخصوص بجحبة وانه مرئي كما انه معلوم وانه واحد فهو عشرة دعاء ينبعها في هذا القطب

(القطب الثاني) — في صفات الله تعالى — ونبين فيه انه حي عالم قادر مريد شيع بصير متكلم وان له حياة وعلمًا وقدرة وارادة وسماعًا وبصرًا وكلامًا ونذكر احكام هذه الصفات ولوازمها وما يفترق فيها وما يجتمع فيها من الاحكام وان هذه الصفات زائدة على الذات وقدية وقائمة بالذات ولا يجوز ان يكون شيء من الصفات حادثاً

(القطب الثالث) — في افعال الله تعالى — وفيه سبعة دعاء وهو انه لا يحب على الله تعالى التكليف ولا الخلق ولا الشواب على التكليف ولا رعاية صلاح العباد ولا يستحيل منه تكليف ما لا يطاق ولا يجب عليه العقاب على المعاشي ولا يستحيل منه بعثه الانبياء عليهم السلام بل يجوز ذلك وفي مقدمة هذا القطب بيان معنى الواجب والحسن والقبيح

(القطب الرابع) — في رسول الله — وما جاء على لسان رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم من الحشر والنشر والجنة والنار والشفاعة وعذاب القبر والميزان والصراط وفيه اربعة ابواب

(الباب الاول) في اثبات نبوة محمد صلى الله عليه وسلم

(الباب الثاني) فيما ورد على لسانه من امور الآخرة

(الباب الثالث) في الامامة وشروطها

(الباب الرابع) في بيان القانون في تكفير الفرق المبتعدة

* التمهيد الاول *

(في بيان ان الخوض في هذا العلم مهم في الدين)

اعلم ان صرف المهمة الى ما ليس بهم — وتصنيع الزمان بما عنده بد هو غاية الفضلال ونهاية الخسران سواء كان المنصرف اليه بالحقيقة من العلوم او من الاعمال فننفعه بالله من

علم لا ينفع واه الامور لكانه اخلاق نيل السعادة الابدية واجتناب الشقاوة الدائمة وقد
 ورد الانبياء وخبروا الخلق بان الله تعالى على عباده حقوقاً ووظائف في افعالهم وافوالم
 وعقارائهم وان من لم ينطق بالصدق اسانه ولم ينطوي على الحق ضميره ولم تزین بالعدل
 جوارحه فصيده الى النار وعاقبته للبوار ثم لم يقتصروا على مجرد الاخبار بل استشهدوا على
 صدقهم بأمور غريبة وافعال عجيبة خارقة للعادات خارجة عن مقدورات البشر فمن
 شاهدتها او سمع احوالها بالاخبار المتواترة سبق الى عقله امكان صدقهم بل غالب على
 ظنه ذلك باول السمع قبل ان يعن النظر في تمييز المجزيات عن عجائب الصناعات وهذا
 الطن البديهي او التجویز الضروري ينزع الطائفة عن القلب ويحشو بالاستشعار
 والخوف ويهوجه للبحث والافتکار ويسلب عنه الدعة والقرار ويهدىء معنة التساهل
 والاهان ويعر عنده ان الموت ات لا محالة وان ما بعد الموت منطوع عن ابصار اخلاق
 وان ما اخبر به هو لا غير خارج عن حيز الامكان فالحزن ترك التوفی وفي الكشف
 عن تحقيق قوله تعالى هؤلاء مع العجائب التي اظهرواها في امكان صدقهم قبل البحث
 سبعاً من السابع قد دخل الدار بخذل حذر واحتراز منه لنفسك جهلك فانا مجرد السمع
 اذا رأينا ما اخبرنا عنه في محل الامكان والجواز لم نقدم على الدخول وبالغنا في
 الاحتراز فالموت هو المستقر والوطن قطعاً فكيف لا يكون الاحتراز لما بعده مما فاذن
 ام العهات ان نبحث عن قوله الذي قضى الذهن في بادي الرأي سابق النظر بامكانه
 اهون حال في نفسه على التحقيق او هو حق لا شك فيه فلن قوله ان لكم ربكم حقوقاً
 وهو يعاقبكم على نزركما ويتيمكم على فعلها وقد يعذني رسول الله لكم لا بين ذلك لكم فيلزمها
 لا محالة ان نعرف ان لنا رب ام لا وان كان فهل يمكن ان يكون جياماً متكلماً حتى
 يامر وينهى ويكلف ويبعث الرسل وان كان متكلماً فهل هو قادر على ان يعاقب ويثيب
 اذا عصيتك او اطعنك وان كان قادر افهل هذا الشخص بعينه صادق في قوله انا رسول
 اليك فان انتفع لنا بذلك لزمننا لا محالة ان كنا عقلاء ان نأخذ حذرنا وننتظر لانفسنا
 ونسخر هذه الدنيا المقرضة بالإضافة الى الآخرة الباقية فالعامل من ينظر لعاقبته ولا يفتر
 بعاجلاته ومقصود هذا العلم اقامة البرهان على وجود رب تعالى وصفاته وافعاله وصدق
 العمل كما فصلناه في الفهرست وكل ذلك مهم لا محض عنه لعاقل
 فان فلت اني لست مبكرأ هذا الانبعاث للطلب من نفسي ولكن لست ادرى انه

ثورة الجبالة والطبع وهو مقتضى العقل او هو موجب الشرع اذ للناس كلام في مدارك الوجوب
فهذا انا نعرفه في آخر الكتاب عند تعرضاً لمدارك الوجوب والاشغال به الان فضول
بل لا سبيل بعد وفوع الانبعاث الى الاتهاد لطلب الخلاص فثال المافتى الى ذلك
مثال رجل لدعنته حية او عقرب وهي معاودة للدغ والرجل قادر على الفرار ولكنه متوفف
ليرى ان الجبالة جاءته من جانب اليدين او من جانب اليسار وذلك من افعال الاغياء
الجهال نعود بالله من الاشتغال بالفضول مع تضييع المهايات والاصول

﴿ التمهيد الثاني ﴾

(في بيان المخوض في هذا العلم وان كان مهأاً فهو في حق بعض الخلق ليس)
(يوم بل المهم لهم تركه)

اعلم ان الادلة التي تحررها في هذا العلم تجري بغير الادوية التي يعالج بها مرض
القلوب والطبيب المستعمل لها ان لم يكن حاذقاً ثاقب العقل رصين الراي كان ما يفسده
بدوائه اكثر مما يصلحه فليعلم المخلص لخمون هذا الكتاب والمستفيد بهذه العلوم ان الناس
اربع فرق

(الفرقة الاولى) — امنت بالله وصدق رسوله واعتقدت الحق واشرتها واسمعت
اما بعادة واما بصناعة فهو لا ينفع ان يتركوا وما عليهم ولا يترك عقائدكم بالاستثناء
على تعلم هذا العلم فان صاحب الشرع صلوات الله عليه لم يطالب العرب في مخاطبته ايام
باكثر من التصديق ولم يفرق بين ان يكون ذلك بايمان وعهد تقليدي او يقين برهاني
وهذا ما علم ضرورة من بخاري احواله في تزكيته ايمان من سبق من اجلال العرب الى
تصديقه ببحث وبرهان بل ب مجرد قرينة ومحيلة سبقت الى قلوبهم فقادتها الى الاذعان
للحق والاقياد للصدق فهو لا مؤمنون حقاً فلا ينفع ان تشوش عليهم عقائدكم فانه اذا
تثبت عليهم هذه البراهين وما عليها من الاشكالات وحلها لم يؤمن ان تعلق بافهمهم
مشكلة من المشكلات وتسوى عليها ولا تخفي عنها ما يذكر من طرق الحال ولذلك ينفل
عن الصحابة المخوض في هذا الفن لا يباحه ولا ينذرليس ولا تصنيف بل كان شغفهم
بالعبادة والدعوة اليها وحمل الخلق على مراشدتهم ومصالحهم في احوالهم واعاهم ومعاهم فقط
(الفرقة الثانية) — طائفه مالت عن اعتقاد الحق كالكفرة والمبتدعة فالجافي الغليظ
منهم الضعيف العقل الجامد على التقليد المتربي على الباطل من مبتدا الشوابي كبر

المسن لا ينفع معه الا السوط والسيف فاكثر الكفارة اسلوا تحت ظلال السيف اذيفعل
الله بالسيف والسان ما لا ينفع بالبرهان والسان وعن هذا اذا استقرات تواريخ الاخبار لم
تصادف ملحمة بين المسلمين والكافر الا انكشفت عن جماعة من اهل الضلال ماوا الى
الاقياد ولم تصادف بجمع مناظرة ومحادلة انكشفت الا عن زيادة — اصرار وعناد ولا
تظنن ان هذا الذي ذكرناه غض من منصب العقل وبرهانه ولكن نور العقل كراهة لا
يخص الله بها الا آحاد من اولياته والغالب على الخلق القصور والاهان فهم القصور لهم
لا بدركون براهين العقول كما لا تدرك نور الشمس ابصار الخفاش فهو لا تضر بهم
العلوم كما تضر رياح الورد بالجعل وفي مثل هؤلاء قال الامام الشافعي رحمه الله
فمن منع الجمال علماً اضاءه ومن منع المستوجبين فقد ظلم

(الفرقة الثالثة) — طائفة اعتقادوا الحق تقليداً واماها ولكن خضوا في النظرية
بذاك وفطنة فتنوا من انفسهم لاشكالات تشككهم في عقائدهم وذلت عليهم طنانتهم
او قوع سمعهم شهادة من الشهادات وحاكت في صدورهم فهؤلاء يحب التلطيف بهم في
معالجتهم باعادة طنانتهم واماطة شكوكهم بما امكن من الكلام المقنع المقبول عندهم
ولو يجرد استبعاد وتقبیح او تلاوة آية او رواية حديث او نقل كلام من شخص مشهور
عندم بالفضل فاذا زال شكه بذلك القدر فلا ينبغي ان يشافه بالادلة المحررة على مراسم
الجدال فان ذلك ربما يفتح عليه ابواباً اخر من الاشكالات فان كان ذكراً فطناناً لم يقنه
الكلام بسبر على محك التحقيق فعند ذلك يجوز ان يشافه بالدليل الحقيقى وذلك على
حسب الحاجة وفي موضع الاشكال على المخصوص

(الفرقة الرابعة) — طائفة من اهل الضلال يتغرس فيهم مخالن الذكاء والفهم
وبتوفع منهم قبول الحق بما اعتنوا في عقائدهم من الروبة او بما يلبي فلوهم لقبول
التشكيك بالحليلة والنطرة فهو لا يحب التلطيف بهم في اصحابتهم الى الحق وارشادهم الى
الاعتقاد الصحيح لا في معرض الحاجة والتعصب فان ذلك يزيد في دواعي الضلال
ويزيح بواطن النادي والاصرار واكثر الجهات اثار رسمت في قلوب العوام بتعصب
جماعة من جهال اهل الحق اظهروا الحق في معرض التحرى والادلاء ونظرلوا الى ضعفاء
الخصوص بعين التحقيق والازراء فثارت من بواسطتهم دواعي المعانة والمخالفه ورسمت في
نفوسهم الاعتقادات الباطلة وعسر على العلماء المناظفين محوها مع ظهور فسادها حتى
انتفى التعصب بطائفة الى ان اعتقادوا ان الحروف التي نظروا لها في الحال بعد السكوت

عنهما طول العمر قديمةً ولو لا استيلاء الشيطان بواسطة العناد والتعصب الاهواه، لما وجد مثل هذا الاعتقاد مسبقاً في قلب مجنون فضلاً عن له قلب عاقل والمجادلة والمعاندة داء محض لا دواء له فايتجز المتدرين منه جهده وليرتك الحقد والبغية وينظر إلى كافة خلق الله بعين الرحمة وليس عن بالرفق واللطف في ارشاد من ضل من هذه الامة وليتحفظ من النكذ الذي يحرر كداعية الضلال ولويتحقق ان معجزة داعية الاصرار بالعناد والتعصب معين على الاصرار على البدعة ومطالب بهده اعانته في القيامه

﴿ التهيد الثالث ﴾

(في بيان الاشتغال بهذا العلم من فروض الكفایات)

اعلم ان التجرب في هذا العلم والاشتغال بجامعته ليس من فروض الاعيان وهو من فروض الكفایات . فاما انه ليس من فروض الاعيان فقد اتفق لك برهانه في التهيد الثاني اذ تبين انه ليس يجب على كافة الخلق الا التصديق الجزم ونطهير القلب عن الربب والشك في الاعيان واغاث تصير ازالة الشك فرض عين في حق من اعتراه الشك فان قلت فلم صار من فروض الكفایات وقد ذكرت ان اكثرا الفرق يضرهم ذلك ولا ينفعهم فاعلم انه قد سبق ان ازالة الشكوك في اصول العقائد واجبة واعتوار الشك غير مستحيل وان كان لا يقع الا في الافق ثم الدعوة الى الحق بالبرهان مهممه في الدين ثم لا يبعد ان يثور مبتدع ويتصدى لاذواه اهل الحق بافاضة الشبهة فيهم فلا بد من يقاوم شبهته بالكشف ويعارض اغواهه بالنقبيع ولا يمكن ذلك الا بهذا العلم ولا تنفك البلاد عن امثال هذه الواقع فوجب ان يكون في كل قطر من الاقطار وصقع من الاصفاع قائم بالحق مشتغل بهذا العلم يقاوم دعاة المبتدعة ويستغيل المائلين عن الحق وبصني قلوب اهل السنة عن عوارض الشبهة فلو خلا عن القطر خرج به اهل القطر كافة كالوالخلا عن الطبيب والفقير نعم من انس من نفسه تعلم الفقه او الكلام وخلاف الصعم عن القائم بهما ولم يتسع زمانه للجمع بينهما واستيفي في تعين ما يستغلى به منهما او جنبنا عليه الاشتغال بالفقه فان الحاجة اليه اعم والواقع فيه اكثرا فلا يستغني احد في ليته ونهاره عن الاستعانة بالفقه واعتوار الشكوك الموجحة الى علم الكلام باد بالاضافة اليه كما انه لو خلا البلد عن الطبيب والفقير كان النشاغل بالفقه اهم لانه يشاركه في الحاجة اليه الجماهير والدهار فاما الطبع فلا يحتاج اليه الاصحاء والمريض اقل عدداً بالاضافة اليهم ثم المريض لا يستغني عن

الفقه كما لا يستغني عن الطب وحاجته الى الطب لحياته الفانية والى الفقه لحياته الباقيه
وشتان بين الحالتين . فاذا نسبت ثمرة الطب الى ثمرة الفقه علت ما بين الثرتين . ويدلك
على ان الفقه اهم العلوم اشتغال الصحابة رضي الله عنهم بالبحث عنه في مشاورتهم
ومفاوضاتهم ولا يغرنك ما يهول به من يعظم صناعة الكلام من انه الاصل والفقه فرع
له فانها كلة حق ولكنها غير نافعة في هذا المقام فان الاصل هو الاعتقاد الصحيح
والتصديق الجزم وذلك حاصل بالتقليد وال الحاجة الى البرهان ودقائق الجدل نادرة
والطيب ايضاً قد يلبس فيقول وجودك ثم وجود بدنك موقوف على صناعتي
وحياتك منوطه بي فالحياة والصحة اولاً ثم الاشتغال بالدين ثانياً ولكن لا يخفى ما تحت
هذا الكلام من التوبه وقد نبهنا عليه

* التهديد الرابع *

(في بيان مناهج الادلة التي استبعناها في هذا الكتاب)

اعلم ان مناهج الادلة متعددة وقد اوردنا بعضها في كتاب حكم النظر (١) واشبعنا القول
فيها في كتاب معيار العلم ولكننا في هذا الكتاب نختزل عن الطرق المتغيرة والمسالك
القاضية قصدآ للإيضاح ومهلاً الى الإيجاز واجتنابآ للتطويل ونقصر على ثلاثة مناهج
(المنع الاول) — السبر والتقسيم وهو ان تحصر الامر في قسمين ثم يبطل احدهما
فيلزم منه ثبوت الثاني كقولنا العالم اما حادث واما قديم ومحال ان يكون قد يليماً فيلزم منه
لا محالة ان يكون حادثاً انه حادث وهذا اللازم هو مطلوبنا وهو علم مقصود استندناه
من علمين آخرين احدهما قوله : العالم اما قديم او حادث فان الحكم بهذه الاختصار علماً
والثاني قوله ومحال ان يكون قد يليماً فان هذا علم آخر

والثالث هو اللازم منهما وهو المطلوب با انه حادث وكل علم مطلوب فلا يمكن ان
يستفاد الا من علمين هما اصلاح ولا كل اصلاح بل اذا وقع بينهما ازدواج على وجه
مخصوص وشرط مخصوص فاذا وقع الازدواج على شرطه افاد علمآ ثالثاً وهو المطلوب
وهذا الثالث قد نسميه دعوى اذا كان لنا خصم ونسميه مطلوباً اذا كان لم يكن لنا خصم
لانه مطلب الناظر ونسميه فائدة وفرعاً بالإضافة الى الاصليين فانه مستفاد منهما . ومهما

(١) قد طبع حديثاً فليرجع اليه

اقر الخصم بالاصلين يلزمه لا محالة الاقرار بالفرع المستفاد منهما وهو صحة الداعوى
 (المنهج الثاني) — ان نرتب اصلين على وجه آخر مثل قوله كل ما لا يخلو عن
 الحوادث فهو حادث وهو اصل والعالم لا يخلو عن الحوادث فهو اصل آخر فيلزم منهما صحة
 دعوانا وهو ان العالم حادث وهو المطلوب فتاماً . هل يتصور ان يقر الخصم بالاصلين
 ثم يكفيه انكار صحة الداعوى فتعلم قطعاً ان ذلك محال

(المنهج الثالث) — ان لا نتعربض لثبت دعوانا بل ندعى استحالة دعوى الخصم
 بان نبين انه مفضى الى الحال وما يفهي الى الحال فهو محال لا محالة مثاله : قوله ان صح
 قول الخصم ان دورات الفلك لا نهاية لها لزم منه صحة قول القائل ان ما لا نهاية له
 قد انقضى وفرغ منه ومعلوم ان هذا اللازم محال فيعلم منه لا محالة ان المفهي اليه محال
 وهو مذهب الخصم فههنا اصلان (احدها) قوله ان كانت دورات الفلك لا نهاية لها
 فقد انقضى ما لا نهاية له فان الحكم بلزوم انقضاء ما لا نهاية له على القول بنفي النهاية عن
 دورات الفلك علم ندعيه ونحكم به ولكن يتصور فيه من الخصم افوار وانكار بان يقول
 لا اسلم انه يلزم ذلك . (والثاني) قوله ان هذا اللازم محال فانه ايضاً اصل يتصور فيه
 انكار بان يقول سلت الاصل الاول ولكن لا اسلم هذا الثانى وهو استحالة انقضاء ما لا
 نهاية له ولكن لو اقر بالاصلين كان الاقرار بالمعلوم الثالث اللازم منهما واجباً بالضرورة
 وهو الاقرار باستحالة مذهب المفهي الى هذا الحال . فهذه ثلاثة مناهج في الاستدلال
 جليلة لا يتصور انكار حصول العلم منها والعلم الحالى هو المطلوب والمدلول وازدواج
 الاصلين المترzin لهذا العلم هو الدليل * والعلم بوجه لزوم هذا المطلوب من ازدواج الاصلين
 علم بوجه دلالة الدليل وفكك الذي هو عبارة عن احضارك الاصلين في الذهن وطلبك
 التقطن لوجه لزوم العلم الثالث من العلين الاصلين هو النظر فاذن عليك في درك العلم
 المطلوب وظيفتان احداهما احضار الاصلين في الذهن وهذا يسمى فكراً والآخر تشوقك
 الى التقطن لوجه لزوم المطلوب من ازدواج الاصلين وهذا يسمى طلبـاً فلذلك قال من
 جرـد التفاته الى الوظيفة الاولى حيث اراد حدـ النظر انه الفكر . وقال من جرـد النفاتهـ
 الى الوظيفة الثانية في حدـ النظر انه طلبـ علم او غـلـبةـ ظـنـ . وقال من التفت الى الامرـينـ
 جميعـاـ انهـ الفكرـ الذيـ يطلبـ بهـ منـ قـامـ بهـ عـلـاـ اوـ غـلـبةـ ظـنـ فـهـكـذاـ يـنـبـغـيـ انـ يـنـهـمـ الدـلـيلـ
 وـالمـدـلـولـ وـوجـهـ الدـلـالـةـ وـقـيـقـةـ النـظـرـ وـدـعـنـكـ ماـ سـوـدـتـ بهـ اوـ رـاقـ كـثـيرـةـ منـ تـطـوـيـلـاتـ
 وـتـرـدـيـهـ عـبـارـاتـ لـاـ تـشـفـ غـلـيلـ طـالـبـ وـلـاـ تـسـكـنـ نـهـمـةـ مـعـطـشـ وـلـنـ يـعـرـفـ قـدـرـ هـذـهـ

السلكـات الوجـيزـة الا من انـصـرـف خـائـباً عـن مـقـصـدـه بـعـد مـطـالـعـة تـصـانـيـف كـثـيرـة فـان رـجـمـت الآـن في طـلـبـ الصـحـيـحـ إلى ما قـيلـ في حدـ النـظـرـ دـلـلـ على انـكـ تـخـصـنـ من هـذـا الـكـلامـ بـطـائـلـ وـلـنـ تـرـجـعـ مـنـهـ إـلـىـ حـاـصـلـ فـانـكـ اـذـاـ عـرـفـ اـنـهـ لـيـسـ هـنـاـ الاـ عـلـومـ ثـلـاثـةـ عـلـانـ هـاـ اـصـلـانـ يـتـرـتـبـاـ مـخـصـوـصـاـ وـعـلـمـ ثـالـثـ يـلـزـمـ مـنـهـماـ وـلـيـسـ عـلـيـكـ فـيـهـ الاـ وـظـيـفـاتـ اـحـدـاـهـ اـحـضـارـ الـعـلـمـينـ فـيـ ذـهـنـكـ وـالـثـانـيـةـ التـقـطـنـ لـوـجـهـ الـعـلـمـ ثـالـثـ مـنـهـماـ وـالـخـيـرـةـ بـعـدـ ذـكـرـ الـيـكـ فـيـ اـطـلـاقـ لـفـظـ النـظـرـ فـيـ اـنـ تـعـبـرـ بـهـ عـنـ الـفـكـرـ الـذـيـ هوـ اـحـضـارـ الـعـلـمـينـ اوـعـنـ التـشـوـفـ الـذـيـ هوـ طـلـبـ التـقـطـنـ لـوـجـهـ لـزـومـ الـعـلـمـ ثـالـثـ . اوـعـنـ الـاـمـرـيـنـ جـمـيعـاـ فـانـ العـبـارـاتـ مـبـاحـةـ وـاـصـطـلاـحـاتـ لـاـمـشـاهـةـ فـيـهـاـ

فـانـ قـلـتـ غـرـضـيـ انـ اـعـرـفـ اـصـطـلاـحـ الـمـحـكـمـيـنـ وـاـنـهـمـ عـبـرـواـ بـالـنـظـرـ عـاـذاـ . فـاعـلـمـ اـنـكـ اـذـاـ سـمعـتـ وـاـحـدـاـ يـجـدـ النـظـرـ بـالـفـكـرـ . وـاـخـرـ بـالـطـلـبـ وـاـخـرـ بـالـفـكـرـ الـذـيـ هوـ يـطـلـبـ بـهـ . لـمـ تـسـتـرـبـ فـيـ اـخـتـلـافـ اـصـطـلاـحـاتـهـمـ عـلـىـ ثـلـاثـةـ اوـجـهـ وـالـعـجـبـ مـنـ لـاـ يـنـفـطـنـ هـذـاـ وـيـفـرـضـ الـكـلامـ فـيـ حدـ النـظـرـ

(مسـئـلـةـ خـلـانـيـةـ) وـيـسـتـدـلـ بـصـحـةـ وـاـحـدـ مـنـ الـمـحـدـودـ وـلـيـسـ يـدـرـيـ انـ حـظـ المـعـنـيـ المـعـقـولـ مـنـ هـذـهـ الـاـمـرـيـنـ لـاـخـلـافـ فـيـهـ وـاـنـ اـصـطـلاـحـ لـامـعـنـيـ لـلـخـلـافـ فـيـهـ وـاـذـاـ اـنـتـ اـمـعـنـتـ النـظـرـ وـاـهـتـدـيـتـ السـبـيلـ عـرـفـتـ قـطـعاـ انـ اـكـثـرـ الـاـغـالـيـطـ نـشـاتـ مـنـ ضـلـالـ مـنـ طـلـبـ المـعـانـيـ مـنـ الـاـلـفـاظـ وـلـقـدـ كـانـ مـنـ حـقـهـ اـنـ يـقـدـرـ المـعـانـيـ اوـلـاـمـ يـنـظـرـ فـيـ الـاـلـفـاظـ ثـانـيـاـ وـيـعـلـمـ اـنـهـاـ اـصـطـلاـحـاتـ لـاـتـغـيـرـ بـهـاـ الـمـعـقـولـاتـ وـلـكـنـ مـنـ حـرـمـ التـوـقـيقـ اـسـتـدـرـ الطـرـيقـ . وـنـكـلـ عـنـ التـحـقـيقـ

فـانـ قـلـتـ اـنـيـ لـاـسـتـرـيبـ فـيـ لـزـومـ صـحـةـ الدـعـوـيـ مـنـ هـذـيـنـ الـاـصـلـيـنـ اـذـاـقـرـ الـحـصـمـ بـهـمـاـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـجـهـ وـلـكـنـ مـنـ اـيـنـ يـجـبـ عـلـىـ اـلـخـصـمـ الـاـقـارـبـهـمـاـ وـمـنـ اـيـنـ يـقـضـيـ هـذـهـ الـاـحـوـالـ الـمـسـلـةـ الـوـاجـبـةـ التـسـلـيمـ* فـاعـلـمـ اـنـ هـاـ مـدارـكـ شـقـيـ وـلـكـنـ الـذـيـ نـسـتـعـملـهـ فـيـ هـذـاـ الـكـتـابـ يـقـتـهـدـ اـنـ لـاـ يـعـدـ سـتـةـ

(اـلـوـلـ) - مـنـهـاـ الـحـسـيـاتـ اـعـنـيـ الـمـدـرـكـ بـالـمـاـشـاهـةـ الـظـاهـرـةـ وـالـبـاطـنـةـ مـثـالـهـ اـنـاـ اـذـاـ قـلـناـ مـثـلاـ كـلـ حـادـثـ فـلـهـ سـبـبـ وـفـيـ الـعـالـمـ حـوـادـثـ فـلـاـ بـدـ لـهـ مـنـ سـبـبـ قـوـلـنـاـ فـيـ الـعـالـمـ حـوـادـثـ اـصـلـ وـاحـدـ يـجـبـ الـاـقـارـبـهـ فـاـنـهـ يـدـرـكـ بـالـمـاـشـاهـةـ الـظـاهـرـةـ حـدـوثـ اـشـخاصـ الـحـيـوانـاتـ وـالـنبـاتـ وـالـغـيـومـ وـالـاـمـطـارـ وـمـنـ الـاعـراضـ الـاـصـوـاتـ وـالـاـلـوـانـ وـاـنـ تـخـيـلـ اـنـهـاـ مـنـقـلهـ فـاـلـاـنـقـالـ حـادـثـ وـيـخـنـ لـمـ نـدـعـ اـلـاـ حـادـثـ كـوـلـمـ نـعـيـنـ اـنـ ذـلـكـ الـحـادـثـ جـوـهـرـ اوـ عـرضـ

او انتقال او غيره وكذلك يعلم بالمشاهدة الباطنة حدوث الالام والافراح والغموم في قلبه
فلا يمكنه انكاره

(الثاني) — العقل الحضن فانا اذا قلنا العالم اما قد يم مؤخر واما حادث مقدم
وليس وراء القسمين قسم ثالث وجب الاعتراف به على كل عاقل مثاله ان تقول كل
مala يسبق الحوادث فهو حادث والعالم لا يسبق الحوادث فهو حادث فاحد الاصلين
قولنا ان mala يسبق الحوادث فهو حادث

ويجب على الخصم الافرار به لان mala يسبق الحادث اما ان يكون مع الحادث او
بعده ولا يمكن قسم ثالث فان ادعى قسما ثالثا كان منكر لما هو بدائي في العقل وان
انكر ان ما هو مع الحادث او بعده ليس بحادث فهو ايضاً منكر للبدائية

(الثالث التواتر) مثاله انا نقول محمد صلوات الله وسلامه عليه صادق لان كل من
من جاء بالمعجزة فهو صادق وقد جاء هو بالمعجزة فهو اذا صادق

فان قيل أنا لانسلم انه جاء بالمعجزة فنقول . قد جاءنا بالقرآن والقرآن معجزة
فاذ اذا قد جاء بالمعجزة . فان سلم الخصم احد الاصلين وهو ان القرآن معجزة اما بالطوع
او بالدليل واراد انكار الاصل الثاني وهو انه قد جاء بالقرآن وقال لا اسلم ان القرآن
اما جاء به محمد صل الله عليه وسلم تسليما لم يمكنه ذلك لان التواتر يحصل العمل به كا
حصل لنا العلم بوجوده وبدعوه النبوة وبوجود مكة وجود موسى ويعسى وسائر الانبياء
صلوات الله عليهم اجمعين

(الرابع) — ان يكون الاصل مثناً بقياس اخر يستند بدرجة واحدة اودرجات
كثيرة اما الى الحسيمات او المقلبات او المتواترات فان ما هو فرع الاصلين يمكن ان
يجعل اصلاً في قياس اخر مثاله انا بعد ان نفرغ من الدليل على حدوث العالم يمكننا ان
نجعل حدوث العالم اصلاً في تظم قياس مثلاً ان نقول كل حادث فاله سبب والعالم حادث
فاذا له سبب فلا يمكنهم انكار كون العالم حادثاً بعد ان اثبتنا بالدليل حدوثه

(الخامس) — السعييات مثاله انا ندعى مثلا ان المعاصي بسيئة الله تعالى وتقول
كل كائن فهو بسيئة الله تعالى والمعاصي كائنة فهي اذا بسيئة الله تعالى فاما قولنا هي
كائنة فعلوم وجودها بالحس وكونها معصية بالشرع واما قولنا كل كائن بسيئة الله تعالى
فاذا انكر الخصم ذلك منه الشرع منها كان مقرا بالشرع او كان قد اثبت عليه بالدليل
فانا نثبت هذا الاصل باجماع الامة على صدق قول القائل ماشاء الله كان ومالم يشاء لم

يُكَنْ فِي كُونِ السَّمْعِ مَانِعًا مِنَ الْأَنْكَارِ

(ال السادس) — ان يكون الاصل ما خُرُوداً من معتقدات الْخُصُمِ ومسماهُ فانه وان لم يقم لنا عليه دليل او لم يكن حسياً ولا عقلياً انفعنا بالتجاذب اياه اصلاً في قياسنا وامتنع عليه الانكار الماديم لما ذهب وامثلة هذا مما تكتثر فلا حاجة الى تعبينه . فان قالت فهل من فرق بين هذه المدارك في الانتفاع بها في المقايس النظرية فاعلم انها متفاوته في عموم الفائدة فان المدارك العقلية والحسية عامة مع كافة الخلق الا من لا عقل له ولا حس له وكان الاصل معلوماً فالحس الذي فقده كالاصل المعلوم بجاسة البصر اذا استعمل مع الا كمه فانه لا ينفع والا كمه اذا كان هو الناظر لم يمكنه ان يتخد ذلك اصلاً وكذلك المسنوع في حق الاصم واما المتواتر فانه نافع ولكن في حق من تواتر اليه فاما من لم يتواتر اليه من وصل اليانا في الحال من مكان بعيد لم تبلغه الدعوة فاردنا ان نبين له بالتواتر ان نبينا وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم تسلیحاً وعلى الله وصحبه تحمدی بالقرآن لم يقدر عليه ما لم يمهله مدة من يتواتر عنده ورب شيء يتواتر عند قوم دون قوم بقول الشافعي رحمه الله تعالى في مسألة قتل المسلم بالذمي متواتر عند الفقهاء من اصحابه دون العوام من المقلدين وكم من مذاهب له في احاد المسائل لم تتوارد عند اكثر الفقهاء واما الاصل المستفاد من قياس آخر فلا ينفع الا مع من قدر معه ذلك القياس واما مسلمات المذاهب فلا تنفع الناظر وانما تنفع المتأذر مع من يعتقد ذلك المذهب واما السمعيات فلا تنفع الا من يثبت السمع عنه فهذه مدارك علوم هذه الاصول المفيدة بتزكيتها ونظمها العلم بالامور المجهولة المطلوبة وقد فرغنا من التمهيدات فالاشتغال بالآفطاب التي هي مقاصد الكتاب

(القطب الاول) — في النظر في ذات الله تعالى وفيه عشر دعاء

(الدعوى الاولى) — وجوده تعالى نقدس برهانه انا نقول كل حادث فلحدوثه سبب والعالم حادث فيلزم منه ان له مسبباً وعني بالعالم كل موجود سوى الله تعالى وعني بكل موجود سوى الله تعالى الاجسام كلها واعراضها وشرح ذلك بالتفصيل انا لأشك في اصل الوجود ثم نعلم ان كل موجود اما متيحزاً او غير متيحزاً وان كل متيحزاً لم يكن فيه ائلاف فلتسميه جوهراً فرداً وان اختلف الى غيره سميناه جسماً وان غير المتيحزاً اما ان يستدعي وجوده جسماً يقوم به وسميته الاعراض او لا يستدعيه وهو الله سبحانه وتعالى فاما ثبوت الاجسام واعراضها فاعلوم بالمشاهدة ولا يلتفت الى من ينماز في الاعراض

وان طال فيها صياغه واخذ يلتمس منك دليلاً عليه فان شعبه وزراعه والقاسه وصياغه ان لم يكن موجوداً فكيف تشتبه بالجواب عنه والاصناع اليه وان كان موجوداً فهو لا محالة غير جسم المنازع اذ كان جسماً موجوداً من قبل ولم يكن التنازع موجوداً فقد عرفت ان الجسم والعرض مدركان بالمشاهدة فاما موجود ليس بجسم ولا جوهر متيزي ولا عرض فيه فلا يدرك بالحس ونحن ندعى وجوده وندعى ان العالم موجود به وبقدره وهذا يدرك بالدليل لا بالحس والدليل ما ذكرناه فالنزاع الى تتحققه فقد جمعنا فيه اصولين فلعل الحصم يذكرها فنقول له في اي الاصولين تنازع . فان قال اغا انانزع في قوله ان كل حادث فيه سبب فمن اين عرفت هذا فنقول : ان هذا الاصل يجب الافرار به فانه اولي ضروري في العقل ومن يتوقف فيه فاما يتوقف لانه ربما لا ينكشف له ما نريده بل لفظ الحادث ولفظ السبب اذا فهمها صدق عقله بالضرورة بان لكل حادث سبيلاً فانا نعني بالحادث ما كان معذوماً ثم صار موجوداً فنقول وجوده قبل ان وجد كان محالاً او مكيناً وباطل ان يكون محالاً لان الحال لا يوجد فقط وان كان مكيناً فلسنا نعني بالمكان الا ما يجوز ان يوجد ويجوز ان لا يوجد ولكن لم يكن موجوداً لانه ليس يجب وجوده لذاته اذ لو وجد وجوده لذاته لكان واجباً لا مكيناً بل قد افتقر وجوده الى مرجع لوجوده على العدم حتى يتبدل العدم بالوجود فإذا كان استمرار عدمه من حيث انه لا مرجع للوجود على العدم فمن لم يوجد المرجع لا يوجد الوجود ونحن لا نري بالسبب الا المرجع : والحاصل ان المعدوم المستمر العدم لا يتبدل عدمه بالوجود ما لم يتحقق امر من الامر يرجح جانب الوجود على استمرار العدم وهذا اذ حصل في الذهن معنى لفظه كان العقل مضطراً الى التصديق به فهذا بيان اثبات هذا الاصل وهو على التحقيق

شرح للفظ الحادث والسبب لاقامة دليل عليه

فان قيل لم تنكرون على من ينماز في الاصل الثاني وهو قولكم ان العالم حادث فنقول ان هذا الاصل ليس باولي في العقل بل ثبته ببرهان منظوم من اصولين آخرین هو انا نقول اذ قلنا ان العالم حادث اردنا بالعالم الان الاجسام والجواهر فقط فنقول كل جسم فلا يخلو عن الحوادث وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث فيلزم منه ان كل جسم فهو حادث في اي الاصولين النماز

فان قيل لم قيل ان كل جسم او متيزي فلا يخلو عن الحوادث : قلنا لانه لا يخلو عن الحركة والسكن وهذا حادثان فان قيل ادعيم وجودها ثم حدوثها فلا نسلم الوجود

ولا الحدوث قلنا هذا سؤال قد طال الجواب عنه في تصانيف الكلام وليس يتحقق
هذا التطويل فإنه لا يصدر فقط من مسترشد اذ لا يسترب عاقل فقط في ثبوت
الاعراض في ذاته من الآلام والاسقام والجوع والعطش وسائر الاحوال ولا في حدوثها
وذلك اذا نظرنا الى اجسام العالم لم نسترب في تبدل الاحوال عليهم او ان تلك التبدليات
حادثة وان صدر من خصم معاند فلامعنى للاشتغال به وان فرض فيه خصم معتقدانا نقوله
فهو فرض محال ان كان الخصم عاقلاً بل الخصم في حدوث العالم الفلاسفة وهم مصرحون بان
اجسام العالم تنقسم الى السموات وهي متحركة على الدوام وآحاد حر كائنها حادثة ولكنها دائمة
متلاحدقة على الاتصال اولاً وابداً وعلى العناصر الاربعة التي يحييها امقرع فلك القمر وهي
مشتركة في مادة حاملة لصورها واعراضها وتلك المادة قديمة والصور والاعراض حادثة
متعاافية عليها اولاً وابداً وان الماء يتقلب بالحرارة هواء والهواء يتحليل بالحرارة ناراً
ومكذا بقية العناصر وانها تتزوج امتدادات حادثة فتشكون منها المعادن والنبات والحيوان
فلا تنفك العناصر عن هذه الصور الحادثة ابداً ولا تنفك السموات عن الحركات الحادثة
ابداً وإنما ينمازعون في قولنا ان ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث فلا معنى للاظناب
في هذا الاصل ولكننا لاقامة الرسم نقول

الجوهر بالضرورة لا يخلو عن الحركة والسكن وها حادثان اما الحركة خدوثها
محسوس وان فرض جوهر ساكن كالارض ففرض حركته ليس بمحال بل نعلم جوازه
بالضرورة واذا وقع ذلك الجائز كان حادثاً وكان معدماً للسكن فيكون السكون ايضاً
قبلياً حادثاً لان القديم لا ينعدم كما سند ذكره في اقامة الدليل على بقاء الله تعالى وان اردنا
سياق دليل على وجود الحركة زائدة على الجسم فلنا انا اذا قلنا هذا الجوهر متحرك اثبتنا
شيئاً سوى الجوهر بدليل انا اذا قلنا هذا الجوهر ليس بمحرك صدق قولنا وان
الجوهر باتفاقاً ساكناما فلو كان المفهوم من الحركة عين الجوهر لكان نفهها نفي عين الجوهر
ومكذا يطرد الدليل في اثبات السكون ونفيه وعلى الجملة فتكلف الدليل على الواضحات
يزيدها غموضاً ولا يفيدها وضوهاً

فإن قيل فهم عرفتم انه حادثة فاعملها كانت كامنة فظهرت فلنا لو كنا نشتغل في
هذا الكتاب بالفضول الخارج عن المقصود لابطئنا القول بالكون والظهور في الاعراض
رأساً ولكن ما لا يبطل مقصودنا فلا نشتغل به بل نقول الجوهر لا يخلو عن كون الحركة
فيه او ظهورها وهما حادثان فقد ثبت انه لا يخلو عن الحوادث

فان قيل فلعلها انتقلت اليه من موضع آخر فهم يعرف بطلان القول بانتقال
 الاعراض فلنا قد ذكر في ابطال ذلك ادلة ضعيفة لا نطول الكتاب بنقلها ونقضها
 ولكن الصحيح في الكشف عن بطلانه ان نبين ان تحييز ذلك لا ينسع له عقل من لم
 يزهد عن فهم حقيقة العرض وحقيقة الانتقال ومن فهم حقيقة العرض تحقق استحالة
 الانتقال فيه وبيانه ان الانتقال عبارة اخذت من انتقال الجوهر من حيز الى حيز وذلك
 يثبت في العقل بان فهم الجوهر وفهم الحيز وفهم اختصاص الجوهر بالحيز زائد على ذات
 الجوهر ثم علم ان العرض لا بد له من محل كما لا بد للجوهر من حيز فنخليل ان
 اضافة العرض الى المخل كاضافة الجوهر الى الحيز فيسبق منه الى الوهم امكان الانتقال عنه
 كا في الجوهر ولو كانت هذه المقايسة صحيحة لكان اختصاص العرض بالمخل كوناً زائداً
 على ذات العرض والمحل كما كان اختصاص الجوهر بالحيز كوناً زائداً على ذات الجوهر
 والحيز واصار يقوم بالعرض عرض ثم يفتقر قيام العرض بالعرض الى اختصاص آخر يزيد
 على القائم والمقوم به وهكذا يتسارع ويؤدي الى ان لا يوجد عرض واحد ما لم توجد
 اعراض لا نهاية لها فلنبحث عن السبب الذي لا جله فرق بين اختصاص العرض بالمخل
 وبين اختصاص الجوهر بالحيز في كون احد الاختصاصين زائداً على ذات المختصين ودون
 الآخر فنه يتبيّن الغلط في توهيم الانتقال والسر فيه ان المخل وان كان لازماً للعرض كما
 ان الحيز لازم للجوهر ولكن بين اللازمين فرق اذ رب لازم ذاتي الشيء ورب لازم ليس
 بذاته الشيء واعني بذلك ما يجب بطلانه بطلان الشيء فان بطل في الوجود بطل به وجود
 الشيء وان بطل في العقل بطل وجود العُلم به في العقل والحيز ليس ذاتياً للجوهر فانا نعلم الجسم
 والجوهر اولاً ثم ننظر بعد ذلك في الحيز اهو امر ثابت ام هو امر موهوم ونتوصل الى تحقيق
 ذلك بدليل وندرك الجسم بالحس في المشاهدة من غير دليل فذلك لم يكن الحيز المعين
 مثلاً لجسم زيد ذاتياً زيد ولم يكن من فقد ذلك الحيز وبطله بطلان جسم زيد وليس
 كذلك طول زيد مثلاً لانه عرض في زيد لا نعقله في نفسه دون زيد بل نعقل زيداً
 الطو بـل فطول زيد يعلم تابعاً لوجود زيد ويلزم من تقدير عدم زيد بطلان طول زيد
 فليس لطول زيد قوام في الوجود وفي العقل دون زيد فاختصاصه بزيد ذاتي له اي هو
 لذاته لا يعنى زائد عليه هو اختصاص فان بطل ذلك الاختصاص بطل ذاته والانتقال
 ببطل الاختصاص فتبطل ذاته اذ ليس اختصاصه بزيد زائداً على ذاته اعني ذات
 العرض بخلاف اختصاص الجوهر بالحيز فانه زائد عليه فليس في بطلانه بالانتقال ما

يُبطل ذاته ورجوع الكلام إلى أن الانتقال يُبطل الاختصاص بالمحل فان كان الاختصاص زائداً على الذات لم تُبطل به الذات وإن لم يكن معنى زائداً بطلت ببطلانه الذات فقد انكشف هذا وأآل النظر إلى أن اختصاص العرض بمحله لم يكن زائداً على ذات العرض كاختصاص الجوهر بمحيزه وذلك لما ذكرناه من أن الجوهر عقل وحده وعقل الحيز به لا الجوهر عقل الحيز واما العرض فإنه عقل بالجوهر لا بنفسه ذات العرض وكونه للجوهر العين وليس له ذات سواء فإذا قدرنا مفارقتة لذلك الجوهر العين فقد قدرنا عدم ذاته وإنما فرضنا الكلام في الطول لتفهيم المقصود فإنه وإن لم يكن عرضاً ولكنه عبارة عن كثرة الأجسام في جهة واحدة ولكن مقرب لفرضنا إلى الفهم فإذا فهم فلنقول البيان إلى الأعراض وهذا التوفيق والتحقيق وإن لم يكن لائقاً بهذا الإيجاز ولكن افتقر إليه لأن ما ذكر فيه غير مقنع ولا شاف فقد فرغنا من إثبات أحد الأصولين وهو أن العالم لا يخلو عن الحوادث فإنه لا يخلو عن الحرارة والسكون وهذا حادثان وليسا بمتقدلين مع أن الاطنان ليس في مقابلة خصم معتقد إذ أجمع الفلاسفة على أن أجسام العالم لا تخلو عن الحوادث وهم المنكرون لحدوث العالم . فإن قيل فقد بقي الأصل الثاني وهو قولهم إن مالا يخلو عن الحوادث فهو حادث فما الدليل عليه . قلنا لأن العالم لو كان قد يعما أنه لا يخلو عن الحوادث ثبّت حوادث لا أوّل لها وللزم أن تكون دورات الفلك غير متناهية الأعداد وذلك محال لأن كل ما يغطي إلى الحال فهو محال ونخن بنين انه يلزم عليه ثلاثة حالات

الأول ان ذلك لو ثبت لكان قد اتفقى مالا نهاية له ووقع الفراغ منه وانتهى ولا فرق بين قولنا اتفقى ولا بين قولنا انتهى ولا بين قولنا تناهى فيلزم ان يقال قد تناهى مالا ينتهي ومن الحال البين ان ينتهي مالا ينتهي وان ينتهي وبنقصى مالا ينتهي الثاني ان دورات الفلك ان لم تكن متناهية فهي اما شفع واما وتر واما شفع ولا وتر واما شفع ووتر معـاً وهذه الاقسام الاربعة محال فالمفضي إليها محال اذ يستحيل عدد لأشفع ولا وتر او شفع ووتر فان الشفع هو الذي ينقسم إلى متساوين كالعشرة مثلاً والوتر هو أحد الذي لا ينقسم إلى متساوين كالتسعة وكل عدد مرکب من آحاد اما انت ينقسم بتساوين اولاً ينقسم بتساوين واما ان يتصف بالانقسام وعدم الانقسام او ينقسم عموماً جميعاً فهو محال وباطل ان يكون شفعاً لأن الشفع اغاً لا يكون وتر لا انه يعوزه واحد

فإذا انضاف اليه واحد صار وترًا فكيف اعوز الذي لا ينناهى واحد ومحال ان يكون
وترًا لأن الوتر يصير شفعمًا بواحد فيبقى وترًا لانه يعوزه ذلك الواحد فكيف اعوز الذي
لا ينناهى واحد

الثالث انه يلزم عليه ان يكون عددان كل واحد منها لا ينهاي ثم ان احدهما اقل من
الآخر ومحال ان يكون مالا ينهاي اقل مما لا ينهاي لأن الاول هو الذي يعوزه شيء
لو اضيف اليه انصار متساوياً ومما لا ينهاي كيف يعوزه شيء وبيانه ان زحل عندهم
يدور في كل ثلاثين سنة دوره واحدة والشمس في كل سنة دورة واحدة فيكون عدد دورات
زحل مثل ثلث عشر دورات الشمس اذ الشمس تدور في ثلاثين سنة ثلاثين دوره وزحل
يدور دوره واحدة والواحد من الثلاثين ثلث عشر ثم دورات زحل لا نهاية لها وهي اقل
من دورات الشمس اذ يعلم ضرورة ان ثلث عشر الشيء اقل من الشيء والقمر يدور
في السنة اثنى عشرة مرة فيكون عدد دورات الشمس مثلاً نصف سدس دورات القمر
وكل واحد لا نهاية له وبعضه اقل من بعض ذلك من الحال البين . فان قيل مقدورات
الباري تعالى عندكم لا نهاية لها وكذا معلوماته والمعلومات اكثراً من المقدورات اذ
ذات القديم تعالى وصفاته معلومة له وكذا الموجود المستمر الوجود . وليس شيء من ذلك
مقدورا . فلنا نحن اذا قلنا لا نهاية لمقدوراته لم نزد به ما نزيد بقولنا لا نهاية لمعلوماته بل
نزيد به ان الله تعالى صفة يعبر عنها بالقدرة يتأتى بها الإيجاد وهذا الثاني لا ينعدم قط
وليس تحت قولنا هذا الثاني لا ينعدم اثبات اشياء فضلاً من ان توصف بأنها متناهية
او غير متناهية ولما يقع هذا الغلط لم ينظر في المعاني من الافتاظ فيوري توازن افظ
المعلومات والمقدورات من حيث التصريف في اللغة فيظن ان المراد بهما واحد هيئات
لامناسبة بينهما النية ثم تحت قولنا المعلومات لا نهاية لها اىضاً سريعاً يخالف السابق منه الى
الفهم اذ السابق منه الى الفهم اثبات اشياء تسمى معلومات لا نهاية لها وهو محال بل الاشياء
هي الموجودات وهي متناهية ولكن بيان ذلك يسند على تطويلاً

وقد اندفع الاشكال بالكشف عن معنى نفي النهاية عن المقدورات فالنظر في الطرف
الثاني وهو المعلومات مستغنى عنه في دفع الازام فقد بانت صحة هذا الاصل بالمنهج

الثالث من مناهج الادلة المذكورة في التمهيد الرابع من الكتاب
وعند هذا يعلم وجود الصانع اذ بان القياس الذي ذكرناه وهو قولنا ان العالم
حادث وكل حادث فيه سبب فالعالم له سبب

فقد ثبتت هذه الدعوى بهذا المنهج ولكن بعد لم يظهر لنا الا موجود السبب فاما كونه حادثاً او قديماً وصفاً له فلم يظهر بعد فالنشتمل به (الدعوى الثانية) — ندعى ان السبب الذي اثبتناه لوجود العالم قديم فانه لو كان حادثاً لافتقر الى سبب آخر وكذلك السبب الآخر ويتسلسل اما الى غير نهاية وهو محال واما ان ينتهي الى قديم لامحالة يقف عنده وهو الذي نطلبه ونسميه صانع العالم ولا بد من الاعتراف به بالضرورة ولا نعني بقولنا قديم الا ان وجوده غير مسبوق بعدم فليس تحت لفظ القديم الا اثباتات موجود وهي عدم سابق فلا تظنن ان القدم معنى زائد على ذات القديم فيلزمك ان تقول ذلك المعنى ايضاً قديم بقدم زائد عليه و يتسلسل القول الى غير نهاية (الدعوى الثانية) — ندعى ان صانع العالم مع كونه موجوداً لم يزل فهو باق لا يزال لأن ما ثبت قدمه استحال عدمه واغاً فلما ذلك لانه لو العدم لافتقر عدمه الى سبب فانه طارٍ بعد استمرار الوجود في القدم وقد ذكرنا ان كل طارٍ فلا بد له من سبب من حيث انه طارٍ لا من حيث انه موجود

وكما اتفق تبدل العدم بالوجود الى مرجع للوجود على العدم وكذلك يفتقر تبدل الوجود بالعدم الى مرجع للعدم على الوجود وذلك المرجع اما فاعل بعدم القدرة او ضد او انقطاع شرط من شروط الوجود ومحال ان يحال على القدرة اذ لوجود شيء ثابت يجوز ان يصدر عن القدرة فيكون القادر باستعماله فعل شيئاً والعدم ليس بشيء فيستحصل ان يكون فعلاً واقعاً باثر القدرة . فانا نقول فاعل العدم هل فعل شيئاً فان قيل نعم كان محالاً لأن النفي ليس بشيء وان قال المعتزلي ان المعدوم شيء وذات فليس ذلك الذات من اثر القدرة فلا يتصف ان يقول الفعل الواقع بالقدرة فعل ذلك الذات فانها ازليه واغاً فعله نفي وجود الذات ونفي وجود الذات ليس شيئاً فإذا ما فعل شيئاً واذا صدق قولنا ما فعل شيئاً صدق قولنا انه لم يستعمل القدرة في اثر البتة فبني كما كان ولم يفعل شيئاً وباطل ان يقال انه بعدمه ضده لان الضد ان فرض حادثاً اندفع وجوده بضادة

القديم وكان ذلك اولى من ان ينقطع به وجود القديم
 ومحال ان يكون له ضد قديم كان موجوداً معه في القدم ولم يعدمه وقد اعدمه
 الان وباطل ان يقال ان عدم لانعدام شرط وجوده فان الشرط ان كان حادثاً استحال
 ان يكون وجود القديم مشروطاً بحادث وان كان قدماً فالكلام في استحالة عدم الشرط
 كالكلام في استحالة عدم المشروط فلا يتصور عدمه
 فان قيل فيها اذاً تفني عندكم الجواهر والاعراض فلنا اما الاعراض فبأنفسها ونعني
 بقولنا بأنفسها ان ذاتها لا يتصور لها بقاء
 وبفهم المذهب فيه بان يفرض في الحركة فان الاكوان المتعاقبة في احياناً متواصلة
 لا توصف بانها حركات الابتهاج بها على سبيل دوام التجدد ودوام الانعدام
 فانها ان فرض بقاوها كانت سكوناً لا حرفة ولا تعقل ذات الحركة لما لم يعقل معها
 العدم عقيب الوجود . وهذا يفهم في الحركة بغير برهان
 واما الاولى وسائل الاعراض فاما فهم بما ذكرناه من انه لو بقي لاستحال عدمه
 بالقدرة وبالضد كما سبق في القديم ومثل هذا العدم محال في حق الله تعالى
 فانا بيتنا قدمه اولاً واستمرار وجوده فيما لم يزل فلم يكن من ضرورة وجوده حقيقة
 فناوه عقيبة كما كان من ضرورة وجود الحركة حقيقة ان تفني عقيب الوجود واما
 الجواهر فانعدامها بان لا تخلق فيها الحركة والسكنون فينقطع شرط وجودها فلا يعقل بقاوها
 (الدعوى الرابعة) — ندعى ان صانع العالم ليس بجوره مخيز لانه قد ثبت قدمه
 ولو كان مخيزاً لكان لا يخلو عن الحركة في خيزيه او السكون فيه وما لا يخلو عن الحوادث
 فهو حادث كما سبق
 فان قيل بمـ ننكرـون على من يسميه جوهرـ اولاًـ يعتقدـ مخيزـاً . فلما العقلـ عندـناـ لاـ
 يوجبـ الامتناعـ منـ اطلاقـ الالفاظـ وانـماـ يمنعـ عنهـ اماـ لحقـ اللغةـ واماـ لحقـ الشرعـ . اماـ
 حقـ اللغةـ فذلكـ اذاـ ادعـيـ انهـ موافقـ لوضعـ اللسانـ فيـ يبحثـ عنهـ فـانـ ادعـيـ واـضعـ لهـ انهـ
 اسمـهـ علىـ الحقيقةـ ايـ واضحـ اللغةـ وضعـهـ لهـ فهوـ كاذـبـ علىـ اللسانـ وـانـ زـعمـ انهـ استـعـارةـ نـظرـاـ
 الىـ المعـنىـ الـذـيـ بهـ شـارـكـ المـسـتعـارـ مـنـهـ فـانـ صـلحـ لـلاـسـتـعـارـةـ لـمـ يـنـكـ عـلـيـهـ بـحـقـ الـلـغـةـ وـانـ لـمـ
 يصلـحـ قـيلـ لهـ اـخـطـاتـ عـلـيـ الـلـغـةـ وـلـاـ يـسـتـعـظـمـ ذـلـكـ الاـ بـقـدرـ اـسـتـعـظـامـ صـنـيعـ مـنـ يـعـدـيـ
 الاستـعـارـةـ وـالـنـظـرـ فـيـ ذـلـكـ لـاـ يـلـيقـ بـمـيـاحـثـ الـعـقـولـ
 وـاماـ حـقـ الشـرـعـ وجـواـزـ ذـلـكـ وـتـحـريـهـ فـوـ يـجـبـ طـلـبـهـ عـلـيـ الـفـقـهـاءـ اـذـ لـاـ

فرق بين البحث عن جواز اطلاق اللفاظ من غير ارادة معنى فاسد وبين البحث عن جواز الافعال وفيه رأي

احدها ان يقال لا يطلق اسم في حق الله تعالى الا بالاذن وهذا لم يرد فيه اذن فيحرم . واما ان يقال لا يحرم الا بالنهي وهذا لم يرد فيه نهي فينظر فان كان يوم خطاء نسب الاحترار منه لان ايهام الخطاء في صفات الله تعالى حرام . وان لم يوم خطاء يحكم بمحرم فكلا الطريقيين محتمل ثم الاهيام مختلف باللغات وعادات الاستعمال فرب لفظ يوم عند قوم ولا يوم عند غيرهم

(الدعوى الخامسة) — ندعى ان صانع العالم ليس بجسم لان كل جسم فهو متألف من جوهرين مخيزيين واذا استحال ان يكون جوهر اسماً استحال ان يكون جسماً وتحت لا تعي بالجسم الا هذا

فان سماه جسماً ولم يرد هذا المعنى كانت المضائقية معه بحق اللغة او بحق الشرع لا بحق العقل فان العقل لا يحكم في اطلاق اللفاظ ونظم الحروف والاصوات التي هي اصطلاحات ولا انه لو كان جسماً لكان مقدراً بقدر مخصوص ويجوز ان يكون اصغر منه او اكبر ولا يتراجع احد الجائزتين عن الآخر الا بمحضص ومرجع كا سبق فيتفق الى مخصوص يتصرف فيه فيقدرة بقدر مخصوص فيكون مصنوعاً لا صانعاً ومخلوقاً لا خالقاً

(الدعوى السادسة) — ندعى ان صانع العالم ليس بعرض لانا نفي بالعرض ما يستدعي وجوده ذاتاً نقوم به وذلك الذات جسم او جوهر ومهما كان الجسم واجب الخدوث كان الحال فيه ايضاً حادثاً لامحالة اذ يبطل انتقال الاعراض وقد يبينا ان صانع العالم قد يكمن ان يكون عرضاً وان فهم من العرض ما هو صفة لشيء من غير ان يكون ذلك الشيء مخيزاً فخنن لا نشك وجود هذا فانا نسئل على صفات الله تعالى نعم يرجع النزاع الى اطلاق اسم الصانع والفاعل فان اطلاقه على الذات الموضوفة بالصفات اولى من اطلاقه على الصفات

فإذا قلنا الصانع ليس بصفة عنينا به ان الصنع مضاد الى الذات التي تقوم بها الصفات لا الى الصفات كما اذا اذا قلنا التجار ليس بعرض ولا صفة عنينا به ان صنعة التجارة غير مضافة الى الصفات بل الى الذات الواجب وصفها يحملة من الصفات حتى يكون صانعاً فكذا القول في صانع العالم وان اراد المنازع بالعرض امرًا غير الحال في الجسم وغير الصفة القائمة بالذات كان الحق في منعه للغة او الشرع لا للعقل

(الدعوى السابعة) — ندعى انه ليس في جهة مخصوصة من الجهات الست ومن عرف معنى لفظ الجهة ومعنى لفظ الاختصاص فهم قطعاً استثناء الجهات على غير الجواهير والاعراض اذ الحيز مقبول وهو الذي يختص الجواهر به ولكن الحيز انا يصدر جهة اذا اضيف الى شيء آخر بحسب

فالجهات ست فوق واسفل وقدم وخلف وين وشمال . فمعنى كون الشيء فوفقاً
هو انه في حيز بلي جانب الواس . ومعنى كونه تحيتاً انه في حيز بلي جانب الرجل . وكذا
سائر الجهات فكل ما قيل فيه انه في جهة فقد قيل انه في حيز مع زيادة اضافة
وقولنا الشيء في حيز يعقل بوجهي احدهما انه يختص به بحيث يمنع مثله من
ان يوجد بحيث هو وهذا هو الجواهر والاخرين يكون حالاً في الجوهر فانه قد يقال انه
بجهاة ولكن بطريق التبعية للجوهر فليس كون العرض في جهة ككون الجوهر بل الجهة
للجواهر اولى وللعرض بطريق التبعية للجوهر فهذا واجهان معقولان في الاختصاص بالجهة
فان اراد الخصم احدهما دل على بطلانه ما دل على بطلان كونه جواهراً او عرضاً
وان اراد امراً غير هذا فهو غير مفهوم فيكون الحق في اطلاق لفظه لم ينفك عن معنى
غير مفهوم للغة والشرع لا العقل فان . قال الخصم اما اريد بكونه بجهاة معنى سوى هذا
فلم ننكره . ونقول له اما لفظك فاما ننكره من حيث انه يوم المفهوم الظاهر منه وهو ما
يعقل الجوهر والعرض وذلك كذب على الله تعالى واما مرادك منه فاست انكره فان ما لا
افهمه كيف انكره وعساك تزيد به عليه وقدره وانا لا انكره كونه بجهاة على معنى انه
علم وقدر فانك اذا فتحت هذا الباب وهو ان تزيد باللفظ غير ما وضع اللفظ له ويدل
عليه في التفاصي لم يكن لما تزيد به حصر فلا انكره ما لم تعرف عن مرادك بما افهمه من
امر يدل على الحدوث فان كان ما يدل على الحدوث فهو في ذاته محال ويدل ايضاً على
بطلان القول بالجهة لان ذلك يطرق الجواز اليه ويوجه الى مخصوص يختص به باحد
وجوه الجواز وذلك من وجهين احدهما ان الجهة التي تحيط به لا تحيط به لذاته فان
سائر الجهات متساوية بالإضافة الى المقابل للجهة فاختصاصه بعض الجهات المعينة ليس
بواجب لذاته بل هو جائز فيحتاج الى مخصوص يختص به ويكون الاختصاص فيه معنى
زيادة على ذاته وما يطرق الجواز اليه استعمال قدمه بل القديم عبارة عما هو واجب الوجود
من جميع الجهات . فان قيل اختصاص بجهاة فوق لانه اشرف الجهات
قلنا اي اما صارت الجهة جهة فوق بخلافه العالم في هذا الحيز الذي خلقه فيه ذي قليل خلق

العالم لم يكن فوق ولا تحت اصلاً اذا مثنيان من الرأس والرجل ولم يكن اذ ذاك حيوان فسمى الجهة التي تلي رأسه فوق وال مقابل له تحت والوجه الثاني انه لو كان بجهة لكان محازياً بجسم العالم وكل محازٍ فاما اصغر منه واما اكبر واما مساو وكل ذلك يوجب التقدير بقدار وذلك المقدار يجوز في العقل انت يفرض اصغر منه او اكبر فيحتاج الى مقدر ومحضن

فان قيل لو كان الاختصاص بالجهة يوجب التقدير لكان العرض مقدراً فلنا العرض ليس في جهة بنفسه بل بجهة للجواهر فلا جرم هو ايضاً مقدر بالطبعية فانا نعلم انه لا توجد عشرة اعراض الا في عشرة جواهر ولا يتصور ان يكون في عشرين فتقدير الاعراض عشرة لازم بطريق التطبعية لتقدير الجواهر كما لزم كونه بجهة بطريق التطبعية فان قيل فان لم يكن مخصوصاً بجهة فوق فما بال الوجه والا بدئي ترفع الى السماء في الادعية شرعاً وطبعاً وما باله صلي الله عليه وسلم قال للجارية التي قصد اعتناها فوارد ان يستيقن ايمانها اين الله فاشارت الى السماء فقال لها مؤمنة فالجواب عن الاول ان هذا يضاهي قول القائل ان لم يكن الله تعالى في الكعبة وهو يدته فما بالنا نحيجه ونزوره وما بالنا نستقبله في الصلاة وان لم يكن في الارض فما بالنا نتذلل بوضع وجوهنا على الارض في السجود وهذا هذيان بل يقال قصد الشرع من تعبد الخلق بالكمبة في الصلاة ملازمة الشبوت في جهة واحدة فان ذلك لامحالة اقرب الى الحشو وحضور القلب من التردد على الجهات ثم لما كانت الجهات متتساوية من حيث امكان الاستقبال خصص الله بقعة مخصوصة بالتشريف والتعظيم وشرفها بالاضافة الى نفسه واستعمال القلوب اليها بشريفه ليثبت على استقبالها فكذلك المساع قبلة الدعاء كان البيت قبلة الصلاة والمعبود بالصلاة والمقصود بالدعاء منزه عن الحلول في البيت والسماء ثم في الاشارة بالدعاء الى السماء ستر

لطيف يعز من يتبنه لامثاله

وهو ان نجاة العبد وفوزه في الآخرة يان يتواضع لله تعالى ويعتقد التعظيم لربه والتواضع والتعظيم عمل القلب وآلة العقل والجواهـ اما استعملت لتطهير القلب وتزيكيته فان القلب خلق خلقه بتاثير بالمواطبة على اعمال الجواهـ كما خافت الجواهـ مثـ ثورة لعتقدات القلوب ولما كان المقصود ان يتواضع في نفسه بعقله وقلبه يان يعرف قدره ليعرف بخسنه رتبته في الوجود جلال الله تعالى وعلوه وكان من اعظم الادلة على خسته الموجبة لتواضعه انه مخلوق من تراب . كلف ان يضع على التواب الذي هو اذل

الأشياء وجهه الذي هو أعز الأعضاء ليسشعر فلبه التواضع بفعل الجبارة في ماستها لارض
فيكون البدن متواضعاً في جسمه وشخصه وصورته بالوجه الممكّن فيه وهو معانقة التراب
الوضع الخسيس ويكون العقل متواضعاً لربه بما يليق به وهو معرفة الصورة وسقوط الرتبة
وخطبة المنزلة عند الالتفات الى ما خلق منه

فكذلك العظيم الله تعالى وضيعة على القلب فيها بخاته وذلك ايضاً ينبغي ان تشتراك
فيه الجوارح وبالقدر الذي يمكنه ان تحمل الجوارح . وتعظيم القلب بالاشارة الى علو
الرتبة على طريق المعرفة والاعتقاد . وتعظيم الجوارح بالاشارة الى جهة العلو الذي هو اعلى
الجهات وارفعها في الاعتقادات فان غاية تعظيم الجارحة استعمالها في الجهات حتى ان من
المعقاد المفهوم المحاورات ان ينفع الانسان عن علو رتبته غيره وعظيم ولايته فيقول امره
في النساء السابعة وهو اما ينبعه على علو الرتبة ولكن يستعير له علو المكان وقد يشير برأسه
الى النساء في تعظيم من يريد تعظيم امره اي امره في النساء اي في العلو وتكون النساء
عبارة عن العلو فانظر كيف تلطّف الشرع بقوّاتِ الْخَلْقِ وجوارحهم في سياقهم الى تعظيم
الله (وكيف) جهل من قلت بصيرته ولم ياقتلت الا الى ظواهر الجوارح والاجسام
وعقل عن اسرار القلوب واستئثارها في التعظيم عن تقدير الجهات وظن ان الاصل ما يشار
 اليه بالجوارح ولم يعرف ان المظنة الاولى لتعظيم القلب وان تعظيمه باعتقداد علو الرتبة لا
باعتقاد علو المكان وان الجوارح في ذلك خدم وتابع يخدمون القلب على الموافقة في
التعظيم بقدر الممكّن فيها ولا يمكن في الجوارح الا الاشارة الى الجهات (فهذا هو السر)
في رفع الوجوه الى النساء عند قصد التعظيم ويضاف اليه عند الدعاء امر آخر وهو ان
الدعا لا ينفك عن سؤال نعمة من نعم الله تعالى وخزائن نعمه السموات وحزان ارزاقه
الملائكة ومقرهم ملائكة السموات وهم الموكلون بالارزاق وقد قال الله تعالى (وفي النساء
رزقكم وما توعدون) والطبع بتقاضي الاقبال بالوجه على الخزانة التي هي مقر الرزق
المطلوب فطلبوا ارزاق من الملوك اذا اخبروا بتغفرة الارزاق على باب الخزانة مالت
وجوههم وقولهم الى جهة الخزانة وان لم يعتقدوا ان الملك في الخزانة فهذا هو محرك وجوه
ارباب الدين الى جهة النساء طبعاً وشرعاً

فاما العوام فقد يعتقدون ان معبدتهم في النساء فيكون ذلك احد اسباب اشارة لهم
تعالي رب الارباب عما اعتقد الزائفون علواً كبيراً
واما حكمه صلوات الله عليه بالاعيان للجارية لما اشارت الى النساء فقد انكشف به

أيضاً اذ ظهر ان لا سبيل للآخرين الى تفهم علو المرتبة الا بالاشارة الى جهة المعرفة قد كانت خرواء كما حكى . وقد كان يظن بها انها من عبادة الاوثان ومن يعتقد الله في بيت الاصنام فاستنطقت عن معتقدها فعرفت بالاشارة الى السماء ان معبودها ليس في بيوت الاصنام كما يعتقدوه اولئك

فإن قيل فبني الجهة بودي الى الحال وهو اثبات موجود خلوا عنه الجهات الست ويكون لا داخل العالم ولا خارجه ولا متصلة به ولا منفصلة عنه وذلك محال فلن assumل ان كل موجود قبل الاتصال موجوده لامتصلاً ولا منفصلاً محال وان كان موجود بقبل الاختصاص بالجهة موجوده مع خلو الجهات الست عنه محال فاما موجود لا يقبل الاتصال ولا الاختصاص بالجهة خلوه عن طرف التقيض غير محال وهو كقول القائل يستحيل موجود لا يكون عاجزاً ولا قادرًا ولا عالمًا ولا جاهاً فان احد المتضادين لا يخلو الشيء عنه فيقال له ان كان ذلك الشيء قابلاً للمتضادين فيستحيل خلوه عندهما واما الجهد الذي لا يقبل واحداً منها لانه فقد شرطها وهو الحياة خلوه عنها ليس محال . فذلك شرط الاتصال والاختصاص بالجهات التحييز والقيام بالتحيز فإذا فقد هذا لم يستحيل الخلق عن متضادته فرجح النظر اذا الى ان موجوداً ليس تحييز ولا هو في تحييز بل هو فاقد شرط الاتصال والاختصاص هل هو محال ام لا

فإن زعم الخصم ان ذلك محال وجوده فقد دللتنا عليه بأنه معها بيان ان كل تحييز حادث وان كل حادث ينقر الى فاعل ليس بمحادث فقد لزم بالضرورة من هاتين المقدمتين ثبوت موجود ليس بتحيز اما الاصلان فقد اثبتناها واما الدعوى الالزمه منها فلا سبيل الى جعلها معملاً للاقرار بالاصلين

فإن قال الخصم ان مثل هذا الموجود الذي ساق دليلك الى اثباته غير مفهوم فيقال له ما الذي اردت بقولك غير مفهوم فان اردت به انه غير مخيّل ولا متصور ولا داخل في الوهم فقد صدقت فانه لا يدخل في الوهم والتصور والخيال الا جسم له لون وقدر فالمتفق عن اللون والقدر لا يتصوره الخيال فان الخيال قد انس بالمبصرات فلا يتوجه الشيء الا على وفق صرائعه ولا يستطيع ان يتوجه ما لا يوافقه

وان اراد الخصم انه ليس بمعقول اي ليس بعلم بدليل العقل فهو محال اذ قدمهذا الدليل على ثبوته ولا معنى لمعقول الا ما اضطر العقل الى الاذعان للتصديق به بموجب

الدليل الذي لا يمكن مخالفته وقد تحقق هذا فان قال الخصم فما لا يتصور في الخيال لا وجود له فنفهم بان الخيال لا وجود له في نفسه فان الخيال نفسه لا يدخل في الخيال والرواية لا تدخل في الخيال وكذلك العلم والقدرة وكذلك الصوت والرائحة ولو كاف الوهم ان يتحقق ذاتاً لاصوت اقدر له لوناً ومقداراً وتصوره كذلك

ومعكذا جميع احوال النفس من الخجل والوجل والغسق والغضب والفرح والحزن والعجب فمن يدرك بالضرورة هذه الاحوال من نفسه ويسمى خياله ان يتحقق ذات هذه الاحوال في بهذه يقصر عنه الا بتقدير خطاء ثم ينكر بعد ذلك وجود موجود لا يدخل في خياله فهذا سبيل كشف الغطاء عن المسئلة . وقد جازنا حد الاختصار ولكن المعتقدات المختصرة في هذا الفن اراها مشتملة على الاطناب في الاضمحلات والشروع في الزيادات الخارجة عن المهام مع التساهل في مضائق الاشكالات فرأيت اقل الاطناب من مكان الوضوح الى موقع الفموضع اهم واولى

(الداعوى الثامنة) ندعى ان الله تعالى منه عن ان يوصف بالاستقرار على العرش فان كل ممكـن على جسم ومسـتقر عليه مـقدر لا محـالة فـانـ ماـ انـ يكونـ اـكـبـرـ مـنهـ اوـ اـصـغـرـ اوـ مـساـوـيـاـ وـكـلـ ذـكـ لـاـ يـخـلوـ عـنـ التـقـدـيرـ وـاـنـهـ لـوـ جـازـانـ يـمـاسـهـ جـسـمـ مـنـ هـذـهـ الجـهـةـ جـازـ انـ يـمـاسـهـ مـنـ سـائـرـ الجـهـاتـ فـيـصـيرـ مـحـاطـاـ بـهـ وـاـنـ خـصـمـ لـاـ يـعـتـقـدـ ذـكـ بـخـالـ وهوـ لـازـمـ عـلـىـ مـذـهـبـهـ بـالـفـرـسـورـةـ وـعـلـىـ الجـمـلةـ لـاـ يـسـتـقـرـ عـلـىـ الجـسـمـ الـاـجـسـمـ وـلـاـ يـحـلـ فـيـ الـاـ

عرضـ وـقـدـ يـاـنـ اـنـ تـعـالـىـ لـيـسـ بـجـسـمـ وـلـاـ عـرـضـ فـلـاـ يـحـتـاجـ فـيـ اـفـرـانـ هـذـهـ الدـاعـوـىـ باـقـامـةـ الـبرـهـانـ فـاـنـ قـيـلـ فـاـ مـعـنـىـ فـوـلـهـ تـعـالـىـ الرـحـنـ عـلـىـ الـعـوـشـ اـسـتـوـىـ وـمـاـ مـعـنـىـ قـوـلـهـ

عـلـىـ السـلـامـ يـنـزـلـ اللـهـ كـلـ لـيـلـةـ إـلـىـ سـيـاهـ الدـنـيـاـ .ـ قـلـنـاـ الـكـلـامـ عـلـىـ الـظـواـهـرـ الـوارـدـةـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ طـوـيـلـ وـلـكـنـ نـذـكـرـ مـنـهـجـاـ فـيـ هـذـيـنـ الـظـاهـرـيـنـ يـرـشـدـ إـلـىـ مـاـ عـدـاـ وـهـوـ اـنـ

نـقـولـ النـاسـ فـيـ هـذـاـ فـرـيقـانـ عـوـامـ وـعـلـاءـ وـالـذـيـ زـاهـ الـلـايـقـ بـعـوـامـ الـخـالـقـ اـنـ لـاـ يـخـاضـ

بـهـمـ فـيـ هـذـهـ التـأـوـيلـاتـ بـلـ نـنـزـعـ عـنـ عـقـائـدـهـمـ كـلـ مـاـ يـوـجـبـ التـشـبـيـهـ وـيـدـلـ عـلـىـ

الـحـدـوـثـ وـنـخـقـ عـنـهـمـ اـنـ مـوـجـودـ لـيـسـ كـمـثـلـهـ شـيـءـ وـهـوـ السـمـعـ الـبـصـيرـ .ـ وـاـذـاـ سـأـلـ عـنـ

معـانـيـ هـذـهـ الـاـيـاتـ زـجـرـاـعـنـهاـ وـفـيـلـ لـيـسـ هـذـاـ بـعـشـمـ فـادـرـجـواـ فـلـكـلـ عـلـمـ رـجـالـ

وـيـحـبـ بـاـ اـجـابـ بـهـ مـالـكـ اـبـنـ اـنـسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ بـعـضـ السـلـفـ حـيـثـ سـئـلـ

عـنـ الـاسـتـوـاءـ فـقـالـ الـاسـتـوـاءـ مـعـلـومـ وـالـكـيـفـيـةـ مـعـهـوـلـةـ وـالـسـؤـالـ عـنـهـ بـدـعـةـ وـالـاـيـاتـ بـهـ

وـاجـبـ وـهـذـاـ لـاـنـ عـقـولـ الـعـوـامـ لـاـ نـتـسـعـ لـقـبـولـ الـمـقـولـاتـ وـلـاـ اـحـاطـهـمـ بـالـلـغـاتـ وـلـاـ نـتـسـعـ

لهم توسيعات العرب في الاستعارات

واما العلماء فاللائق بهم تعرف بذلك وفهمه ولست اقول ان ذلك فرض عين اذ لم يرد به تكليف بل التكليف التنزيه عن كل ما تشتهي بغية فاما معانى القرآن فلم يكفي
الاعيان فهم جميعها اصلا ولكن اسنا نرتضى قول من يقول ان ذلك من المتشابهات
محروف اوائل السور فان حروف اوائل السور ليست موضوعة باصطلاح سابق للعرب
للدلالة على المعنى ومن نطق بمحروف وهن كثيرون لم يستطع عليهما فواجد ان يكون معناه
مجهولا الا ان يعرف ما ارادته فاذا ذكره صارت تلك الحروف كاللغة المخترعة من جهة
اما قوله صلى الله عليه وسلم ينزل الله تعالى الى النساء الدنيا فلفظ مفهوم ذكر
لتفهم وعلم انه يسبق الى الافهام منه المعنى الذي وضع له او المعنى الذي يستعار ككيف
بقال انه متشابه بل هو تخيل معنى خطأ عند الجاهل ومفهوم معنى صحيحًا عند العالم
وهو كقوله تعالى ﴿وَهُوَ مَعْكُمْ أَبْيَا كَتَمْ﴾ فانه يخيل عند الجاهل اجتناءً منافقاً لكونه
على العرش وعند العالم يفهم انه مع الكل بالاحاطة والعلم وكقوله صلى الله عليه وسلم
قلب المؤمن بين اصبع الرحمن فانه عند الجاهل يخيل عضوين مرتكبين
من الحم والظماء والمصب مشتملين على الانامل والاظفار نابتين من الكف وعند العالم
يدل على المعنى المستعار له دون الموضوع له وهو ما كان الاصبع له وكان سر الاصبع
وروحه وحقيقة وهو القدرة على التقليد كما يشاء كا دلت المعية عليه في قوله وهو معكم على
ما تزداد المعية له وهو العلم والاحاطة ولكن من شائع عبارات العرب العبارة بالسبب
عن المسبب واستعارة السبب المستعار منه وكقوله تعالى (١) (من نقرَّ اليَ شبراً نقربت
إليه ذراعاً ومن اتاني بشيء اتيته بهرولا) فان المرولة عند الجاهل تدل على نقل الافدام
وشدة العدو وكذا الآتيان يدل على القرب في المسافة

وعند العاقل يدل على المعنى المطلوب من قرب المسافة بين الناس وهو قرب الكرامة
والانعام وان معناه ان رحمي ونعمتي اشد انصبابا الى عبادي من طاعتهم اليه وهو كما قال
(٢) (لقد ظال شوق الابرار الى نقائى وانا الى اقائم لاشد شوقاً) تعالى الله عما يفهم
من معنى لفظ الشوق بالوضع الذي هو نوع الم حاجة الى استراحة وهو عين النقص ولكن
السوق سبب لقبول المشتاق اليه والاقبال عليه وافاضة النعم للذي فعبر به عن المسبب وكما
عبر بالغضب والرضا عن ارادة الثواب والعقاب الذين هما ثبرتا الغضب والرضا ومباهي في

(١) حدیث قدسی (٢) حدیث قدسی

العادة وكذا ما قال في الحجر الاسود انه يين الله في الارض بطن الجاهل انه اراد به العين
 المقابل للشمال التي هي عضو من كعب من حمودم وعظم منقسم لخمسة أصاعي ثم انه ان فتح بصيرته
 علم انه كان على العرش ولا يكون يمينه في الكعبة ثم لا يكون حجراً اسود فيدرك بادئه
 مسكة انه استغير لصالحة فانه يوم باسلام الحجر ونقبيله كما يوم بتقبيل يدين المالك
 فاستغير اللفظ لذلك والكمال المقل البصير لا تعلم عنده هذه الامور بل يفهم معانها
 على البداهة فلارجع الى معنى الاستواء والتزول اما الاستواء فهو نسبة للعرش لامحالة
 ولا يمكن ان يكون للعرش اليه نسبة الا يكونه معلوماً او مروداً او مقدوراً عليه او
 عملاً مثل محل العرض او مكاناً مثل مستقر الجسم ولكن بعض هذه النسبة تستحيل عقولاً
 وبعضاً لا يصلح اللفظ الاستعارة به فان كان في جملة هذه النسبة مع انه لا نسبة
 سواها نسبة لا يحيط بها العقل ولا ينبو عنها اللفظ فليعلم انها المراد اما كونه مكاناً او
 عملاً كما كان للجوهر والعرض اذا اللفظ يصلح له ولكن العقل يحيط به كسابق واما كونه
 معلوماً او مروداً فالعقل لا يحيط به ولكن اللفظ لا يصلح له واما كونه مقدوراً عليه ووافعاً
 في قبضة القدرة ومسخراً له مع انه اعظم المقدورات ويصلح الاستیلاً عليه لان يندح
 به وينبه به على غيره الذي هو دونه في العظم فهذا مما لا يحيط به العقل ويصلح له اللفظ
 فاخلق بان يكون هو المراد قطعاً اما صلاح اللفظ له فظاهر عند الخبرير بالسان العرب
 واما ينبو عن فهم مثل هذا افهم المتعطلين على لغة العرب الناظرين اليها من
 الملتفتين اليها التفات العرب الى لسان الترك حيث لم يتعلموا منها الا اوائلها فمن المسخين
 في اللغة ان يقال استوى الامير على ملكه حتى قال الشاعر

* قد استوى بشير على العراق * من غير سيف ودم مهراق *

ولذلك قال بعض السلف رضي الله عنهم يفهم من قوله تعالى (الرحمن على العرش
 استوى) ما فهم من قوله تعالى ثم استوى الى السماء وهي دخان واما قوله صلى
 الله عليه وسلم ينزل الله الى السماء الدنيا فلما وبل فيه مجال من وجهين
 احدها في اضافة النزول اليه وانه مجاز وبالحقيقة هو مضاد الى ملك من
 الملائكة كما قال تعالى (واسئل القرية) والمسؤول بالحقيقة اهل القرية وهذا ايضاً من
 المتداول في الاسنة اعني اضافة احوال التابع الى المتبع فيقال ترك الملك على باب
 البلد ويراد عسكره فان الخبر بنزول الملك على باب البلد قد يقال له هلاً خرجت لزيارة
 فيقول لا انه عرج في طريقة على الصيد ولم ينزل بعد فلا يقال له فلم نزل الملك والآن

نقول لم ينزل بعد فيكون المفهوم من نزول الملك نزول العسكر وهذا جلي واضح
والثاني ان لفظ النزول قد يستعمل للتاطف والتواضع في حق الخلق كما يستعمل
الارتفاع للتكبر يقال فلان رفع رأسه الى عنان السماء اي تكبر و يقال ارتفع الى اعلى
عليين اي تعظم وان علا امره يقال امره في السماء السابعة وفي معارضته اذا سقطت
ربته يقال قد هوى به الى اسفل السافلتين واذا تواضع وتاطف له تطامن الى الارض
ونزل الى ادنى الدرجات اذا فهم هذا وعلم ان النزول عن الرتبة يتركها او سقوطها وفي
النزول عن الرتبة بطريق التاطف وترك العقل الذي يقتضيه علو الرتبة وكمال الاستغفار

فالنظر الى هذه المعاني الثلاثة التي يتردد اللفظ بينها ما الذي يجوزه العقل
اما النزول بطريق الانتقال فقد احالة العقل كما سبق فان ذلك لا يمكن الا في
مخزي واما سقوط الرتبة فهو محال لانه سبحانه قد يصفاته وجلاله ولا يمكن زوال علوه
واما النزول بمعنى اللطف والرحمة وترك الفعل الالائق بالاستغفار وعدم المبالغة فهو يمكن
فيتبعين التأذيل عليه وفيما نزل قوله تعالى **﴿رَفِيعُ الْدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ﴾** استشعر
الصحاباة رضوان الله عليهم من مهابة عظيمة واستبعدوا الانبساط في السؤال والدعاء
مع ذلك الجلال فاخذوا ان الله سبحانه وتعالى مع عظمة جلاله وعلو شأنه متاطف
بعباده رحيم بهم مستجيب لهم مع الاستغفار منهم اذادعوه وكانت استغفارة الدعوة نزولاً
بالاضافة الى ما يقتضيه ذلك الجلال من الاستغفار وعدم المبالغة فغير عن ذلك
بالنزول تشجيعاً لقلوب العباد على المباساطة بالادعية بل على الركوع والسبود فان من
يستشعر بقدر طافة مبادي جلال الله تعالى استبعد سجوده وركوعه فان تقرب العباد
كلهم بالاضافة الى جلال الله سبحانه احسن من تحريك العبد اصبعاً من اصبعه على
قصد التقرب الى ملك من ملوك الارض ولو عظم به ملكاً من الملوك لا يتحقق به التوجيه
بل من عادة الملك زجر الارزال عن الخدمة والسبود بين ايديهم والتقبيل لعنة دورهم
استحقاراً لهم عن الاستخدام وتعاظماً عن استخدام غير الامراء والاكارب كما جرت به
عادة بعض الخلفاء فولا النزول عن مقتضى الجلال باللطف والرحمة والاستغفار لافتضى
ذلك الجلال ان يهت القلوب عن الفكر ويخرس الانسنة عن الذكر ويمحمد الجوارح
عن الحركة فمن لاحظ ذلك الجلال وهذا اللطف استبيان له على القطع ان عبارة
النزول مطابقة للجلال ومطلقة في موضوعها لا على ما فيه الجلال فان قيل فلما خصص
السماء الدنيا . فلئن هو عبارة عن الدرجة الاخيرة التي لا درجة بعدها كما يقال سقط

إلى الثرى وارتفاع إلى الثريا على تقدير ان الثريا أعلى الكواكب والثرى أدنى المواقع
فإن قيل فلم يخصن بالبيان فقال ينزل كل ليلة * فلنا لأن الخلوات مظنة الدعوات
والبيان أحدث لذلك حيث يسكن الخلق وبسم الله عن القلوب ذكرهم وبصوتها لذكر الله
تعالى قلب الداعي فشل هذا الدعاء هو المرجو الاستجابة لما يصدر عن غفلة القلوب
عند تراجم الاشتغال

(الدعوة التاسعة) ندعى أن الله سبحانه وتعالى موصي خلافاً للمعازلة وإنما اوردنا هذه
المسئلة في القطب الموسوم بالنظر في ذات الله سبحانه وتعالى لأمررين أحدهما إن نفي
الروءية عما يلزم على نفي الجهة فاردنا أن نبين كيف يجمع بين نفي الجهة وإثبات الروءية
والثاني أنه سبحانه وتعالى عندنا موصي بوجوده وجود ذاته فليس بذلك إلا ذاته
فأنه ليس لفعله ولا لصفة من الصفات بل كل موجود ذات فواجب أن يكون موصيَاً
كما أنه واجب أن يكون معلوماً ولست أعني به أنه واجب أن يكون معلوماً موصيَاً بالفعل
بل بالقول أي هو من حيث ذاته مستعد لأن يتعلق الروءية به وأنه لا مانع ولا معيل
في ذاته له فإن امتنع وجود الروءية فلا مسوِّ آخر خارج عن ذاته كما نقول الماء الذي في
النهر مروي والذئب الذي في الدين مسكون وليس كذلك لأنه يسكت ويروي عند الشرب
ولكن معناه أن ذاته مستعدة لذلك فإذا فهم المراد منه فالنظر في طرفيين
أحدهما في الجواز العقلي والثاني في الواقع الذي لا سبيل إلى دركه إلا بالشرع
ومهما دل الشرع على وقوعه فقد دل أيضاً لا محالة على جوازه ولكننا ندل بمسلكين
وأقويين عقليين على جوازه

الأول هو أنا نقول أن الباري سبحانه موجود ذات وله ثبوت وحقيقة وإنما يخالف
سائر الموجودات في استحالة كونه حادثاً أو موضوعاً بما يدل على المحدث أو موضوعاً
بصفة تناقض صفات الالهية من العلم والقدرة وغيرها فكل ما يصح لموجود فهو يصح في
حقه تعالى أن لم يدل على المحدث ولم ينافض صفة من صفاتاته والدليل عليه تعلق العلم
به فإنه لما لم يؤد إلى تغير في ذاته ولا إلى مناقضته صفاته ولا إلى الدلالة على المحدث
سوى بين الأجسام والاعراض في جواز تعلق العلم بذاته وصفاته والروءية نوع
علم لا يوجب تعلقه بالموصي تغير صفة ولا يدل على حدوث فوجب الحكم به على كل موجود
فإن قيل فكونه موصيًّا يوجب كونه بجهة وكونه بجهة يوجب كونه عرضاً أو جوهراً وهو محال
ونظم القياس أنه إن كان موصيًّا فهو بجهة من الأولي وهذا اللازم محال فالمنافي إلى الروءية محال

فإنما أحد الأصلين من هذا القياس مسلم لكم وهو أن هذا اللازم محال ولكن
 الأصل الأول وهو ادعاء هذا اللازم على اعتقاد الرواية من نوع
 فنقول له قلتم انه ان كان مرئياً فهو بجهة من الرأي اعلم بذلك بضرورة ام بنظر
 ولا سبيل الى دعوى الضرورة واما النظر فلا بد في بيانه ومنتهاه انهم لم يروا الى الان
 شيئاً الا وكان بجهة من الرأي مخصوصة فيقال وما لم ير فلا يمكن باستحالته ولو حاز
 هذا جاز للجسم ان يقول انه تعالى جسم لانه قادر فانما لم ير الى الان فاعلاً الا
 جسماً او يقول ان كان فاعلاً موجوداً فهو اما داخل العالم واما خارجه واما متصل
 واما متفصل ولا تخلو عنه الجهات الست فانه لم يعلم موجود الا وهو كذلك فلا فضل
 بينكم وبين هؤلاء وحاصله يرجع الى الحكم بان ما شوهد وعلم ينبغي ان لا يعلم غيره
 الا على وفقه وهو كمن يعلم الجسم وينكر العرض ويقول لو كان موجوداً لكن يختص
 بمحاب وينبع غبوبه من الوجود بجحث هو كالجسم ومنشاءه هذا احالة موجودات اختلاف
 الموجودات في حقائق الظواهر مع الاشتراك في امور عامة وذلك بحكم لا اصل له على
 ان هؤلاء لا يغفل عن معارضتهم بان الله يرى نفسه ويرى العالم وهو ليس بجهة من
 نفسه ولا من العالم فاذا جاز ذلك فقد بطل هذا الخيال وهذا مما يترتب به اكثير
 المتعازلة ولا يخرج عنه ملن اعترض به ومن انكر منهم فلا يقدر على انكار رؤية الانسان
 نفسه في المرأة وملعون انه ليس في مقابلة نفسه فان زعموا انه لا يرى نفسه واما يرى
 صورة محاكية لصورته منطبعة في المرأة انطباع النفس في الحال

فيقال ان هذا ظاهر الاستحاله فان من تباعد عن المرأة منصوبه في حائط بقدر
 ذراعين يرى صورته بعيدة عن جرم المرأة بذراعين وان تباعد بثلاثة اذرع كذلك
 فالبعيد عن المرأة بذراعين كيف يكون منطبعاً في المرأة ويمك المرأة ربما يزبد على سبع
 شعيرة فان كانت الصورة في شيء وراء المرأة فهو معال اذ ليس وراء المرأة الا جدار
 او هواء او شخص اخر هو محجوب عنه وهو لا يراه وكذا عن يدين المرأة ويسارها وفوقها
 وتحتها وجهات المرأة الست وهو يرى صورة بعيدة عن المرأة بذراعين فلنطلب هذه
 الصورة من جوانب المرأة الا في جسم الناظر فهو المرئي اذا بالضرورة وقد طلب المقابلة
 والجهة ولا ينبغي ان تسخقر هذا الازام فانه لا يخرج للمتعازلة عنه ونحن نعلم بالضرورة
 ان الانسان لو لم يبصر نفسه فقط ولا عرف المرأة وقيل له ان يمكن ان يبصر نفسه في

مرآة حكم بأنه محال وقال لا يخلواما ان ارى نفسي وانا في المرآة فهو محال او ارى مثل صورتي في جرم المرآة وهو محال او في جرم وراء المرآة وهو محال او المرآة في نفسها صورة والاجسام المحيطة بها جسم صور ولا تجتمع صورتان في جسم واحد اذ محال ان يكون في جسم واحد صورة انسان وحديد وحائط وان رأيت نفسي حيث انا فهو محال اذ لست في مقابلة نفسي فكيف ارى نفسي ولا بد بين المقابلة بيف الرأي والمرئي وهذا التقسيم صحيح عند المعتزلي ومعه انه باطل وبطلانه عندنا لقوله اني لست في مقابلة نفسي فلا اراها والا فسائل اقسام كلامه صحيحة فبهذا يتبيّن ضيق حوصلة هؤلاء عن التصديق بالعلم بالغوفه ولم تأنس به حواهم

المسلك الثاني وهو الكشف البالغ ان يقول انا انكر الخصم الروبة لانه لم يفهم ما تريده بالروبة ولم يحصل معناها على التحقيق وظن انا نريده بها حالة تساوي الحالة التي يدركها الرأي عند النظر الى الاجسام والالوان وهبها فتحن نعرف باستخالذ ذلك في حق الله سبحانه ولكن ينبغي ان نحصل معنى هذا اللفظ في الموضع المتفق ونسبةه ثم نحذف منه ما يستحيل في حق الله سبحانه وتعالى فان نفي من معانيه معنى لم يستحيل في حق الله سبحانه وتعالى وامكن ان يسمى ذلك المعنى روبة حقيقة اثبتناه في حق الله سبحانه وقضينا بانه مرئي حقيقة وان لم يكن اطلاق اسم الروبة عليه الا بالمجاز اطلاقنا اللفظ عليه باذن الشرع واعتقدنا المعنى كما دل عليه العقل وتحصيله ان الروبة تدل على معنى له محل وهو العين وله متعلق وهو الالون والقدر والجسم وسائر المرئيات فلننظر الى حقيقة معناه وحمله والى متعلقه ولنتأمل ان الركين من جملتها في اطلاق هذا الاسم ما هو

فنقول اما محله فليس بركن في صحة هذه التسمية فان الحالة التي تدركها بالعين من المرئي لو ادركناها بالقلب او بالجسمة مثلاً لكننا نقول قد رأينا الشيء وابصرناه وصدق كلامنا فان العين محله لا تزاد لعيتها بل تحمل فيه هذه الحالة حيث حلت الحالة ثمت الحقيقة وصح الاسم

ولنا ان نقول علينا بقلينا او بدماغنا ان ادركنا الشيء بالقلب او بالدماغ ان ادركنا الشيء بالدماغ وكذلك ان ابصرنا بالقلب او بالجسمة او بالعين واما المتعلق بعيته فليس ركتنا في اطلاق هذا الاسم وثبت هذه الحقيقة فان الروبة لو كانت روبة لتعلقها بالسود ما كان المتعلق بالبياض روبة ولو كان المتعلقها

باللون لما كان المتعلق بالشركة رؤية ولو كان المتعلق بالعرض لما كان المتعلق بالجسم
 رؤية فدل أن خصوص صفات المتعلق ليس ركناً لوجود هذه الحقيقة واطلاق هذا
 الامر بل الركن فيه من حيث انه صفة متعلقة ان يكون لها متعلق موجود اي
 موجود كان واي ذات كان فإذاً الركن الذي الامر مطلق عليه هو الامر الثالث
 وهو حقيقة المعنى من غير النكات الى محله ومتعلقه فتبين عن الحقيقة ما هي ولا حقيقة
 لها الا انها نوع ادراك هو كال و Mizid كشف بالإضافة الى التخييل فانا نرى
 الصدق مثلثاً ثم نغمض العين فتكون صورة الصديق حاضرة في دماغنا على سبيل التخييل
 والتصور ولكننا لو فتحنا البصر ادركنا ثقته ولا نرجع تلك الثقة الى ادراك صورة
 اخرى مخالفة لما كانت في الخيال بل الصورة البصرية مطابقة للحقيقة من غير فرق وليس
 بينها افتراق الا ان هذه الحالة الثانية كالاستكمال حالة التخييل وكما كشف لها تحدث
 فيها صورة الصديق عند فتح البصر حدوثاً اوضح واتم واكل من الصورة الجارية في الخيال
 والحادية في البصر بعینها تطابق بيان الصورة الحادثة في الخيال فإذاً التخييل نوع ادراك
 على تبة ووراءه تبة اخرى هي اتم منه في الوضوح والكشف بل هي كالتكامل له فتسهي
 هذا الاستكمال بالإضافة الى الخيال رؤية وابصاراً وكذلك من الاشياء ما نعلمه ولا نتخيله
 وهو ذات الله سبحانه وتعالى وصفاته وكل مالا صورة له اي لا لون له ولا قدر مثل
 القدرة والعلم والعيش والابصار والخيال فان هذه امور نعلمها ولا تخيلها والعلم بها نوع
 ادراك فلابننظر هل يحيل العقل ان يكون لهذا الادراك Mizid استكمال نسبته اليه نسبة
 الابصار الى التخييل فان كان ذلك ممكناً سميما ذلك الكشف والاستكمال بالإضافة الى
 العلم رؤية كما سميما بالإضافة الى التخييل رؤية ومعلوم ان تقدير هذا الاستكمال في
 الاستيضاح والاستكشاف غير محال في الموجودات المعلومة التي ليست متخيلة كالمعلم والقدرة
 وغيرها وكذا في ذات الله سبحانه وصفاته بل تقاد تدرك ضرورة من الطبيع انه يتلقاها
 طلب Mizid استيضاح في ذات الله وصفاته وفي ذوات هذه المعرفة المعلومة كلها
 فمعنى تقول ان ذلك غير محال فانه لا يحيل له بل العقل دليل على امكانه بل على استدئاه
 الطبيع له الا ان هذا الكمال في الكشف غير مبذول في هذا العالم والنفس في شغل
 البدن وكبدورة صفاتيه فهو محجوب عنه وكما لا يبعد ان يكون الجفن او السبر او سواد

ما في العين سبباً يحكم اطراد العادة لامتناع الابصار لاحتيايلات فلا يبعد ان تكون كدورة
النفس وترافق حجب الاشغال يحكم اطراد العادة مانعاً من ابصار المعلومات فاذا بعثر
ما في القبور وحصل ما في الصدور وزكيت القلوب بالشراب الطهور وصفيت بانواع
التصفية والشفقة لم يتحقق ان تشتعل بسببها المزید اشكال واستيضاخ في ذات الله سبحانه
او فيسائر المعلومات يكون ارتفاع درجته عن العلم المعهود كارتفاع درجة الابصار عن
التحليل فيعبر عن ذلك بلقاء الله تعالى ومشاهدته او رؤيته او ابصاره او ما شئت من
العيارات فلا مشاحة فيها بعد ايضاح المعاني واذا كان ذلك مكتناً بان خلقت هذه
الحالة في العين كان اسم الرواية يحكم وضع اللغة عليه اصدق وخلقه في العين غير
مستحيل كما ان خلقها في القلب غير مستحيل فاذا فهم المراد بما اطلقه اهل الحق من
الرواية علم ان العقل لا يحيله بل يوجبه وان الشرع قد شهد له فلا يبقى للخلافة وجه
الا على سبيل العناد او المشاحة في اطلاق عبارة الرواية او القصور عن درك هذه المعاني
الحقيقة التي ذكرناها ونقصر في هذا الموجز على هذا القدر

الطرف الثاني في وقوعه شرعاً وقد دل الشرع على وقوعه ومداركه كثيرة ولكن ثرثها
يمكن دعوى الاجماع على الاولين في ابتهالهم الى الله سبحانه في طلب لذة النظر الى
وجهه الکريم ونعلم قطعاً من عقائدهم انهم كانوا يتظرون بذلك وانهم كانوا قد فهموا
جواز انتظار ذلك وسؤاله من الله سبحانه بقرائن احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجملة من الفاظه الصريحة التي لا تدخل في الحصر بالاجماع الذي يدل على خروج
المدارك عن الحصر ومن اقوى ما يدل عليه سؤال موسى صلى الله عليه وسلم (ارجي
انظر اليك) فانه يستحيل ان يخفى عن نبي من انباء الله تعالى انفعه منصبه الى ان
يكله الله سبحانه شفاهما ان يجهل من صفات ذاته تعالى ما عرفه المعتزلة وهذا معلوم
على الضرورة فان الجهل بكونه متعذر الرواية عند الخصم يوجب التفكير او التضليل وهو
جهل بصفة ذاته لأن استعمالتها عندم لذاته ولا انه ليس بجهة فكيف لم يعرف موسى
عليه افضل الصلاة انه ليس بجهة او كيف عرف انه ليس بجهة ولم يعرف ان روایة ما
ليس بجهة محال فليت شعرى ماذا يضر الخصم و يقدره من ذهول موسى صلى الله عليه
وسلم انقدره معتقداً انه جسم في جهة ذولون واتهام الانبياء صفات الله سبحانه وتعالى
عليهم وسلامه كفر صراح فانه تكذير للنبي صلى الله عليه وسلم فان القائل بان الله سبحانه
جسم وعبد الوثن والشمس واحد او يقول علم اسم الله كونه بجهة ولكن لم يعلم ان

ما ليس بجهة فلا يرى وهذا تجھیل للنبي عليه افضل السلام لان الخصم يعتقد ان ذلك من الجلیات لا من النظریات فانت الان ایها المسترشد مخیر من ان تغیل الى تجھیل النبي صلی الله علیه وسلم تسليما او الى تجھیل المعتزلی فاخذن لنفسك ما هو اليق
بك والسلام

فان قيل ان دل هذا لكم فقد دل عليک سؤاله الروایة في الدنيا ودل عليک قوله تعالى (لن تراني) ودل قوله سبحانه (لا تدركه الابصار)

قلنا اما سؤاله الروایة في الدنيا فهو دليل على عدم معرفته بوقوع وقت ما هو جائز في نفسه والانبياء كلهم عليهم افضل السلام لا يعرفون من الغیب الا ما عرّفوا وهو القليل فمن این بعد ان يدعو النبي عليه افضل السلام كشف غمة واذلة بلية وهو يرجي الاجابة في وقت لم تسبق في علم الله تعالى الاجابة فيه وهذا من ذلك الفن
اما قوله سبحانه (لن تراني) فهو دفع لما المتس واغا المتس في الآخرة فلو قال ارفي انظر اليك في الآخرة فقال لن تراني لكن ذلك دليلاً على نفي الروایة ولكن في حق موسى صلوات الله سبحانه وسلامه عليه على الاخصوص لا على العموم وما كان ابدا دليلاً على الاستحالة فكيف وهو جواب عن السؤال في الحال

اما قوله (لا تدركه الابصار) اي لا تحيط به ولا تكتنفه من جوانبه كما تحيط الروایة بالاجسام وذلك حق او هو عام فاريد به في الدنيا وذلك ايضاً حق وهو ما اراده بقوله سبحانه (لن تراني) في الدنيا ولنقصر على هذا القدر في مسألة الروایة ولينظر المنصف كيف افترقت الفرق وتجزت الى مفترط ومفترط

اما الحشویة فانهم لم يتمكنوا من فهم موجود لا في جهة اثباتوا جهة حق لزمههم بالضرورة الجسمیة والتقدیر والاختصاص بصفات الحدوث

اما المعتزلة فانهم نفوا الجهة ولم يتمكنوا من اثبات الروایة دونها وحاقدوا به فواضع الشرع وظنوا ان في اثباتها اثبات الجهة فهو لا تغلغلوا في التنزیه محتازین من التشییه فاقرطوا والحسویة اثبتو الجهة احترزاً من التعطیل فشبھوا فوق الله سبحانه اهل السنة للقيام بالحق فتفطنو للمسالك القصد وعرفوا ان الجهة منفیة لأنها للجسمیة تابعة ونسمة وان الروایة تابعة لأنها ردیف العلم وفریقة وهي تکملة له فانتفاء الجسمیة اوجب انتفاء الجهة التي من لوازمهما وثبتت العلم اوجب ثبوت الروایة التي هي من رواده ونکلاته ومشاركة له في خاصيته وهي أنها لا توجب تغیراً في ذات المرئي بل تتعلق به على ما

هو عليه كالم لا ينفي عن عاقل ان هذا هو الافتراض في الاعتقاد
 (الدعوى العاشرة) ندعي انه سبحانه واحد فان كونه واحداً يرجع الى ثبوت
 ذاته ونفي غيره فليس هو نظر في صفة زائدة على الذات فوجب ذكره في هذا القطب
 فنقول الواحد قد يطلب ويراد به انه لا يقبل القسمة اي لا كمية له ولا جزء
 ولا مقدار والباري تعالى واحد بمعنى سلب الكمية المصححة للقسمة عنه فانه غير قابل
 للانقسام اذ الانقسام ملاه كمية والتقطيع تصرف في كمية بالتفريق والتضليل وما لا كمية
 له لا يتصور الانقسام وقد يطلق ويراد انه لا نظير له في رتبته كما نقول الشميم واحدة
 والباري تعالى ايضاً بهذا المعنى واحد فانه لا ند له فاما انه لا ضد له فظاهر اذ
 المفهوم من الصد هو الذي يتعارض مع الشيء على محل واحد ولا تجتمع وما لا محل له
 فلا ضد له والباري سبحانه لا محل له فلا ضد له

واما قولنا لا ند له نعني به ان ما سواه هو خالقه لا غير ويرهانه انه لو فدر له شريك
 ليكان مثله في كل الوجوه او ارفع منه او كان دونه وكل ذلك محال فالمنفهي اليه محال
 ووجه استخالة كونه مثله من كل وجه ان كل اثنين هما متفايران فان لم يكن تغيير لم
 تكن الاثنينية معقولة فانا لا نعقل سوادين الا في محلين او في محل واحد في وقدين
 فيكون احدها مفارقاً الاخر ومبيناً له ومتغيراً اما في محل واما في الوقت والشیئات
 تارةً يتغیران بتغایر الحدود والحقيقة كتغير الحركة واللون فلنهمما وان اجتمعا في محل واحد
 في وقت واحد فهما اثنان اذ احدها متغيراً لآخر بحقيقةته فان استوى اثنان في الحقيقة
 والحد كالسودادين فيكون الفرق بينهما اما في المحل او في الزمان فان فرض سوادان
 مثلاً في جوهر واحد في حالة واحدة كان محلاً اذ لم تعرف الاثنينية ولو جاز ان يقال
 هما اثنان ولا مغایرة جاز ان يشار الى انسان واحد ويقال انه انسانان بل عشرة وكلها
 متساوية مثائلة في الصفة والمكان وجميع العوارض واللازم من غير فرقان وذلك محال
 بالضرورة فان كان ند الله سبحانه متساوياً له في الحقيقة والصفات استحال وجوده اذ
 ليس مغایره بالمكان اذ لا مكان ولا زمان فلنهمما قد يحيط به كونه ارفع منه فان
 فوق ارتفاع العدد بالضرورة ولزمت الوحدة وتحال ان يقال بمحالاته كونه ناقص ليس
 بالله وبخس افلا نعم العدد في الله والله هو الذي يقال فيه بالقول المطلق انه ارفع
 الموجودات واجلها وان كان ادنى منه كان محلاً لانه ناقص وبخس نعير بالله عن اجل

الموجودات فلا يكون الاجل الا واحداً وهو الاله ولا يتصور اثنان متساوون في صفات
الجلال اذ يرتفع عند ذلك الافتراق ويبطل العدد كاسبق
فإن قيل هم ننكرن على من لا يناظركم في ايجاد من يطلق عليه اسم الاله مهما كان
الله عبارة عن اجل الموجودات ولكنكه يقول العالم كله بجهلته ليس بمخلوق خالق واحد بل
هو مخلوق خالقين احدهما مثلاً خالق السماء والآخر خالق الارض او احدهما خالق
اجدادنا والاخر خالق الحيوانات وخالق النبات فما المحيط لهذا

فإن لم يكن على استحالة هذا دليل فمن اين ينفعكم قوله ان امم الاله لا يطلق على
هؤلاء فان هذا القائل يعبر بالاله عن الخالق او يقول احدهما خالق الخير والآخر
خالق الشر او احدهما خالق الجواهر والاخر خالق الاعراض فلا بد من دليل على
استحالة ذلك

فنقول بدل على استحالة ذلك ان هذه التوزيعات للمخلوقات على الخالقين في
تقدير هذا السائل لا تعلو فسجين اما ان تقضي تقسيم الجواهر والاعراض جميعاً حتى
خلق احدهما بعض الاجسام والاعراض دون البعض او يقال كل الاجسام من واحد
وكل الاعراض من واحد وباطل ان يقال ان بعض الاجسام بمنها واحد كالسماء
مثلاً دون الارض

فانا نقول خالق السماء هل هو قادر على خلق الارض ام لا فان كان قادرًا كقدرته
لم يتميز احدهما في القدرة عن الآخر فلا يتميز في المقدور عن الآخر فيكون المقدور بين
قادرين ولا تكون نسبة الى احدهما باولى من الآخر وترجم الاستحالة الى ما ذكرناه
من تقدير تزامن مثاليتين من غير فرق وهو محال وان لم يكن قادرًا عليه فهو محال لان
الجواهر مثالية واكمانها التي هي اختصاصات بالاحياء مثالية والقادر على الشيء قادر على
مثله اذ كانت قدرته قديمة بحيث يجوز ان يتعلق بقدر بين وقدرة كل واحد منها
تتعلق بعدة من الاجسام والجواهر فلم تقييد بقدر واحد واذا جاز المقدور الواحد على
خلاف القدرة الحادثة لم يكن بعض الاعداد باول من بعض بل يجب الحكم بنفي المعاية
عن مقدوراته ويدخل كل جوهر ممكن وجوده في قدرته

والقسم الثاني ان يقال احدهما يقدر على الجوهر والآخر على الاعراض وما مختلفاه
فلا يجب من القدرة على احدهما القدرة على الآخر وهذا محال لان العرض لا يستغني
عن الجوهر والجوهر لا يستغني عن العرض فيكون فعل كل واحد منهما موقوفاً على

الآخر فكيف يخلقه وربما لا يساعدته خالق الجوهر على خلق الجوهر عند ارادته خلق العرض فيبق عاجزاً متحيراً والعاجز لا يكون قادرًا وكذلك خالق الجوهر ان اراد خلق الجوهر ربها خالفة خالق العرض فيتنع على الآخر خلق الجوهر فيؤدي ذلك الى التأثر
فان قيل منها اراد واحد منها خالق جوهر سعادته الآخر على العرض وكذا بالعكس
فإنما هذه المساعدة هل هي واجبة لا يتصور في العقل خلافها * فان اوجبتموها فهو ثقك
بل هو ايضاً مبطل للقدرة فان خلق الجوهر من واحد كانه يضطر الآخر الى خلق العرض وكذا بالعكس فلا تكون له قدرة على الترك ولا تتحقق القدرة مع هذا وعلى الجملة فترك المساعدة ان كان عكضاً فقد تعذر العقل وبطل معنى القدرة والمساعدة ان كانت واجبة صار الذي لا بد له من مساعدة مضطراً لا قدرة له

فان قيل فيكون احدها خالق الشرو والآخر خالق الاخير

فإنما هذا هوس لأن الشر ليس شرًا ذاته بل هو من حيث ذاته مساو للغير ويماثل له القدرة على الشيء، قدرة على مثله فان احراق بدن المسلم بالنار شر وأحوال بدن الكافر خير ودفع شرِّ الشخص، الواحد اذا تكلم بكلمة الاسلام انقلب الاحراق في حقه شرًا فالقادر على احراق لحمه بالنار عند سكته عن كلة الایان لا بد ان يقدر على احرافه عند النطق بها لأن نطقه بها صوت ينفع لا يغير ذات اللحم ولا ذات النار ولا ذات الاحتراق ولا يغلب جنساً فتكون الاختلافات متباينة فيجب تعلق القدرة بالكلل ويقتضي ذلك تماهياً وتزاحماً وعلى الجملة كيما فرض الامر تولد منه اضطراب وفساد وهو الذي اراد الله سبحانه بقوله (لو كان فيهما امة الا الله لفسدتا) فلا مزيد على بيان القرآن ولختتم هذا القطب بالدعوى العاشرة فلم يبق مما يليق بهذا الفن الا بيان استحالة كونه سبحانه مملاً للحوادث ونشره اليه في اثناء الكلام في الصفات ردًا على من قال بحدوث العلم والارادة وغيرها

القطب الثاني في الصفات وفيه سبعة دعاوي اذ ندعى انه سبحانه قادر على حجي
مرشد سميع بصير متكلم بهذه سبعة صفات ويتشعب عنها نظر في امرین احدهما ما به تختص
احاد الصفات والثاني ما تشارك فيه جميع الصفات فانفتح البداية بالقسم الاول وهو
اثبات اصل الصفات وشرح خصوص احكامها

الصفة الاولى القدرة ندعى ان محدث العالم قادر لأن العالم فعل حكم مرتب متقن
منظوم مشتمل على انواع من العجائب والآيات وذلك يدل على القدرة وترتباً للقياس

نقول كل فعل حكم فهو صادر من فاعل قادر والعالم فعل حكم فهو اذاً صادر من فاعل قادر في اي الاصلين التزاع

فان قيل فلم قلت ان العالم فعل حكم؟ قلنا عنينا بكونه حكماً ترتبه ونظامه وذاته
من نظر في اعضاء نفسه الظاهرة والباطنة ظهر له من عجائب الانقان ما يطول حصره
فهذا اصل تدرك معرفته بالحس والمشاهدة فلا يسع جعده؟ فان قيل فم عرفتم الاصل
الآخر وهو ان كل فعل مرتب حكم ففاعله قادر؟ قلنا هذا مدركه ضرورة العقل فالعقل
يصدق به بغير دليل ولا يقدر العاقل على جعده ولكننا مع هذا نجد دليلاً يقطع دابر
الجحود والعناد؟ فنقول نعني بكونه قادرًا ان الفعل الصادر منه لا يخلو ابداً ان يصدر
عنه لذاته او لزائده عليه وباطل ان يقال صدر عنه لذاته اذ لو كان كذلك لكان قد دعى
مع الذات فدل انه صدر لزائده على ذاته والصفة الزائدة التي بها تهياً للفعل الموجود
تسهيها قدرة اذ القدرة في وضع اللسان عبارة عن الصفة التي يتهيأ الفعل للفاعل و بها
يقع الفعل؟ فان قيل يتقلب عليكم هذا في القدرة فانها قديمة والفعل ليس بقديم

قلنا سياقي جوابه في احكام الارادة فيما يقع الفعل به وهذا الوصف مما دل عليه التقسيم
القاطع الذي ذكرناه واسننا تعني بالقدرة الا هذه الصفة وقد اثبتناها فلتدرك احكاماها
ومن حكمها انها متعلقة بجميع المقدورات واعنى بالمقدورات الممكنات كلها التي لا نهاية
لها ولا يخفى ان الممكنات لا نهاية لها فلا نهاية اذ المقدورات ونعني بقولنا لا نهاية
لامungkinات ان خلق الحوادث بعد الحوادث لا ينتهي الى حد يستحيل في العقل حدوث
حدث بعده فالامكان مستمر ابداً والقدرة واسعة لجميع ذلك وبرهان هذه الدعوى
وهي عموم تعلق القدرة انه قد ظهر ان صانع كل العالم واحد فاما ان يكون له بازاء
كل مقدر قدرة والمقدورات لا نهاية لها فثبتت قدرة متعددة لا نهاية لها وهو محال
كما سبق في ابطال دورات لا نهاية لها واما ان تكون القدرة واحدة فيكون تعلقها مع
اتحادها بما يتعلق به من الجواهر ولا عراض مع اختلافها لامر تشتراك فيه ولا يشتراك
في امر سوى الامكان فيلزم منه ان كل ممكن فهو مقدر لا محالة واقع بالقدرة
وبالمجمل اذا صدرت منه الجواهر والاعراض استحال ان لا يصدر منه امثالها فان
القدرة على الشيء قدرة على مثله اذ لم يتمتع التعدد في المقدور لتبنته الى الحركات
كلها واللوان كلها على ونيرة واحدة فتصبح خلاؤ حرفة بعد حرفة على الدوام وكذا اللون بعد
لون وجوهر بعد جوهر وهكذا وهو الذي عنينا بقولنا ان قدرته تعالى متعلقة بكل

يمكن فان الامكان لا ينحصر في عدد ومتناهٍ ذات القدرة لا تختص بعدد دون عدولا يمكن ان يشار الى حركة فيقال امها خارجة عن امكان تعلق القدرة بها مع أنها تعلقت بثباتها اذ بالضرورة تعلم ان ما وجب للشيء وجب لثله ويشعب عن هذا ثلاثة فروع الاول ان قال قائل هل نقولون ان خلاف المعلوم مقدور

فينا هذا مما اختلف فيه ولا يتصور الخلاف فيه اذا حق وازيل تعقيد الالفاظ ويما انه قد ثبت ان كل ممكن مقدور وان الحال ليس بقدور فانتظر ان خلاف المعلوم الحال او ممكناً ولا تعرف ذلك الا اذا عرفت معنى الحال والممكن وحصلت حقيقتهما والا فان تناولت في النظر بما صدق على خلاف المعلوم انه الحال وانه ممكن وانه ليس بحال فاذَا صدق انه الحال وانه ليس بحال والنقضان لا يصدقان معًا

فاطعم ان تحت اللفظ احوالاً واما ينكشف لك ذلك بما ا قوله وهو ان العالم مثلاً يصدق عليه انه واجب وانه الحال وانه ممكن اما كونه واجباً فعن حيث انه اذا فرضت اراده القديم موجودة وجوداً واجباً كان المراد ابداً واجباً بالضرورة لا جائز اذ يتحليل عدم المراد مع تحقق الارادة القديمة واما كونه حالاً فهو انه لو فدر عدم تعلق الارادة بتجاهده فيكون لا معالة حدوثه حالاً اذ يؤدي الى حدوث حدوث حدث بلا سبب وقد عرف انه الحال

اما كونه ممكناً فهو ان تنظر الى ذاته فقط ولا تعتبر معه لا وجود الارادة ولا عدمها فيكون له وصف الامكان فاذَا الاعتبارات ثلاثة الاول ان يشرط فيه وجود الارادة وتعلقها فهو بهذا الاعتبار واجب الثاني ان يعتبر فقد الارادة فهو بهذا الاعتبار الحال

الثالث ان يقطع الالتفات عن الارادة والسبب فلا تعتبر وجوده ولا عدمه ونجرب النظر الى ذات العالم فيبيط له بهذا الاعتبار الامر الثالث وهو الامكان ونعني به انه يمكن لذاته اي اذا لم نشترط غير ذاته كان ممكناً فظهور منه انه يجوز ان يكون الشيء الواحد ممكناً حالاً ولكن يمكن باعتبار ذاته حالاً باعتبار غيره ولا يجوز ان يكون ممكناً لذاته الحال لذاته فهما متناقضان فترجع الى خلاف المعلوم فنقول اذا سبق في علم الله تعالى امانة زيد صيحة يوم السبت مثلاً فنقول خلق الحياة لزيد صيحة يوم السبت ممكناً ام ليس بممكناً فالحق فيه انه ممكناً الحال اي هو ممكناً باعتبار ذاته ان يقطع الالتفات الى غيره و الحال لغيره لا لذاته وذلك اذا اعتبر معه الالتفات الى تعلق

ذاتها وهو ذات العلم اذ ينقلب جهلاً ومحال ان ينقلب جهلاً فبان انه عما كان لذاته محال للزوم استحالة في غيره فاذا فلنا حياة زيد في هذا الوقت مقدورة لم نرده الا ان الحياة من حيث أنها حياة ليس بمحال كالمجتمع بين السواد والبياض وقدرة الله تعالى من حيث أنها قدرة لا تنبو عن التعلق بخلق الحياة ولا تتقاصر عنه لفتور ولا ضعف ولا سبب في ذات القدرة وهذا امران يستحيل انكارها اعني نفي القصور عن ذات القدرة وثبتت الامكان لذات الحياة من حيث أنها حياة فقط من غير الثبات الى غيرها والخصم اذا قال غير مقدور على معنى ان وجوده يؤدي الى استحالة فهو صادق في هذا المعنى فانا لسنا ننكره ويبقى النظر في اللفظ هل هو صواب من حيث اللغة اطلاق هذا الاسم عليه او سلبه ولا يتحقق ان الصواب اطلاق اللفظ فان الناس يقولون فلان قادر على الحركة والسكنون ان شاء تحرك وان شاء سكن ويقولون ان له في كل وقت قدرة على الصدرين ويعلمون ان الجاري في علم الله تعالى وقوع احداثها فالاطلاقات شاهدة لما ذكرناه وحظ المعنى فيه ضروري لا سبيل الى جعله

الفرع الثاني ان قال قائل اذا ادعتم عموم القدرة في تعلقها بالمحكمات فما قولكم في مقدورات الحيوان وسائر الاحياء من المخلوقات اهي مقدورة الله تعالى ام لا؟ فان قلت بحسب مقدورة فقد نقضتم قولكم ان تعلق القدرة عاماً وان قلت انتها مقدورة له لزمكم اثبات مقدور بين قادرين وهو محال وانكار كون الانسان وسائر الحيوان قادرنا فهو من اكرة للضرورة وبمحاجدة لطالبات الشريعة اذ تستحيل المطالبة بما لا قدرة عليه و يستحيل ان يقول الله اعده بنيعي ان تتعاطى ما هو مقدوري وانا مستائز بالقدرة عليه ولا قدرة لك عليه

نقول في الفصل قد تخذل الناس في هذا احزاماً فذهبوا الى انكار قدرة العبد فازمها انكار ضرورة التفرقة بين حركة الرعدة والحركة الاختيارية ولزمها ابضاً استحالة تكاليف الشرع وذهبوا الى انكار تعلق قدرة الله تعالى بافعال العباد من الحيوانات والملائكة والجن والانسان والشياطين وزعموا ان جميع ما يصدر منها من خلق العباد واختراعهم لا قدرة لله تعالى عليها بنيقي ولا ايجاد فلزمها شناعتان عظيمتان احداهما انكار ما اطبق عليه السلف رضي الله عنهم من انه لا خالق الا الله ولا مخترع سواه والثانية نسبة الاختراع والخلق الى قدرة من لا يعلم ما خلقه من الحركات فان المركبات

الى تصدر من الانسان وسائل الحيوان لو سئل عن عددها وتفاصيلها ومقاديرها لم يكن عنده خبر منها بل الصي كا بنفصل من المهد يدب الى الندى باختياره ويتصنف والمرة كا ولدت ندب الى ثدي امهاوي مغمضة عينها والعنكبوت تنسج من البيوت اشكالا غريبة تغير المهنـدس في استدارتها وتوازى اضلاعها وتناسب ترتيبها بالضرورة تعلم انفكـا كـما عن العلم بما تعجز المـهندسون عن معرفته والخل تشكل بيـوتها على شـكل التـنسـديـس فلا يكون فيها مـرـبع ولا مـدوـر ولا مـسـيـع ولا شـكـلـا اخـرـا وذلك لـتـحـيزـشـكـلـالـمـهـنـدـسـ بـخـاصـيـةـ دـاتـ عـلـيـهاـ الـبـرـاهـيـنـ الـهـنـدـسـيـةـ لـاـ تـوـجـدـ فـيـ غـيـرـهـاـ وـهـوـ مـبـنيـ عـلـىـ اـصـوـلـ #ـاـحـدـهـاـ اـحـوـيـ الاـشـكـالـ وـاـوـسـعـهـاـ الشـكـلـ الـمـسـتـدـيـرـ الـنـفـكـ عـنـ الزـوـاـيـاـ الـخـارـجـةـ عـنـ الـاـسـتـقـامـةـ وـالـثـانـيـ انـ الاـشـكـالـ الـمـسـتـدـيـرـ اذاـ وـضـعـتـ مـتـراـصـةـ بـقـيـتـ بـيـنـهـاـ فـرـجـ مـعـطـلـةـ لـاـحـمـالـ وـالـثـالـثـ انـ اـقـرـبـ الاـشـكـالـ القـبـلـةـ الـاـضـلاـعـ الـىـ الـمـسـتـدـيـرـ فـيـ الـاحـتـوـاءـ هـوـ

شكل المـهـنـدـسـ

والـاـرـابـعـ انـ كـلـ الاـشـكـالـ الـقـرـيـةـ منـ الـمـسـتـدـيـرـ كـالـمـسـيـعـ وـالـمـقـنـ وـالـمـخـمـسـ اـذـاـ وـضـعـتـ جـمـلـةـ مـتـرـاـصـةـ مـقـيـاـوـرـةـ بـقـيـتـ بـيـنـهـاـ فـرـجـ مـعـطـلـةـ وـلـمـ تـكـنـ مـتـلـاـصـقـةـ #ـوـاـمـاـ الـمـرـبـعـ فـانـهـاـ مـتـلـاـصـقـةـ وـلـكـنـهاـ بـعـيـدةـ عـنـ اـحـتـوـاءـ الدـوـائـرـ تـبـاعـدـ زـوـاـيـاـ عـنـ اوـسـاطـهـاـ وـلـمـ كـانـ الـخـلـ مـتـحـاجـاـ الـىـ شـكـلـ قـرـيبـ مـنـ الدـوـائـرـ لـيـكـونـ حـاوـيـاـ لـشـخـصـهـ فـانـهـ قـرـيبـ مـنـ الـاـسـتـدـارـةـ وـكـانـ مـخـاجـاـ اـضـيقـ مـكـانـهـ وـكـثـرـ عـدـهـ الـىـ اـنـ لـاـ بـضـيعـ مـوـضـعـاـ بـقـرـجـ تـخـلـلـ بـيـنـ الـبـيـوـتـ وـلـاـ تـنـسـعـ لـاـشـخـاصـهـ وـلـمـ بـكـنـ فـيـ الاـشـكـالـ مـعـ خـرـوجـهـاـ فـيـ النـهاـيـةـ شـكـلـ يـقـرـبـ مـنـ الـاـسـتـدـارـةـ وـلـهـ هـذـهـ الـخـاصـيـةـ وـهـوـ التـرـاصـ وـاـخـلـوـعـنـ بـقـاءـ الفـرـجـ بـيـنـ اـعـدـادـهـ الـاـمـسـدـسـ #ـفـسـخـرـهـ اللـهـ تـعـالـىـ لـاـخـيـارـ الشـكـلـ المـسـدـسـ فـيـ صـنـاعـةـ بـيـتـهـاـ فـلـتـ شـعـريـ اـعـرـفـ الـخـلـ هـذـهـ الـدـقـائقـ الـقـيـ يـقـصـرـ عـنـ درـكـهاـ اـكـثـرـ عـقـلـاءـ الـاـنـسـ اـمـ سـخـ لـنـيلـ ماـ هوـ مـضـطـرـ الـىـ اـخـالـقـ الـمـنـفـدـ بـالـجـبـرـوـتـ وـهـوـ فـيـ الـوـسـطـ تـجـرـيـ فـنـقـدـيـرـ اللـهـ تـعـالـىـ يـجـرـيـ عـلـيـهـ وـفـيـهـ وـهـوـ لـاـ يـدـرـيـهـ وـلـاـ قـدـرـهـ لـهـ عـلـىـ الـامـتـنـاعـ مـنـهـ وـانـ فـيـ صـنـاعـاتـ الـحـيـوانـاتـ مـنـ هـذـاـ جـنـسـ عـجـائبـ لـوـ اـورـدـتـ مـنـهـاـ طـرـفاـ لـاـمـتـلـاـتـ الصـدـورـ مـنـ عـظـمـةـ اللـهـ تـعـالـىـ جـلـالـهـ فـنـعـسـاـ لـلـأـئـمـينـ عـنـ سـبـيلـ اللـهـ الـمـقـتـرـينـ بـقـدرـهـمـ الـقـاسـمـ وـمـكـنـتـهـمـ الـضـعـيـفـةـ الـظـانـيـنـ اـنـهـمـ مـسـاـهـمـونـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ الـخـلـقـ وـالـاخـرـاعـ وـابـدـاعـ مـشـلـ هـذـهـ الـعـجـائبـ وـالـاـيـاتـ هـيـهـاتـ هـيـهـاتـ ذـلـكـ الـخـلـوقـاتـ وـقـرـفـ بـالـمـلـكـ وـالـمـلـكـوـتـ جـيـارـاـ الـارـضـ وـالـسـمـوـاتـ فـهـذـهـ اـنـوـاعـ الشـعـاعـاتـ الـلـازـمـةـ عـلـىـ مـذـهـبـ الـمـعـزـلـةـ فـانـظـرـ الـآنـ اـلـىـ اـهـلـ السـنـةـ كـيـفـ وـنـقـواـ لـلـسـدـادـ وـرـشـحـوـ الـلـاقـتـصـادـيـ فـقـالـوـ

القول بالجبر محال باطل والقول بالاختراع اتفحّم هائل واغا الحق اثبات القدرتين على فعل واحد والقول بقدور منسوب الى قادرین فلا يبق الا استبعاد توارد القدرتين على فعل واحد وهذا اما يبعد اذا كان تعلق القدرتين على وجه واحد فان اختلاف القدرین واختلف وجه تعلقها فتward التعلقين على شيء واحد غير محال كما سمعته
فإن قيل فما الذي حملك على اثبات مقدور بين قادرین

قلنا البرهان القاطع على ان الحركة الاختيارية مفارقة للرعدة وان فرضت الرعدة مراده لتر تعد ومطلوبة له ايضا ولا مفارقة الا بالقدرة ثم البرهان القاطع على ان كل ممكن تعلق به قدرة الله تعالى وكل حادث ممكن وفعل العبد حادث فهو اذا ممكنا فان لم تتعلق به قدرة الله تعالى فهو محال فانا نقول الحركة الاختيارية من حيث اتها حركة حادثة ممكنة مائة لحركة الرعدة فيستحب ان تتعلق قدرة الله تعالى باحد اها ونحصر عن الاخرى وهي مثلها بل يلزم عليه محال آخر وهو ان الله تعالى لو اراد تسكين يد العبد اذا اراد العبد تحريكها فلا يخلو اما ان توجد الحركة والسكنون جميعا او كلاما لا يوجد في يؤدي الى اجتماع الحركة والسكنون او الى الخلو عنها والخلو عنهم مع التناقض يوجب بطalan القدرتين اذ القدرة ما يحصل بها المقدور عند تحقق الارادة وقبول المحل فان ظن الخصم ان مقدور الله تعالى يتراجع لان قدرته اقوى فهو محال لان تعلق القدرة بحركة واحدة لا تفضل تعلق القدرة الاخرى بها اذ كانت فائدة القدرتين الاختراع واغا فوته باقتداره على غيره واقتداره على غيره غير موجود في الحركة التي فيها الكلام اذ حظ الحركة من كل واحدة من القدرتين ان تصير مخزنة لها والاختراع يتساوي فليس فيه اشد ولا ضعف حق يكون فيه ترجيح فاذما الدليل القاطع على اثبات القدرتين ساقنا الى اثبات مقدور بين قادرین

فإن قيل الدليل لا يسوق الى محال لا يفهم وما ذكرتموه غير مفهوم
قلنا علينا تفهمه وهو انا نقول اختراع الله سبحانه للحركة في يد العبد معقول دون ان تكون الحركة مقدورة للعبد فهما خالق الحركة وخلق معها قدرة عليها كان هو المستبد بالاختراع للقدرة والمقدور جميعا خروج منه انه منفرد بالاختراع وان الحركة موجودة وان المترک عليها قادر وبسبب كونه قادر افارق حاله حال المرتع فاندفعت الاشكالات كلها وحاصله ان القادر الواسع القدرة هو قادر على الاختراع للقدرة والمقدور مما ولا كان اسم المطلق والمحترع مطلقا على من اوجد الشيء بقدرته وكانت القدرة والمقدور

جيمعاً بقدرة الله تعالى سمي خالقاً ومخترعاً ولم يكن المقدور مخترعاً بقدرة العباد وان كان معه فلم يسم خالقاً ولا مخترعاً ووجب ان يطلب لهذا النط من النسبة اسم آخر مخالف فطلب له اسم الکسب تيمناً بكتاب الله تعالى فانه وجد اطلاق ذلك على اعمال العباد في القرآن واما اسم الفعل فتردد في اطلاقه ولا مشاحة في الاسامي بعد فهم المعنى فان قيل الشأن في فهم المعنى وما ذكرته غير مفهوم* فان القدرة المخلوقة الحادثة ان لم يكن لها تعلق بالمقدور لم تفهم اذ قدرة لا مقدور لها محال كلام لا معنون له وان تعلقت به فلا يعقل تعلق القدرة بالمقدور الامن حيث الناثير والاجماد وحصول المقدور به فالنسبة بين المقدور والقدرة نسبة المسبب الى السبب وهو كونه به فاذ لم يكن به لم تكن علاقة فلم تكن قدرة اذ كل ما الا قملق له فليس بقدرة اذ القدرة من الصفات المتعلقة قلنا هي متعلقة وقولكم ان التعلق مقصور على الواقع به ببطل بتعلق الارادة والعلم* وان قائم ان تعلق القدرة مقصور على الواقع بها فقط فهو ايضاً باطل فان القدرة عندكم تبقي اذا فرضت قبل الفعل فهل هي متعلقة ام لا * فان قلم لا فهو محال وان قلم نعم فليس المعنى بها وقوع المقدور بها اذ المقدور بعد لم يقع فلا بد من اثبات نوع آخر من التعلق سوى الواقع بها اذ التعلق عند الحدوث يعبر عنده بالواقع به والتعلق قبل ذلك مخالف له فهو نوع آخر من التعلق فقولكم ان تعلق القدرة به نظر واحد خطأ وكذلك القادرية القديمة عندهم فانها متعلقة بالعلم في الاذل وقبل خلق العالم فقولنا اتها متعلقة صادر وقولنا ان العالم واقع بها كاذب لانه لم يقع بعد فلو كانا عبارتين عن معنى واحد لصدق احدهما حيث يصدق الآخر

فان قيل معنى تعلق القدرة قبل وقوع المقدور ان المقدور اذا وقع بها
قلنا فليس هذا تعلقاً في الحال بل هو انتظار تعلق فيعني ان يقال القدرة موجودة وهي صفة لا تعلق لها ولكن ينتظر لها تعلق اذا وقع وقوع المقدور بها وكذا القادرية ويلزم عليه محال وهو ان الصفة التي لم تكن من المتعلقات صارت من المتعلقات وهو محال
فان قيل معناه اتها متهيأة لوقوع المقدور بها

قلنا ولا معنى للتعي² الا انتظار الواقع بها وذلك لا يوجب تعلقاً في الحال فكما عقل عندكم قدرة موجودة متعلقة بالمقدور والمقدور غير واقع³ بها عقل عندنا ايضاً قدرة كذلك والمقدور غير واقع بها ولكن واقع بقدرة الله تعالى فلم يخالف مذهبنا هنا مذهبكم الا في قولنا اتها وفت بقدرة الله تعالى فاذ لم يكن من ضرورة وجود القدرة ولا تعلقها بالمقدور

وجود المقدور بها فمن اين يستدعي عدم وفوعها بقدرة الله تعالى لا فضل له على عدمه من حيث انقطاع النسبة عن القدرة الحادثة اذا لم تكن بعدم المقدور فكيف تنتهي بوجود المقدور وكيف ما فرض المقدور موجوداً او معدوماً فلا بد من قدرة متعلقة لا مقدور لها في الحال

فإن قيل فقدرة لا يقع بها مقدور والعجز بثابة واحدة

قلنا ان عنيم به ان الحالة التي يدركها الانسان عند وجودها مثل ما يدركها عند العجز في الرعدة فهو منا كررة للضروة وان عنيم انها بثابة العجز في ان المقدور لم يقع بها فهو صدق ولكن تسميتها عجزاً خطأ* وإن كان من حيث القصور اذا نسبت الى قدرة الله تعالى ظن انه مثل العجز وهذا كما انه لو قيل القدرة قبل الفعل على اصلهم مساوية للعجز من حيث ان المقدور غير واقع بها لكن اللفظ منكراً من حيث انها حال قدرة يفارق ادراكها في النفس ادراك العجز فذلك هذا ولا فرق وعلى الجملة فلا بد من اثبات قدرة العجز متفاوتتين احداهما اعلى والاخرى بالعجز اشبه بهما اضيفت الى الاعلى وانت بالخير بين ان ثبت للعبد قدرة توهم نسبة العجز للعبد من وجده وبين ان ثبت لله سبحانه ذلك تعالى الله عما يقول الزائرون ولا تسترب اب ان كنت منصفاً في ان نسبة القصور والعجز بالمخالفات اولى بل لا يقال اولى لا سخالية ذلك في حق الله تعالى فهذا غابة ما يحتمله هذا المتصدر من هذه المسئلة

الفرع الثالث فان قال فائق كيف تدعون عموم تعلق القدرة بجملة المحدث واكثر ما في العالم من الحركات وغيرها متولدات يتولد بعضها من بعض بالضرورة فان حركة اليد مثلاً بالضرورة تتولد حركة الخاتم وحركة اليد في الماء تتولد حركة الماء وهو مشاهد والعقل ايضاً يدل عليه اذ لو كانت حركة الماء والخاتم يخلق الله تعالى جاز ان يخلق حركة اليد دون الخاتم وحركة اليد دون الماء وهو محال وكذا في المتولدات مع انتسابها فنقول ما لا يفهم لا يمكن التصرف فيه بالرد والقبول فان كون المذهب مردوداً او مقبولاً بعد كونه معقولاً والمعلوم عندنا من عبارة التولد ان يخرج جسم من جوف جسم كما يخرج الجنين من بطن الام والنبا من بطن الارض وهذا حال في الاعراض اذ ليس لحركة اليد جوف حتى تخرج منه حركة الخاتم ولا هو شيء حاو لأشياء حتى يرشح منه بعض ما فيه خرقاً للخاتم اذ لم تكن كامنة في ذات حركة اليد فما معنى تولدها منها فلابد من تفهيمه واذا لم يكن هذا مفهوماً فقولكم انه مشاهد حماقة اذ

كُوئها حادثة معاها مشاهدلا غير * فاما كونها متولدة منها فغير مشاهد وقولكم انه لو كان بخلق الله تعالى لقدر على ان يخلق حركة اليد دون الخاتم وحركة اليبد دون الماء فهذا هوس يضاهي قول القائل لو لم يكن العلم متولدًا من الا رادة لقدر على ان يخلق الا رادة دون العلم او العلم دون الحياة ولكن نقول الحال غير مقدور وجود المشرط دون الشرط غير معقول والارادة شرطها العلم والعلم شرطه الحياة وكذلك شرط سفل الجوهر لحيز فراغ ذلك الحيز فإذا حرك الله تعالى اليبد فلا بد ان يشغل بها حيزا في جوار الحيز الذي كانت فيه فاما لم يفرغه كيف يشغله به ففراغه شرط اشتغاله باليد اذ لو تحرك ولم يفرغ الحيز من الماء بعدم الماء او حركته لا جتمع جسمان في حيز واحد وهو محال فكان خلو احدها شرطا للآخر فنلزما فظن ان احدها متولدة من الآخر وهو خطاء فاما الالزمات التي ليست شرطا فعندها يجوز ان تفتك عن الاقتران بما هو لازم لها بل لزومه يحكم طرد العادة كاحترق القطن عند مجاورة النار وحصول البرودة في اليبد عند ماسة الشبح فان كل ذلك مستمر بمحرريان سنة الله تعالى والا فالقدرة من حيث ذاتها غير قاصرة عن خلق البرودة في الشبح والمماسة في اليبد مع خلق الحرارة في اليبد بدلا عن البرودة فإذا ما يراه الخصم متولدة قسمان

احدها شرط فلا يتصور فيه الا الاقتران * والثاني ليس بشرط فيتصور فيه غير الاقتران اذ خرقت العادات

فان قال قائل لم تدلوا على بطلان التولد ولكن انكرتم فهمه وهو مفهوم فانا لا نزيد به ترشح الحركة من الحركة بمحرريها من جوفها ولا تولد برودة من برودة الشبح بمحرر وج البرودة من الشبح وانتقاها او بمحرر وجهها من ذات البرودة بل تعفي به وجود موجود عقيب موجود وكونه موجوداً وحادثاً به فالحادث نسيمه متولدةً والذى به الحدوث نسيمه متولدةً وهذه التسمية مفهومة فما الذي يدل على بطلانه

قلنا اذا افترتم بذلك دل على بطلانه ما دل على بطلان كون القدرة الحادثة موجودة فانا اذا احنا ان نقول حصل مقدور بقدرة حادثة فكيف لا ينفي الحصول بما ليس بقدرة واستحالته راجعة الى عموم تعلق القدرة وان خروجه عن القدرة ببطلان عموم تعلقها وهو محال ثم هو موجب للعجز والتلائم كما سبق

نم وعلى المعتزلة القائلين بالتولد منافضات في تفصيل التولد لا تخفى كقولهم ان النظر يولد العلم وتذكره لا يولد الى غير ذلك مما لا نطول بذكره فلا معنى للإطباب

فيما هو مستيقن عنه وقد عرفت من جملة هذا ان الحادثات كلها جواهرها واعراضها الحادثة منها في ذات الاحياء والجادات واقعه بقدرة الله تعالى وهو المستبد باختراعها وليس ثقع بعض المخلوقات بعض بل الكل يقع بالقدرة وذلك ما اردنا ان نبين من اثبات صفة القدرة لله تعالى وعموم حكمها وما اتصل بها من الفروع والالوان

الصفة الثانية العلم ندعى ان الله تعالى عالم بجميع المعلومات الموجودات والمعدومات فان الموجودات منقسمة الى قديم وحدث والقديم ذاته وصفاته ومن علم غيره فهو بذاته وصفاته اعلم فيجب ضرورة ان يكون بذاته عالماً وصفاته ان ثبت انه عالم بغيره ومعلوم انه عالم بغيره لان ما ينطلق عليه اسم الغير فهو صنعه المتقن وفعله الحكم المترتب وذلك يدل على قدرته على ما سبق فان من رأى خطوطاً منتظمة تصدر على الاتساق من كاتب ثم استزاب في كونه عالماً بصنعة الكتابة كان سفيهاً في استزابته فاذًا قد ثبت انه عالم بذاته وبغيره

فان قيل فهل لمعلوماته نهاية * قلنا لا فان الموجودات في الحال وان كانت متناهية فالمكائن في الاستقبال غير متناهية ونعلم ان المكائن التي ليست موجودة انه سيوجدها ام لا يوجدتها فيعلم اذًا ما لا نهاية له بل لو اردنا ان نكتثر على شيء واحد وجوه امن النسب والتقديرات خرج عن النهاية والله تعالى عالم بجميعها

فانا نقول مثلاً ضعف الاثنين اربعة وضعف الاربعة ثانية وضعف الثانية ستة عشر وهكذا نضعف ضعف الاثنين وضعف ضعف الضعف ولا يتناهى والانسان لا يعلم من مواطنها الا ما يقدرها بذاته وينقطع عمره ويقع من التضييفات ما لا يتناهى فاذًا معرفة اضعاف اضعاف الاثنين وهو عدد واحد يخرج عن الحصر وكذلك كل عدد فكيف غير ذلك من النسب والتقديرات وهذا العلم مع تعلقه بمعلومات لا نهاية لها واحد كما سياقني بيانه من بعد مع سائر الصفات

الصفة الثالثة الحياة ندعى انه تعالى حي وهو معلوم بالضرورة ولم ينكره احد من اعترف بكونه تعالى عالماً قادرًا فان كون العالم القادر حيًا ضروري اذ لا يعني بالحي الا ما يشعر بنفسه ويعلم ذاته وبغيره والعالم بجميع المعلومات والقادر على جميع المقدورات كيف لا يكون حيًا وهذا واضح والنظر في صفة الحياة لا يطول

الصفة الرابعة الارادة ندعى ان الله تعالى مريد لافعاله وبرهانه ان الفعل الصادر منه مختص بضرور من الجواز لا يحير بعضاً من البعض الا برج ولا تكفي ذاته للترجيح

لأن نسبة الذات إلى الضدين واحدة فما الذي خصص أحد الضدين بالوقوع في حال دون حال وكذلك القدرة لا تكفي فيه إذ نسبة القدرة إلى الضدين واحدة وكذلك العلم لا يكفي خلافاً للكبي حيث أكتفى بالعلم عن الإرادة لأن العلم ينبع المعلوم ويتعلق به على ما هو عليه ولا يؤثر فيه ولا يغيره

فإن كان الشيء ممكناً في نفسه مساوياً لامكان الآخر الذي في مقابلته فالعلم يتعلق به على ما هو عليه ولا يجعل أحد الممكنين مرجحاً على الآخر بل نعقل الممكنين ويعقل تساويهما والله سبحانه وتعالى يعلم أن وجود العالم في الوقت الذي وجد فيه كان ممكناً وإن وجوده بعد ذلك وقبل ذلك كان مساوياً له في الامكان لأن هذه الامكانات متساوية حقيقة العلم أن يتعلق بها كما هو عليه فإن افتضت صفة الإرادة وقوته في وقت معين تعلق العلم بتعيين وجوده في ذلك الوقت لعلة تعلق الإرادة به فتكون الإرادة للتعيين علة ويكون العلم متعلقاً به تابعاً له غير مؤثر فيه ولو جاز أن يكتفى بالعلم عن الإرادة لا يكتفى به عن القدرة بل كان ذلك يكفي في وجود افالنا حتى لا تحتاج إلى الإرادة إذ يتراجع أحد الجانبين بتعلق علم الله تعالى به وكل ذلك محال

فإن قيل وهذا ينقلب عليكم في نفس الإرادة فإن القدرة كما لا تناسب أحد الضدين فالإرادة القديمة أيضاً لا تتعين لأحد الضدين فاختصاصها بأحد الضدين ينبغي أن يكون بمحضه وينسلل ذلك إلى غير نهاية إذ يقال الذات لا تكفي للحدث إذ لو حدث من الذات إمكان مع الذات غير متأخر فلا بد من القدرة والقدرة لا تكفي إذ لو كان للقدرة لما اخضن بهذه الوقت وما قبله وما بعده في النسبة إلى جواز تعلق القدرة بها على وتيرة مما الذي خصص هذا الوقت فيحتاج إلى الإرادة

يقال والإرادة لا تكفي فإن الإرادة القديمة عامة التعلق كالقدرة فنسبتها إلى الأوقات واحدة ونسبتها إلى الضدين واحدة فإن وقع الحركة مثلاً بدلاً عن السكون لأن الإرادة تعلقت بالحركة لا بالسكون

فيقال وهل كان يمكن أن يتعلق بالسكون

فإن قيل لا فهو محال وإن قيل نعم فها متساوياً بين الحركة والسكون في مناسبة الإرادة القديمة فما الذي أوجب تخصيص الإرادة القديمة بالحركة دون السكون فيحتاج إلى تخصيص ثم يلزم السؤال في تخصيص المخصوص وينسلل إلى غير نهاية

فإنما هذا سؤال غير معقول حيث عقول الفرق ولم يوفق للحق إلا أهل السنة

فالناس فيه اربع فرق

فائق يقول ان العالم وجد ذات الله سبحانه وتعالى وانه ليس الذات صفة زائدة
البنت ولما كانت الذات قديمة كان العالم قدّيماً وكانت نسبة العالم اليه كنسبة المخلول الى
العلة ونسبة النور الى الشمسم والظل الى الشخص وهو لا هم الفلاسفة
وائق يقول ان العالم حادث ولكن حدث في الوقت الذي حدث فيه لا قبله ولا
ابعده لارادة حادثة حدثت له لا في محل فافتضت حدوث العالم وهو لا هم العتزلة
وائق يقول حدث بارادة حادثة حدثت في ذاته وهو لا هم القائلون بكونه مخللاً للحوادث
وائق يقول حدث العالم في الوقت الذي تعلقت الارادة القديمة بمحدوته في ذلك الوقت
من غير حدوث ارادة ومن غير تغير صفة القديم فانظر الى الفرق وانسب مقام كل واحد
إلى الآخر فإنه لا ينفك فرب يق عن الاشكال لا يمكن حله الا اشكال اهل السنة فإنه
سرع الاخلاق

اما الفلاسفة فقد قالوا بقدم العالم وهو محال لأن الفعل يستحيل ان يكون قديماً
اذ معنى كونه فعلاً انه لم يكن ثم كان فان كان موجوداً مع الله ابداً فكيف يكون
فعلاً بل بلزم من ذلك دورات لا نهاية لها على ما سبق وهو محال من وجوه ثم انهم مع
اقحام هذا الاشكال لم يتخلصوا من اصل السؤال وهو ان الارادة لم تعلقت بالحدث
في وقت مخصوص لا قبله ولا بعده مع تساوي نسب الاوقات الى الارادة فانهم ان
تمخلصوا عن خصوص الوقت لم يتمخلصوا عن خصوص الصفات اذ العالم مخصوص بقدر
مخصوص ووضع مخصوص وكانت تقايضاها مكنته في العقل والذات القديمة لاناسب
بعض المكنفات دون بعض ومن اعظم ما يلزمهم فيه ولا عذر لهم عنه امران اوروناها
في كتاب تهافت الفلسفة ولا محيص لهم عندها البنت

احدهما ان حرکات الافلاك بعضها مشرافية اي من المشرق الى المغرب وبعضها
مغاربية اي من المغرب الى الشمس الى المشرق وكان عكس ذلك في الامكان مساوياً له
اذا الجهات في الحركات متساوية فكيف لزم من الذات القديمة او من دورات الافلاك
وهي قديمة عندهم ان تتعين جهة عن جهة تقابلها وتساوياها من كل وجه وهذا لا جواب عنه
الثاني ان الفلك الاصغر الذي هو الفلك التاسع عندم الحرك تجتمع السماوات
بطريق القمر في اليوم والليلة مرة واحدة يتحرك على قطبين شمالي وجنوبي والقطب عبارة

عن النقطتين المتقابلتين على الكرة الثابتتين عند حركة الكرة على نفسها والمنطقة عبارة
 عن دائرة عظيمة على وسط الكرة بعدها من النقطتين واحد
 فنقول جرم الفلك الأقصى متشابه وما من نقطة الا ويتصور ان تكون قطباً فما الذي
 اوجب تعيين نقطتين من بين سائر النقط التي لا نهاية لها عندهم فلا بد من وصف زائد
 على الذات من شأنه تحصيص الشيء عن مثله وليس ذلك الا الارادة وقد استوفينا تحقيق
 الالزامين في كتاب التهافت * وما المعترضة فقد اقحموا امر ين شنعين باطلين
 احدهما كون الباري تعالى مريداً بارادة حادثة لا في محل واذا لم تكن الارادة
 قائمة به فنقول القائل انه مریدها هجر من الكلام كقوله انه مرید بارادة فائمة بغيره
 والثاني ان الارادة لم حدثت في هذا الوقت على الخصوص فان كانت بارادة اخرى
 فالسؤال في الارادة الاخرى لازم ويتسلسل الى غير نهاية وان كان لا بارادة فليحدث
 العالم في هذا الوقت على الخصوص لا بارادة فان افتقار الحادث الى الارادة الجوازه لا
 تكونه جسماً او امراً او ارادة او عملاً والحادث في هذا متساوية ثم لم يخلصوا من
 الاشكال اذ يقال لهم لم حدثت الارادة في هذا الوقت على الخصوص ولم حدثت ارادة
 الحركة دون ارادة السكون فان عندهم يحدث لكل حادث ارادة حادثة متعلقة بذلك
 الحادث فلم تحدث ارادة تتعلق بضده
 وما الذين ذهبوا الى حدوث الارادة في ذاته تعالى لا متعلقة بذلك الحادث فقد
 دفعوا احد الاشكالين وهو كونه مريداً بارادة في غير ذاته ولكن زادوا اشكالاً آخر
 وهو كونه ميلاً للحوادث وذلك يوجب حدوثه ثم قد بقيت عليهم بقية الاشكال ولم
 ينخلصوا من السؤال
 واما اهل الحق فانهم قالوا ان الحادثات تحدث بارادة قديمة تعلقت بها فميزتها
 عن اضدادها الماثلة لها وقول القائل انه لم تعلقت بها اضدادها مثلها في الامكان هذا
 سؤال خطأ، فان الارادة ليست الا عبارة عن صفة شأنها تميز الشيء على مثله
 فنقول القائل لم يميزت الارادة الشيء عن مثله كقول القائل لم اوجب العلم انكشاف المعلوم
 فيقال لا معنى للعلم الا ما اوجب انكشاف المعلوم فنقول القائل م اوجب الانكشاف كقوله
 لم كان العلم علماً ولم كان الممكن ممكناً والواجب واجباً وهذا الحال لأن العلم علم لذاته
 وكذا الممكن والواجب وسائر النزوات فكذلك الارادة وحقيقة تميز الشيء عن مثله
 فنقول القائل لم يميز الشيء عن مثله كقوله لم كانت الارادة ارادة والقدرة قدرة وهو

معال وكل فريق مضططر الى اثبات صفة شائبة تمييز الشيء عن مثله وليس ذلك الا الارادة فكان اقوم الفرق قيلاً واهداهم سبيلاً من اثبت هذه الصفة ولم يجعلها حادثة بل قال هي قدية متعلقة بالاحداث في وقت مخصوص فكان الحدوث في ذلك الوقت لذلك وهذا مملاً يستغنى عنه فريق من الفرق وبه ينقطع التسلسل في لزوم هذا السؤال والآن فكما تهد القول في اصل الارادة

فاعل انها متعلقة بجميع الحادثات عندنا من حيث انه ظهر ان كل حادث مختلف عن بقدرته وكل مختلف بالقدرة تحتاج الى ارادة تصرف القدرة الى المقدور وتحصصها به بكل مقدور مراد وكل حادث مقدور فكل حادث مراد والشر والكفر والمعصية حوادث فهي اذا لا محالة مراده فما شاء الله كان وما لم يكن فهذا مذهب السلف الصالحين ومحقق اهل السنة اجمعين وقد قامت عليه البراهين

واما المعذلة فانهم يقولون ان المعاصي كها والشروع حادثة بغير ارادته بل هو كاره لها ومعلوم ان اكثرا ما يجري في العالم المعاصي فإذا ما يكرره اكثرا مما يريد فهو الى العجز والقصور اقرب بزعمهم تعالى رب العالمين عن قول الظالمين

فإن قيل فكيف يأمر بما لا يريد وكيف يريد شيئاً وينهى عنه وكيف يريد المجرور والمعاصي والظلم والقبيح ومرىد القبيح سفيه

قلنا اذا كشفنا عن حقيقة الامر وبيننا انه مبين للارادة وكشفنا عن القبيح والحسن وبيننا ان ذلك يرجع الى موافقة الاعراض ومخالفتها وهو سبحانه مازه عن الاعراض فاندفعت هذه الاشكالات وسيأتي بذلك في موضعه ان شاء الله تعالى

(الصفة الخامسة والسادسة في السمع والبصر) ندعى ان صانع العالم سميع بصير ويدل عليه الشرع والعقل اما الشرع فيدل عليه آيات من القرآن كثيرة كقوله (وهو السميع البصير) وقول ابراهيم عليه السلام (لم تبعد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يعنيك شيئاً) ونعلم ان الدليل غير منقلب عليه في معبوذه وانه كان بعد سمعياً بصيراً ولا يشاركه في الاذان

فإن قيل اما اريد به العلم

قلنا اما تصرف الفاظ الشارع عن موضوعاتها المفهومة السابقة الى الافهام اذ كان يستحيل تقديرها على الموضوع ولا استحالة في كونه سمعياً بصيراً بل يجب ان يكون كذلك فلا معنى للحكم بانكار مأنيمه اهل الاجماع من القرآن

فان قيل وجه استخالته انه ان كان سمعه وبصره حادثين كان محلاً للحوادث وهو
محال وان كانا قد يدين فكيف يسمع صوتاً معدوماً وكيف يرى العالم في الازل والعالم معدوم
والمعدوم لا يرى

فإننا هذا السؤال يصدر من معتزلي او فلسي اما المعتزلي فدفعه هين فانه سلم انه
يعلم الحادثات فنقول يعلم الله الان ان العالم كان موجوداً قبل هذا فكيف علم في الازل
انه يكون موجوداً وهو بعد لم يكن موجوداً فان جاز اثبات صفة تكون عنده وجود العالم
عما باهه كاين وفعله باهه سيكون وهو لا يتغير عبر عنه
بالعلم والعملية جاز ذلك في السمع والسماعية والبصر والبصرية وان صدر من فاسفي
 فهو منكر لكونه عالماً بالحادثات المعينة الدالة في الماضي والحال والمستقبل فسيدل على ان نقل
الكلام الى العلم وثبتت عليه جواز علم قديم متعلق بالحادثات كما سند كره ثم اذا ثبت ذلك
في العلم قتنا عليه السمع والبصر

واما المسالك العقلي فهو ان تقول معلوم ان الخالق اكمل من المخلوق ومعنوم انت
البصير اكمل من لا يبصر والسميع اكمل من لا يسمع فيستجيئ ان يثبت وصف الكمال
المخلوق ولا تشبهه للخالق وهذا ان اصلان يوجبان الاقرار بصحة دعوانا ففي ايهم النزاع
فان قيل النزاع في قولكم واجب ان يكون الخالق اكمل من المخلوق

فإننا هذا مما يجب الاعتراف به شرعاً وعقلاً والامة والعقلاً مجعون عليه فلا يصدر
هذا السؤال من معتقد ومن اتسع عقله القبول قادر يقدر على اختراع ما هو اعلى وشرف
منه فقد اخلع عن غرابة البشرية ونطق لسانه بما ينبو عن قوله ان كان يفهم ما يقوله
وطذا لا نرى عافلاً بعتقد هذا الاعتقاد

فان قيل النزاع في الاصل الثاني وهو قوله ان البصير اكمل وان السمع والبصر كمال
فإننا هذا ايضاً مدرك بذريعة العقل فان العلم كمال والسمع والبصر كمال ثان للعلم
فانا يبين انه استكمال للعلم والتخيل ومن علم شيئاً ولم يره ثم راه استفاد مزيداً كشف
وكمال فكيف يقال ان ذلك حاصل للمخلوق وليس بحاصل للخالق او يقال ان ذلك ليس
بكمال فان لم يكن كمالاً فهو نقص او لا هو نقص ولا هو كمال وجميع هذه الاقسام محال
فظهور الحق ما ذكرناه

فان قيل هذا يلزمكم في الادراك الحاصل بالشم والذوق والمس لان فقد هاته قصان
وجودها كمال في الادراك فليس كمال علم من علم الراجحة ككمال علم من ادرك بالشم

وكذلك بالذوق فابن العلم بالطعم من ادركها بالذوق
والجواب ان المحقفين من اهل الحق صرحو باثبات انواع الادراكات مع
السمع والبصر والعلم الذي هو كمال في الادراك دون الاسباب التي هي مقتنة بها في
العادة من الماسة والملائفة فان ذلك معال على الله تعالى كما جوزوا ادراك البصر من
غير مقابلة بينه وبين البصر وفي طرد هذا القيس دفع هذا السؤال ولا مانع منه ولكن
لما يرد الشريع الا بلغط العلم والسمع والبصر فلم يكن لنا اطلاق غيره
اما ما هو نقصان في الادراك فلا يجوز في حقه تعالى البتة
فان قيل يجر هذا الى اثبات التلذذ والتأم فالخدر الذي لا يتأم بالضرب نافع والعنيين
الذى لا يجلذ بالجماع نافع وكذا فساد الشهوة نقصان فيبني ان ثبت في حقه شهوة
قلنا هذه الامور تدل على الحدوث وهي في انفسها اذا بحث عنها نقصانات وهي موجحة
إلى امور توجب الحدوث فاللام نقصان ثم هو موجح إلى سبب هو ضرب والضرب حماسة تجري
بين الاجسام واللذة ترجع إلى زوال الالم اذا حفقت او ترجع إلى درك ما هو محتاج إليه
ومشتقا إليه والسوق والحاجة نقصان فالموقوف على النقصان نافع ومعنى الشهوة طلب
الشيء الملازم ولا طلب الا عند فقد المطلوب ولا لذة الا عند نيل ما ليس موجوداً
وكل ما هو ممكن وجوده لله فهو موجود فليس يفونه شيء حتى يكون يطلب مشتهياً
وينهله ملذداً فلم يتصور هذه الامور في حقه تعالى وإذا (قيل) ان فقد الشهوة والاحساس
بالضرب نقصان في حق الخدر وان ادراكه كمال وان سقوط الشهوة من معدته نقصان
وثبوتها كمال اريد به انه كمال بالإضافة الى ضده الذي هو هملك في حقه فصار كاماً
بالاضافة الى اهلاك لأن النقصان خير من اهلاك فهو اذا ليس كاماً في ذاته بخلاف
العلم وهذه الادراكات

الصفة السابعة الكلام ندعى ان صانع العالم متلكم كما اجمع عليه المسلمون
واعلم ان من اراد اثبات الكلام بان العقل يقضي بجواز كون الخلق مرددين تحت
الامر والنهي وكل صفة جائزة في المخلوقات تستند الى صفة واجبة في الخالق فهو في
شطط اذ يقال له ان اردت جواز كونهم مأمورين من جهة الخلق الذين يتصور
منهم الكلام فسل وان اردت جوازه على العموم من الخلق والخالق فقد اخذت معل
النزاع مسلماً في نفس الدليل وهو غير مسلم ومن اراد اثبات الكلام بالاجماع او بقول
الرسول فقد سام نفسه خطلة خسف لان الاجماع يستند الى قول الرسول عليه السلام ومن انكر

كون الباري متكلماً فبالضرورة ينكر تصور الرسول اذ معنى الرسول المبلغ لرسول
الرسول* فان لم يكن للكلام متصور في حق من ادعى انه مرسل كيف يتصور الرسول
ومن قال انا رسول الارض او رسول الجبل اليكم فلا يصغي اليه لاعتقادنا استحالة
الكلام والرسالة من الجبل والارض والله المثل الاعلى ولكن من يعتقد استحالة الكلام
في حق الله تعالى استحال منه ان يصدق الرسول اذ المكذب بالكلام لا بد ان يكذب
بتبلغ الكلام والرسالة عبارة عن تبليغ الكلام والرسول عبارة عن المبلغ فعل الاقوم
منهج ثالث وهو الذي سلكتناه في اثبات السمع والبصر في ان الكلام للعي اما ان يقال
هو كمال او يقال هو نقص او يقال لا هو نقص ولا هو كمال وباطل ان يقال هو
نقص او هو لا نقص ولا كمال فثبت بالضرورة انه كمال وكل كمال وجده للخلائق فهو
واجب الوجود للخالق بطريق الاولى كما سبق

فان قبل الكلام الذي جعلتموه منشاً لنظركم هو كلام الخالق وذلك اما انت
يراد به الا صوات والحرروف او يراد به القدرة على ايجاد الا صوات والحرروف في نفس
القادر او يراد به معنى ثالث سواها* فان اريد به الا صوات والحرروف فهي حوادث ومن
الحوادث ما هي كنالات في حقنا ولكن لا يتصور قيامها في ذات الله سبحانه وتعالى وان
قام بغيره لم يكن هو متكلماً به بل كان المتكلم به محل الذي قام به وان اريد به القدرة
على خلق الا صوات فهو كمال ولكن المتكلم ليس متكلماً باعتبار قدرته على خلق
الاصوات فقط بل باعتبار خلقه للكلام في نفسه والله تعالى قادر على خلق الا صوات
فله كمال القدرة ولكن لا يكون متكلماً به الا اذا خلق الصوت في نفسه وهو محال اذ
يصير به محلاً للحوادث فاستحال ان يكون متكلماً وان اريد بالكلام امر ثالث فليس
بمفهوم واثبات ما لا يفهم محال

فانا هذا القسم صحيح والسؤال في جميع اقسامه معترض به الا في انكار القسم
الثالث فانا معترضون باستحالة قيام الا صوات بذاته وباستحالة كونه متكلماً بهذا الاعتبار
ولكننا نقول الانسان يسمى متكلماً باعتبار بين احدهما بالصوت والحرف والآخر بكلام
النفس الذي ليس بصوت وحرف وذلك كمال وهو في حق الله تعالى غير محال ولا هو
 DAL على الحدوث ونحن لا نثبت في حق الله تعالى الا كلام النفس وكلام النفس لا
سبيل الى انكاره في حق الانسان زائدًا على القدرة والصوت حتى يقول الانسان زورت
المجازة في نفسي كلاماً وپقال في نفس فلان كلام وهو يزيله ان بنطق به ويقول الشاعر

لا يحييتك من اثير خطه حتى يكون مع الكلام اصيلا
 ان الكلام لفي الفواد واغما جعل المسان على الفواد دليلاً
 وما ينطوي به الشعرا بد على انه من الجليات التي يشترك كافة الخلق في دركه
 فكيف ينكر

فان قيل كلام النفس بهذا التاويل معرف به ولكن يمن خارجاً عن العلوم
 والادرادات وليس جنساً براسه البتة ولكن ما يسميه الناس كلام النفس وحديث النفس
 هو العلم بنظم الانفاظ والعبارات وتالييف المعاني المعلومة على وجه مخصوص فليس في
 القلب الاعماني معلومة وهي العلوم والافاظ مسومة هي معلومة بالسمايع وهو ايضاً علم
 معلوم اللفظ وينضاف اليه تاليف المعاني والانفاظ على ترتيب وذلك فعل يسمى فكراً
 وتسى القدرة التي عنها يصدر الفعل فوة مفكرة** فان اثبتتم في النفس شيئاً سوى نفس
 الفكر الذي هو ترتيب الانفاظ والمعاني وتاليتها وسوى القوة المفكرة التي هي قدرة عليها
 وسوى العلم بالمعاني مفترقاً ومجووعها وسوى العلم بالانفاظ المرتبة من الحروف مفترقاً ومجووعها
 فقد اثبتتم امراً منكراً لا نعرفه واياضه ان الكلام اما امر او نهي او خبر او استخبار
 اما الخبر فالفظ يدل على علم في نفس الخبر فمن علم الشيء وعلم اللفظ الموضوع للدلالة
 على ذلك الشيء كالضرب مثلاً فانه معنى معلوم يدرك بالحس ولفظ الضرب الذي هو
 مؤلف من الضاد والراء والباء الذي وضعته العرب للدلالة على المعنى المحسوس وهي
 معرفة اخرى فكان له قدرة على اكتساب هذه الاوصوات بيسانه وكانت له اراده للدلالة
 وارادة لاكتساب اللفظ ثم منه قوله ضرب ولم يفتقر الى امر زئد على هذه الامور فكل
 امر قدرته سوى هذا فخن نقدر نفيه ويتم مع ذلك قوله ضرب ويكون خيراً او كلاماً*
 واما الاستخبار فهو دلالة على ان في النفس طلب معرفة
 واما الامر فهو دلالة على انت في النفس طلب فعل المأمور وعلى هذا يقاس النهي
 وسائر الاقسام من الكلام ولا يعقل امراً آخر خارج عن هذا وهذه الجملة فعضها محال عليه
 كالاصوات وبعضها موجودة لله كالارادة والعلم والقدرة** واما ماءعاً هذا فغير مفهوم
 والجواب ان الكلام الذي نزيده معنى زايد على هذه الجملة ولنذكره في قسم واحد
 من اقسام الكلام وهو الامر حتى لا يطول الكلام

فتفقول قوله لغلامه قلنفظ بد على معنى والمعنى المدلول عليه في نفسه هو كلام
 وليس ذلك شيئاً مما ذكرتوه ولا حاجة الى الاطناب في التقسيمات واغما يتوهم رده ما اراد

الى الامر او الى اراده الدلالة ومحال ان يقال انه اراده الدلالة لان الدلالة تستدعي مدلولاً والمدلول غير الدليل وغير اراده الدلالة ومحال ان يقال انه اراده الامر لانه قد يأمر وهو لا يريد الامتنال بل يكرهه كالتى يعنذر عند السلطان المام بقوله توبيخاً له على ضرب غلامه بأنه امنا ضربه لعصيائه وایته انه يأمره بين يدي الملك فيعصيه فإذا اراد الاحتجاج به وقال للغلام بين يدي الملك قم فاني عاز عليك باصر جزم لا عذر لك فيه ولا يريد ان تقوم فهو في هذا الوقت امر بالقيام قطعاً وهو غير مرید للقيام قطعاً فالطلب الذى قام بنفسه الذى دل لفظ الامر عليه هو الكلام وهو غير اراده القيام وهذا واضح عند المصنف

فإن قيل هذا الشخص ليس بأمر على الحقيقة ولكن موهوم انه امر
قلنا هذا باطل من وجهين احدهما انه لم يكن امراً لما تهدى عذره عند الملك ولقول
لهانت في هذا الوقت لا يتصور بذلك الامر لان الامر هو طلب الامتنال ويستحيل ان تريده
الآن الامتنال وهو سبب هلاكه فكيف تطبع في ان تختج بعصيتك لامرك وانت عاجز
عن امره اذا انت عاجز عن اراده ما فيه هلاكه وفي امثاله هلاكه ولا شك في انه
قادر على الاحتجاج وان حجته قافية وعهدت له عذرها وحجته بعصيتك الامر فلو تصور الامر
مع تحقق كراهيته الامتنال لما تصور الاحتجاج السيد بذلك المبتة وهذا قاطع في نفسه لمن تأمله
الثاني هو ان هذا الرجل لوحى الواقعة للتفتيين وحالف بالطلاق الثالث ان امرت
العبد بالقيام بين يدي الملك بعد جريان عتاب الملك فعمى لافي كل مسلم بان طلاقه
غير واقع وليس للفقي ان يقول انا اعلم انه يستحيل ان تريده في مثل هذا الوقت امتنال
الغلام وهو سبب هلاكه والامر هو اراده الامتنال فإذا ما امرت هذا الى فالله المفتى فهو
باطل بالاتفاق فقد انكشف الغطاء ولا وجود معنى هو مدلول لفظ زايد اعلى ماعداته
من المعانى ونحن نسمى ذلك كلاماً وهو جنس مخالف للعلوم والارادات والاعتقادات
وذلك لا يستحيل ثبوته لله تعالى بل يجب ثبوته فإنه نوع كلام فإذا هو المعنى بالكلام القديم *
واما الحروف فهي حادثة وهي دلالات على الكلام والدليل غير المدلول ولا يتصف
بصفة المدلول وان كانت دلالاته ذاتية كالعلم فما به حادثة وبدل على صانع قديم فمن اين يبعد
ان تدل حروف حادثة على صفة قديمة مع ان هذه دلالة بالاصطلاح وما كان كل كلام
النفس دقيقاً زل عن ذهن اكثير الضعفاء فلم يثبتوا الا حروفها واصواتها ويتوجه لهم على هذا
المذهب اسئلة واستبعادات تشير الى بعضها ليستدل بها على طريق الدفع في غيرها

(الاول) قول القائل كيف سمع موسى كلام الله تعالى اسمع صوتاً وحرقاً فان قلتم ذلك فاذ لم يسمع كلام الله فان كلام الله ليس بحرف وان لم يسمع حرقاً ولا صوتاً فكيف يسمع ما ليس بحرف ولا صوت

قلنا سمع كلام الله تعالى وهو صفة فدية فايده بذات الله تعالى ليس بحرف ولا صوت فقولك كيف سمع كلام الله تعالى كلام من لا يفهم المطلوب من سؤال كيف وانه ماذا يطلب به وبما ذا يمكن جوابه فلنفهم ذلك حتى تعرف استحاله السؤال فنقول السمع نوع ادراك فقول القائل كيف سمع كقول القائل كيف ادركت بجملة الذوق حلاوة السكر وهذا السؤال لا سبيل الى شفائه الا بوجهين احدهما ان نسلم سكر الى هذا السائل حق يذوقه ويدرك طعمه وحلاوته فنقول ادركت انا كما ادركتيه انت

الآن وهذا هو الجواب الشافي والتعريف الثالث

(والثاني) ان يتعدر ذلك اما فقد السكر او لعدم الذوق في السائل لاسكر فنقول ادركت طعمه كما ادركت انت حلاوة العسل فيكون هذا جواباً صواباً من وجه وخطاء من وجه اما وجه كونه صواباً فانه تعرى بشيء يشبه المسؤول عنه من وجه وان كان لا يشبهه من كل الوجوه وهو اصل الحلاوة فان طعم العسل يختلف طعم السكر وان قاربه من بعض الوجوه وهو اصل الحلاوة وهذا غایة الممكن فان لم يكن السائل قد ذاق حلاوة شيء اصلاً تتعذر جوابه وتفهم ما سأله عنه وكان كالعنين يسأل عن لذة الجماع فقط ما ادركته فيتمنع تفهمه الا ان تشبهه له الحالة التي يدركها الجامع بلذة الاكل فيكون خطاء من وجه اذ لذة الجماع والحالة التي يدركها الجامع لا تساوي الحالة التي يدركها الاكل الا من حيث ان عموم اللذة قد شملها فان لم يكن قد اتى بشيء، فلتتعذر اصل الجواب وكذلك من قال كيف سمع كلام الله تعالى فلا يمكن شفاؤه في السؤال الا بان اسمعه كلام الله تعالى القديم وهو متعدد فان ذلك من خصائص الكلم عليه السلام فنحن لا نقدر على اسماعه او تشبیه ذلك بشيء من مسموعاته وليس في مسموعاته ما يشبه كلام الله تعالى فارت كل مسموعاته التي الفها اصوات والاصوات لا تشبه ما ليس باصوات فيتعذر تفهمه بل الاصل هو سؤال وقال كيف تسمعون ائم الاصوات وهو ما سمع قط صوتاً لم نقدر على جوابه فانا ان قلنا كما تدرك انت المبصرات فهو ادراك في الاذن قادر اك البصر في العين كان هذا خطأ فان ادراك الاصوات لا يشبه

ابصار الا لوان فدل ان هذا السؤال محال بل لو قال القائل كيف يرى رب الارباب في الآخرة كان جوابه محالاً لا محالة لانه يسأل عن كيفية ما لا كيفية له اذ معنى قول القائل كيف هو اي مثل اي شيء هو ماما عرفه * فان كان ما يسأل عنه غير مائة شيء ماما عرفه * كان الجواب محالاً ولم يدل ذلك على عدم ذات الله تعالى فكذلك تغدر هذا لا يدل على عدم كلام الله تعالى بل يعني ان يعتقد ان كلامه سبحانه صفة قديمة ليس مكتلها شيء كما ان ذاته ذات قديمة ليس مكتلها شيء وكما ترى ذاته رؤية تختلف رؤية الاجسام والاعراض ولا تشبهها فيسمع كلامه سعياً بمخالف الحروف والاصوات ولا تشبيها

* الاستبعاد الثاني ان يقال كلام الله سبحانه حال في المصاحف ام لا فان كان حالاً فكيف حمل القديم في الحادث فان فلت لا فهو خلاف الاجماع اذ احترام المصحف يجمع عليه حتى حرم على الحديث منه وليس ذلك الا لأن فيه كلام الله تعالى فنقول كلام الله تعالى مكتوب في المصاحف محفوظ في القلوب مقروء بالاسنة واما الكاغد والخبر والكتابه والحرف والاصوات كلها حادثة لانها اجسام واعراض في اجسام فكل ذلك حادث * وان قلنا انه مكتوب في المصحف اعني صفة تعالى القديم لم يتم ان تكون ذات القديم في المصحف كما انا اذا قلنا النار مكتوبة في الكتاب لم يتم منه ان تكون ذات النار حالة فيه اذ لوحظت فيه لاحترق المصحف ومن تكلم بالنار فهو كانت ذات النار بلسانه لاحترق لسانه فالنار جسم حار وعليه دلالة في الاصوات المقطعة نقطيئما يحصل منه الشون والالاف والوااء فالحار المحرق ذات المدلول عليه لانفس الدلالة فكذلك الكلام القديم القائم بذات الله تعالى هو المدلول لا ذات الدليل والحرف ادلة وللادلة حرمة اذ جعل الشرع لها حرمة فلذلك وجب احترام المصحف لأن فيه دلالة على صفة الله تعالى

* الاستبعاد الثالث ان القرآن كلام الله تعالى ام لا * فان فلت لا فقد خرقت الاجماع وان فلت نعم فما هو سوى الحروف والاصوات ومعلوم ان قراءة القارئ هي الحروف والاصوات * فنقول هنا ثلاثة الفاظ فرأة ومقروء وقرآن اما المقروء فهو كلام الله تعالى اعني صفتة القديم القافية بذاته واما القراءة فهي في اللسان عبارة عن فعل القارئ الذي كان ابتدأه بعد ان كان تاركاً له ولا معنى للحادث الا انه ابتدى بعد ان لم يكن فان كان الخصم لا يفهم هذا من الحادث فلنترك لحفظ الحادث والخالق ولكن

نقول القراءة فعل ابتدأه القاريء بعد ان لم يكن يفعله وهو محسوس **واما** القرآن
 فقد يطلق ويراد به المقصود فان اراد بذلك فهو قد يغير مخلوق وهو الذي اراده السلف
 رضوان الله عليهم يقولم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق اي المقصود بالاسنة وان اراد
 به القراءة التي هي فعل القاريء ففعل القاريء لا يسبق وجود القاريء وما لا يسبق وجود
 الحادث فهو حادث وعلى الجملة من يقول ما احدثته باختياري من الصوت وتقطيعه وكتت
 ساكتنا عنه قبله فهو قد يهم فلا ينبغي ان يخاطب ويكلف بل ينبغي ان يعلم المسكين
 انه ليس يدرى ما يقوله ولا هو يفهم معنى الحرف ولا هو يعلم معنى الحادث ولو علمها اعلم
 انه في نفسه اذا كان مخالفاً كان ما يصدر عنه مخالفاً وعلم ان القديم لا ينتقل الى ذات
 حادثة فلنترك التطوير في الجليلات فان قول القائل بسم الله ان لم تكن السين فيه بعد
 الباء لم يكن قرأتا بل كان خطأه واذا كان بعد غيره ومن اخر عنده فكيف يكون قد ياماً
 ونحن نز يد بالقديم ما لا يتأخر عن غيره اصلاً

الاستبعاد الرابع قولهم اجمعوا الامة على انت القرآن معجزة للرسول عليه
 السلام وانه كلام الله تعالى فانه سور وآيات ولها مقاطع ومفاتيح وكيف يكون للقديم مقاطع
 ومفاتيح وكيف ينقسم بالسور والآيات وكيف يكون القديم معجزة للرسول عليه السلام
 والمعجزة هي فعل خارق للعادة وكل فعل فهو مخلوق فكيف يكون كلام الله تعالى قد ياماً
 فانا انكرون ان لفظ القرآن مشترك بين القراءة والمقصود لا فان اعتبرتم به فكل
 ما اورده المسلمين من وصف القرآن بما هو قد يهم كقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخالق
 ارادوا به المقصود وكل ما وصفوه به عما لا يحتمله القديم ككونه سورا وآيات ولها مقاطع ومفاتيح
 ارادوا به العبارات الدالة على الصفة القديمة التي هي قراءة واذا صار الامر مشتركاً امتنع
 التناقض فالاجماع منعقد على انت لا قد ياما الا الله تعالى والله تعالى يقول (حتى عاد
 كالمرجون القديم) ولكن نقول اسم القديم مشترك بين معنيين فاذا ثبت من وجده لم
 يحصل تقيه من وجه اخر فكذا يسمى القرآن وهو جواب عن كل ما يوردونه من الاطلاقات
 المتناقضة فان انكروا كونه مشتركاً

فنقول اما اطلاقه لارادة المقصود عليه كلام السلف رضي الله عنهم ان القرآن
 كلام الله سبحانه غير مخلوق مع علمهم باهتمامهم وقراءتهم وافعالهم مخلوقة **واما**
 اطلاقه لارادة القراءة فقد قال الشاعر
 ضحوا بشريط عنوان المسجود به بقطع الليل تسجحاً وقرآنـا

بعني القراءة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء كاذنه لبني حسن
 التزم بالقرآن والتزم يكون بالقراءة وقال كافة السلف القرآن كلام الله غير مخلوق
 وفأ قالوا القرآن معجزة وهي فعل الله تعالى اذ علمنا ان القديم لا يكون معجزاً فبان انه اسم
 مشارك ومن لم يفهم اشتراك اللفظ ظن ثناضاً في هذه الاطلاقات
 (الاستبعاد الخامس) ان بقال معلوم انه لا مسموع الا الا صوات وكلام الله مسموع الان
 بالاجماع وبدليل قوله تعالى (وان احد من المشركين استخارك فاجرئ حتى يسمع كلام الله)
 فقول ان كان الصوت المسموع للمشرك عند الاجارة هو كلام الله تعالى القديم القائم
 بذاته فاي فضل لموسى عليه السلام في اختصاصه بكونه كلاماً لله على المشركين وهم يستمعون
 ولا يتصور عن هذا جواب الا ان تقول مسموع موسى عليه السلام صفة قديمة فاعنة
 بالله تعالى ومسموع المشرك اصوات دالة على تلك الصفة وتبين به على القطع الاشتراك
 اما في اسم الكلام وهو تسمية الدلالات باسم الدولات فان الكلام هو كلام النفس تحيقاماً
 ولكن الافاظ الدلالتها عليه ايضاً تسمى كلاماً كما تسمى علاماً اذ بقال سمعت علم فلان واغدا
 سمع كلامه الدال على علمه واما في اسم المسموع فان المفهوم المعلوم بسماع غيره قد يسمى
 مسموعاً كما بقال سمعت كلام الامير على لسان رسوله ومعلوم ان كلام الامير لا يقوى
 بلسان رسوله بل المسموع كلام الرسول الدال على كلام الامير فهذا ما اردنا ان
 نذكره في ايضاح مذهب اهل السنة في كلام النفس المعدود من الغواصين وبقية احكام
 الكلام نذكرها عند التعرض لاحكام الصفات

﴿القسم الثاني من هذا القطب﴾

في احكام الصفات عامة ما يشترك فيها او يفترق وفي اربعة احكام (الحكم الاول) ان
 الصفات السبعة التي دللت عليها ليست هي الذات بل هي زائدة على الذات فاصانع العالم تعالى عندنا
 عالم بعلم وهي بحياة وقدرها هكذا في جميع الصفات وذهب المعتزلة والفالاسفة الى انكار
 ذلك وفأ قالوا القديم ذات واحدة قديمة ولا يجوز ثبات ذات قديمة متعددة وإنما الدليل يدل
 على كونه علاماً قادرًا حيًّا لا على العلم والقدرة والحياة ولعمين العلم من الصفات حتى لا
 تحتاج الى تكثير جميع الصفات وزعموا ان العلمية حال للذات وليس بصفة لكن المعتزلة
 ناقضوا في صفين اذ قالوا انه مرید بارادة زائدة على الذات ومتكلم بكلام هو زائد على
 الذات الا ان الارادة يخلقها في غير محل والكلام يخلقه في جسم جماد ويكون هو

الشّكل به والفلسفه طردو فیا سهم في الارادة واما الكلام فانهم قالوا انه متكلم بمعنى انه يخلق في ذات النبي عليه السلام سماع اصوات منظومة اما في النوم واما في اليقظة ولا يكون هناك اصوات وجود من خارج البة بل في سمع النبي كما يرى النائم اشخاصا لا وجود لها ولكن تحدث صورها في دماغه وكذلك يسمع اصواتا لا وجود لها حتى ان الحاضر عند النائم لا يسمع والنائم قد يسمع وهو له الصوت المائل ويزعجه وينبهه خائفا مذعورا وزعموا ان النبي اذا كان علي الرتبة في النبوة ينتهي صفاء نفسه الى ان يرى في اليقظة صورا عجيبة ويسمع منها اصواتا منظومة ليحفظها ومن حواليه لا يرون ولا يسمون وهذا المعنى عندهم بروءيه الملائكة وسماع القرآن منهـم ومن ليس في الدرجة العالية في النبوة فلا يرى ذلك الا في النمام فهذا تفصيل مذاهب الضلال والغرض اثبات الصفات والبرهان القاطع هو ان من ساعد على انه تعالى عالم فقد ساعد على ان له علماً فان المفهوم من قولنا عالم ومن له علم واحد فان العاقل يعقل ذاتاً ويعقلها على حالة وصفة بعد ذلك فيكون قد عقل صفة وموصوفاً والصفة علم مثلاً وله عبارتان

احدها طرفة وهي ان نقول هذه الذات فد فاما عالم والآخر وجزءاً وجزءاً وجزءاً بالتصير بيف والاشتقاق وهي ان الذات عالمه كما شاهد الانسان شخصاً وشاهد نعلاً وشاهد دخول رجله في النعل فله عبارة طوبية وهو ان نقول هذا الشخص رجله داخلة في نعله او نقول هو من فعل ولا معنى لكونه من فعل الا انه ذو فعل وما يظن من ان قيام العلم بالذات يوجب للذات حالة تسمى عالمية هوس شخص بل العلم هي الحالة فلا معنى لكونه عالما الا كون الذات على صفة وحال تلك الصفة الحال وهي العلم فقط ولكن من باخذ المعاني من الافاظ فلا بد ان يغلط

فإذا تكررت الافاظ بالاشتقاقات فاشتقاق صفة العالم من لفظ العلم اورث هذا الغلط فلا ينبغي ان يغتر به وبهذا يبطل جميع ما قبل وطول من العلة والمعلول وبطளان ذلك جلياً باول العقل لمن لم يتكرر على سمعه تردید تلك الافاظ ومن علق بذلك بفهمه فلا يمكن نزوعه منه الا بكلام طويلاً لا يحتمله هذا المختصر والحاصل هو انا نقول للفلسفه والمعزلة هل المفهوم من قولنا عالم عين المفهوم من قولنا موجوداً وفيه اشارة الى وجود زر يادة فان قالوا لا فاذ ا كل من قال هو موجود عالم كانه قال هو موجود وهذا ظاهر الاستخالة واذا كان في مفهومه زر يادة فذلك الزر ادهل هي مبنية بهذه الموجودات لا فان قالوا لا فهو عال اذ يخرج به عن ان يكون وصفا له

وان كان مخفقاً بذاته فلن لا نفي بالعلم الا ذلك وهي الزيادة المخصصة بالذات الموجودة
الرائدة على الوجود التي يحسن ان يتحقق لوجود سببه منه اسم العالم فقد ساعدم على
المعنى وعاد النزاع الى النظر وان اردت ابراده على الفلسفة
فلتمفهوم قولنا قادر مفهوم قولنا عالم او غيره فان كان هو ذلك يعنيه فكانا فاما
قادر قادر فإنه تكرار بعض وان كان غيره فاذا هو المراد فقد اثبت مفهومين احدهما يعبو
عنه بالقدرة والآخر بالعلم ورجع الانكار الى اللفظ

فان قيل قولكم امر مفهومه عين المفهوم من قولكم آمر وناه ومخبر او غيره فان كان عينه
 فهو تكرار بعض وان كان غيره فليكن له كلام هو امر وآخر هونهي وآخر هو خبر ولتكن
خطاب كل شيء مقارقاً خطاب غيره وكذلك مفهوم قولكم انه عالم بالاعراض اهو عين
مفهوم قولكم انه عالم بالجواهر او غيره فان كان عينه فليكن الانسان العالم بالجواهر عالماً بالعرض
بعين ذلك العلم حتى يتعلق علم واحد بتعلقات مختلفة لا نهاية لها وان كان غيره فليكن
له علوم مختلفة لا نها لها وكذلك الكلام والقدرة والارادة وكل صفة لا نهاية لتعلقها
ينبغي ان لا يكون لاعداد تلك الصفة نهاية وهذا محال فان جاز ان تكون صفة واحدة
تكون في الامر وفي النهي وهي الخبر وتنوب عن هذه المخلفات جاز ان تكون صفة واحدة
تنوب عن العلم والقدرة والحياة وسائر الصفات ثم اذا جاز ذلك جاز ان تكون الذات
بنفسها كافية ويكون فيها معنى القدرة والعلم وسائر الصفات من غير زيادة وعند ذلك
يلزم مذهب المعتزلة والفلسفة

والجواب ان نقول هذا السؤال يحرك قطباً عظيماً من اشكالات الصفات ولا يليق
حلها بالمحضات ولكن اذا سبق القلم الى ابراده فلنرمز الى مبدأ الطريق في حلها وقد
كاع عنه أكثر المصلحين وعدلوا الى التمسك بانكتاب والاجماع وقالوا هذه الصفات قد
ورد الشرع بها اذ دل الشريع على العلم وفهم منه الواحد لا محالة والرائد على الواحد لم يرد
فلا يعتقد وهذا لا يكاد يشفي فانه قدورد بالامر والنهي والخبر والتوراة والانجيل والقرآن
فما المانع من ان يقال الامر غير النهي والقرآن غير التوراة وقدورد بانه تعالى يعلم السر والعلانية
والظاهر والباطن والرطب والجاف وعلم جرا الى ما يشتمل القرآن عليه

فهل الجواب ماشير الى مطلع تحققه وهو ان كل فريق من العقلاه مضطز الى ان يعرف بان
الدليل قد دل على امر زائد على وجود ذات الصانع سبحانه وهو الذي يعز عنده بأنه عالم وقدر
وغيره والاحتلالات فيه ثلاثة طرفاً وواسطة والاقتصاد اقرب الى السداد اما الطرفان

فاحدهما في التفريظ وهو الافتصار على ذات واحدة توّدّي جميع هذه المعاني وتنوب عنها كما قالت الفلسفه او الثاني طرف الافتراض وهو اثبات صفة لا نهاية لاحادها من العلوم والكلام والقدرة وذلك بحسب عدد متعلقات هذه الصفات وهذا اسراف لاصاير اليه البعض المعنزة وبعض الكرامية

والراي الثالث هو القصد والوسط وهو ان يقال المخلفات لا اختلافها درجات في التقارب والتباعد فرب شبيئين مختلفين بذاتهما كاختلاف الحركة والسكن واختلاف القدرة والعلم والجواهر والعرض ورب شبيئين يدخلان تحت حد وحقيقة واحدة ولا يختلفان لذاتهما واما يكون الاختلاف فيها من جهة ثغایر التعلق فليس الاختلاف بين القدرة والعلم كالاختلاف بين العلم بسوداً والعلم بسوداً اخر او ببيان اخر ولذلك اذ حددت العلم تحدد دخل فيه العلم بالمعلومات كلها

فقول الاقتصادي الاعتقادان يقال كل اختلاف يرجع الى تباين الذوات بانفسها فلا يمكن ان يكفي الواحد منها وتنوب عن المخلفات فوجب ان يكون العلم غير القدرة وكذلك الحياة وكذا الصفات السبعة وان تكون الصفات غير الذات من حيث ان المباينة بين الذات الموصوفة وبين الصفة اشد من المباينة بين الصفتين

واما العلم بالشيء فلا يخالف العلم بغيره الا من جهة تعلقه بالتعليق فلا يبعد ان تميز الصفة القديمة بهذه الاخصائية وهو ان لا يوجد تباين المخلفات فيها تبايناً وتعدداً فان قيل فليس في هذا قطع دابر الاشكال لأنك اذا اعترضت باختلاف ما بسبب اختلاف المتعلق فالاشكال قائم فا لك وللناظر في سبب الاختلاف بعد وجود الاختلاف فاقول غاية الناصر لمذهب معين ان يظهر على القطع ترجيح اعتقاده على اعتقاد غيره وقد حصل هذا على القطع اذ لا طرق الا واحد من هذه الثلاث او اختيار رابع لا يعقل وهذا الواحد اذا قوبل بطرفيه المتقابلين له علم على القطع رجحانه واذ لم يكن بد من اعتقاد ولا معتقد الا هذه الثلاث وهذا اقرب الثالث فيجب اعتقاده وان يقى ما يحيك في الصدر من اشكال يلزم على هذا واللازم على غيره اعظم منه وتعديل الاشكال ممكن اما قطعه بالكلية والمنظور فيه هي الصفات القديمة المتعالية عن افهم الخلق فهو امر ممتنع الا بقطعه لا يحتمله الكتاب هذا هو الكلام العام

واما المعنزة فانا نخضم بالاستفراق بين القدرة والارادة ونقول لو حازان يكون قادر بأغير قدرة حاز ان يكون مر بدأغير اراده ولا فرقان بينهما

فإن قيل هو قادر لنفسه فلذلك كان قادرًا على جميع المقدورات ولو كان مريدياً لنفسه لكن مريدياً جملة المرادات وهو الحال لأن المتضادات يمكن ارادتها على البدل على الجميع وأما القدرة فيجوز أن تتعلق بالضدين

والجواب أن نقول قولوا انه مريد لنفسه ثم يختص بعض الحالات المرادات كما فلتم قادر لنفسه ولا تتعلق قدرته الا ببعض الحالات فان جملة افعال الحيوانات والمتولفات خارجة عن قدرته وارادته جميئاً عندكم فاذا جاز ذلك في القدرة جاز في الارادة ايضاً واما الفلسفة فانهم ناقضوا في الكلام وهو باطل من وجهين * احدهما قوله ان الله تعالى متكرم مع انهم لا يثبتون كلام النفس ولا يثبتون الا صوات في الوجود وانما يثبتون صياغ الصوت بالخلق في اذن النبي من غير صوت من خارج ولو جاز ان يكون ذلك بما يحدث في دماغ غيره موصفاً بأنه متكرم جاز ان يكون موصفاً بأنه مصوت ومحرك لوجود الصوت والحركة في غيره وذلك محال * والثاني ان ما ذكروه رد للشرع كله فأن ما يدركه الناجي خيال لا حقيقة له فإذا ردت معرفة النبي بكلام الله تعالى الى التخييل الذي يشبه اضطراب احلام فلا يتحقق به النبي ولا يكون ذلك علاً وبالمجملة هو لا لا يعتقدون الدين والاسلام وانما يتحملون باطلاق عبارات احتراف امن السيف والكلام معهم في اصل الفعل وحدث العالم القدرة فلا تستغل معهم بهذه التفصيات

فإن قيل إنقولون ان صفات الله تعالى غير الله تعالى

قلنا هذا خطأ فانا اذا قلنا الله تعالى فقد للنبا على الذات مع الصفات لا على الذات بغيرها اذا اسم الله تعالى لا يصدق على ذات قد اخلوها عن صفات الالهية كما لا يقال الفقه غير الفقيه ويد زيد غير زيد ويد التجار غير التجار لأن بعض الدليل في الاسم لا يكون عين الدليل في الاسم فيد زيدليس هو زيدولا هو غير زيد بل كلما لفظين محال وهكذا كل بعض وليس غير الكل ولا هو بعينه الكل فلو قيل الفقه غير الانسان فهو محظوظ ولا يجوز ان يقال غير الفقيه فان الانسان لا يدل على صفة الفقه فلا جرم يجوز ان يقال الصفة غير الذات التي تقوم بها الصفة كما يقال العرض القائم بالجوهر هو غير الجوهر على معنى ان مفهوم اسمه غير مفهوم اسم الآخر وهذا حصر جائز بشرطين

احدهما ان لا يمنع الشرع من اطلاقه وهذا يختص بالله تعالى (والثاني ان لا) يفهم من الغير ما يجوز وجوده دون الذي هو غيره بالإضافة اليه فإنه ان فهم ذلك لم يمكن ان يقال سواد زيد غير زيد لانه لا يوجد دون زيد فإذا قد انكشف بهذا ما هو حظ

المعنى وما هو حظ اللفظ فلا معنى للتطويل في الجمليات

الحكم الثاني في الصفات ندعى ان هذه الصفات كلها فايضة بذاته لا يجوز ان يقوم شيء منها بغير ذاته سواء كان في محل او لم يكن في محل واما المعنزة فانهم حكموا بان الارادة لا تقوم بذاته تعالى فانها حادثة وليس هو مخللاً للحوادث ولا يقوم محل آخر لانه بوادي الى ان يكون ذلك المحل هو المريد به فهي توجد لا في محل وزعموا ان الكلام لا يقوم بذاته لانه حادث ولكن يقوم بجسم هو جماد حتى لا يكون هو المتتكلم به بل التكلم به هو الله سبحانه * اما البرهان على ان الصفات ينبغي ان تقوم بالذات فهو عند من فهم ما قدمناه مسجّي عنده فان الدليل لما دل على وجود الصانع سبحانه دل بعده على ان الصانع تعالى بصفة كذا ولا نفي بأنه تعالى على صفة كذا الا انه تعالى على تلك الصفة ولا فرق بين كونه على تلك الصفة وبين قيام الصفة بذاته وقد يبين ان مفهوم قواناع العالم واحد بذاته تعالى علم واحد مفهوم قولناه يد وقامت بذاته تعالى اراده واحدة ومفهوم قولنا لم تقم بذاته اراده وليس بمريد واحد فتسميمه الذات مريدة بارادة لم تقم به كتسميمه متغير كأ بحركة لم تقم به وادا لم تقم الارادة به فسواء كانت موجودة او معدومة فقول القائل انه مريد لفظ خطأ لا معنى له وهكذا المتكلم فانه متكلم باعتبار كونه مخللاً للكلام اذا لا فرق بين قولنا هو متكلم وبين قولنا قام الكلام به ولا فرق بين قولنا ليس بمتكلم وقولنا لم تقم بذاته كلام كذا في كونه مصوتاً ومتغير كـ * فان صدق على الله تعالى قولنا لم تقم بذاته كلام صدق قولنا ليس بمتكلم لانها عبارتان عن معنى واحد والعجب من قوله ان الارادة توجد لا في محل فان جاز وجود صفة من الصفات لا في محل فليجز وجود العلم والقدرة والسواد والحركة بل الكلام فالمخلوق لا يخلق الا صفات في محل فلتخلق في غير محل وان لم يعقل الصوت الا في محل لانه عرض وصمة فكذا الارادة ولو عكس هذا لاقيل انه خلق كلاما لا في محل وخلق ارادة في محل لكن العكس كالطرد ولكن لما كان اول المخلوقات يحتاج الى الارادة والمحل مخلوق لم يمكنهم تقديم محل الارادة موجودا قبل الارادة فانه لا محل قبل الارادة الا ذات الله تعالى ولم يجعلوه محل للحوادث ومن جعله مخللا للحوادث اقرب حال منهم فان استخالة وجود ارادة في غير محل واستخالة كونه مريدا بارادة لا تقم به واستخالة حدوث ارادة حادثة به بلا ارادة تدرك بیدية العقل او نظره الجلي فهذه ثلاثة استحالات جلية واما استخالة كونه مخللا للحوادث فلا يدرك الا بنظر دقيق كما سند ذكره

الحكم الثالث ان الصفات كلها قديمة فانما ان كانت حادثة كان القديم سجنه محلاً للحوادث وهو محال او كان يتصرف بصفة لا تقام به وذلك اظهر استحالته كاسبق ولم يذهب احد الى حدوث الحياة والقدرة وإنما اعتقدوا ذلك في العلم بالحوادث وفي الارادة وفي الكلام ونحن نستدل على استحالته كونه محلاً للحوادث من ثلاثة اوجه

الدليل الاول ان كل حادث فهو جائز الوجود والقديم الازلي واجب الوجود ولو نظرت الجواز الى صفاتة لكان ذلك منافضاً لوجوب وجوده فان الجواز والوجوب ينافيان فكل ما هو واجب الذات فمن الحال ان يكون جائز الصفات وهذا واضح بنفسه

الثاني وهو الاقوى انه لو قدر حلول حادث بذاته لكان لا يخلو اما ان يرتفي الوهم الى حادث يستحيل قبله حادث اولاً يرتفي اليه بل كان حادث فيجوز ان يكون قبله حادث فان لم يرتفي الوهم اليه لزم جواز اتصافه بالحوادث ابداً ولزم منه حادث لا اول لها وقد قام الدليل على استحالته وهذا القسم ماذهب اليه احد من العقلاة وان ارتفي الوهم الى حادث استحال قبله حدوث حادث فتلاك الاستحالة لقبول الحادث في ذاته لا تخلو اما ان تكون لذاته او زابد عليه وباطل ان يكون زابد عليه فان كل زابد بفرض ممكن نقيير عدمه فيلزم منه تواصل الحوادث ابداً وهو محال فلم يبق الا ان استحالته من حيث ان واجب الوجود يكون على صفة يستحيل معها قبول الحوادث لذاته فاذا كان ذلك مستحيلاً في ذاته ازلا استحال ان ينقلب الحال جائزاً وينزل ذلك منزلة استحالته لقبول اللون ازلا فان ذلك يبقى فيما لا يزال لانه لذاته لا يقبل اللوان باتفاق العقلاة ولم يجز ان تغير تلك الاستحالة الى الجواز فكذلك سائر الحوادث *فان قيل هذا ببطل يحدث العالم فانه كان ممكناً قبل حدوثه ولم يكن الوهم يرتفي الى وقت يستحيل حدوثه قبله ومع ذلك يستحيل حدوثه ازلاً ولم يستحيل على الجملة حدوثه

قلنا هذا الازام فاسد فانا لم نتحمّل اثبات ذات تنبؤ عن قبول حادث لكونها واجبة الوجود ثم ثُنقب الى جواز قبول الحوادث والعالم ليس له ذات قبل الحدوث موصوفة بانها قابلة للحدوث او غير قابلة حتى ينقلب الى قبول جواز الحدوث فيلزم ذلك على مساق دليلاً *نعم يلزم ذلك المهزلة حيث قال للعالم ذات في العدم قديمة قابلة للحدوث يطرأ عليها الحدوث بعد ان لم يكن فاما على اصلنا فغير لا زم وإنما الذي نقوله في العالم انه فعل وقدم الفعل محال لأن القديم لا يكون فعلاً

الدليل الثالث هو انا نقول اذا قدرنا قيام حادث بذاته فهو قبل ذلك اما ان يتصرف

بضم ذلك الحادث او بالاتفاقك عن ذلك الحادث وذلك الضد او ذلك الاتفاقك ان كان قد ياما استحال بطلانه وزواله لان القديم لا بعدم وان كان حادثاً كان قبله حادث لا محالة وكذا قبل ذلك الحادث حادث و يؤدي الى حادث لا اول لها وهو محالو يتضمن ذلك بان تفرض في صفة معينة كالكلام مثلاً فان الكرامية قالوا انه في الازل متكلم على معنى انه قادر على خلق الكلام في ذاته وبهذا احدث شيئاً في غير ذاته احدث في ذاته قوله كن ولا بد ان يكون قبل احداث هذا القول ساكنة ويكون سكوته قد ياماً واذا قال جهنم انه يحدث في ذاته علماً فلا بد ان يكون قبله غافلاً وتكون غفلته قد ياماً فنقول السكوت القديم والغفلة القديمة يستحيل بطلانهما لما سبق من الدليل على استحالته عدم القديم* فان قيل السكوت ليس بشيء، اما يرجع الى عدم الكلام والغفلة ترجع الى عدم العلم والجهل واضداده فإذا وجد الكلام لم يبطل شيء، اذ لم يكن شيء الا الذات القدية وهي باقية ولكن انصاف اليها موجود آخر وهو الكلام والعلم فاما ان يقال ان عدم شيء فلا وينزل ذلك منزلة وجود العالم فانه يبطل العدم القديم ولكن العدم ليس بشيء حتى يوصف بالعدم ويقدر بطلانه* والواجب من وجهين (احدهما) ان قول القائل السكوت هو عدم الكلام وليس بصفة والغفلة عدم العلم وليس بصفة كقوله البياض هو عدم السواد وسائر الالوان وليس بلون والسكنون هو عدم الحركة وليس بعرض وذلك محال والدليل الذي دل على استحالته بعينه يدل على استحالته هذا والخصوص في هذه المسألة معترفون بان السكون وصف زائد على عدم الحركة فان كل من يدعى ان السكون هو عدم الحركة لا يقدر على اثبات حدث العالم فظهور الحركة بعد السكون اذا دل على حدث المتحرك فكذلك ظهور الكلام بعد السكوت يدل على حدث المتكلم من غير فرق اذ امساك الذي به يعرف كون السكون معنى هو مضاد للحركة بعنه يعرف به كون السكوت معنى مضاد الكلام وكون الغفلة معنى مضاد العلم وهو انا اذا ادركتنا تفرقة بين حالي الذات الساكنة والمحركة فان الذات مدركة على الحالتين والتفرقة مدركة بين الحالتين ولا ترجع التفرقة الى زوال امر وحدوث امر فان الشيء لا يفارق نفسه فدل ذلك على ان كل قابل للشيء فلا يخلو عنه او عن ضده وهذا مطرد في الكلام وفي العلم ولا يلزم على هذا الفرق بين وجود العلم وعدمه فان ذلك لا بوجب ذاتين فانه لم تدرك في الحالتين ذات واحدة يطراً عليها الوجود بل لذات العالم قبل الحدوث والقديم ذات قبل حدوث الكلام علم على وجه مخالف للوجه الذي علم عليه بعد حدوث الكلام

بعاد عن ذلك الوجه بالسکوت وعن هذا بالكلام فها وجهان مختلافان ادركت عليهما ذات مستمرة الوجود في الحالتين وللذات هيئه وصفة وحالة بكونه ساکنًا كما ان له هيئه بكونه متكلماً وكاله هيئه بكونه ساکنًا ومحركًا وايضاً واسود وهذه الموازنة مطابقة لا مخرج منها

الوجه الثاني في الانفصال هو ان يسلم ايضاً ان السکوت ليس يعني واغاً يرجع ذلك الى ذات منفكة عن الكلام فالانفكاك عن الكلام حال لنفك لا محالة ينعدم بطريان الكلام خال الانفكاك تسيع عدماً او وجوداً او صفة او هيئه فقد انتفى الكلام والمعنى قديم وقد ذكرنا ان القديم لا ينفي سواه كان ذاتاً او حالاً او صفة وليست الاية الكافرة لكونه ذاتاً فقط بل لكونه قدماً ولا يلزم عدم العالم فانه انتفى مع القديم لأن عدم العالم ليس بذات ولاحصل منه حال لذات حتى يقدر تغيرها وتبدلها على الذات والفرق بينها ظاهر #فإن في الأعراض كثيرة والخصم لا يدعى كون الباري محل حدوث شيء منها كالألوان والآلام والذات وغيرها وإنما الكلام في الصفات السبعة التي ذكرت وها ولا نزع من جملتها في الحياة والقدرة وإنما النزاع في ثلاثة في القدرة (١) والإرادة والعلم وفي معنى العلم السمع والبصر عند من يتبينها وهذه الصفات الثلاثة لا بد أن تكون حادثة ثم يستحيل أن تقوم بغيره لانه لا يكون متصفاً بها فيجب أن تقوم بذاته فيلزم منه كونه مخللاً للحوادث

اما العلم بالحوادث فقد ذهب جههم الى أنها علوم حادثة وذلك لأن الله تعالى الآن عالم بان العالم كان قد وجد قبل هذا وهو في الازل ان كان عالماً بانه كان قد وجد كان هذاجهلاً لا علماً واذا لم يكن عالماً بانه قد وجد كان جهلاً لا علماً او اذالم يكن عالماً وهو الآن عالم فقد ظهر حدوث العلم بان العالم كان قد وجد قبل هذا وهذا وهذا القول في كل حادثة وأما الإرادة فلا بد من حدوثها فانها لو كانت قديمة لكان المراد معها #فإن القدرة والإرادة معاً #فإنها وارتفعت العوائق منها وجوب حصول المراد فكيف يتأخير المراد عن الإرادة والقدرة من غير عائق فلذلك قالت المعذلة بمحدودة ارادة في غير محل وقالت الكرامية بمحدودتها في ذاته وربما عبروا عنه بأنه يتحقق ايجاداً في ذاته عند وجود كل موجود وهذا راجع الى الارادة

واما الكلام فكيف يكون قدماً وفيه اخبار عما مضى فكيف قال في الازل (انا

(١) نسخه في الكلام

ارسلنا نوحًا إلى قومه) ولم يكن فد خلق نوحًا بعد وكيف قال في الازل لومي (اخلع
 نعليك) ولم يخلق بعد موسى فكيف امر ونهى من غير أمر ولا منهي وإذا كان
 ذلك محلاً ثم علم بالضرورة انه آمر ونهاه واستحال ذلك في القدم علم فقطً انه صار أمرًا
 ناهيًّا بعد ان لم يكن فلا معنى لكونه محلاً للحوادث الا هذا * والجواب اننا قول مهما حالتنا
 الشبهة في هذه الصفات الثلاثة انتقض منه دليل مستقل على ابطال كونه محلاً للحوادث
 اذ لم يذهب اليه ذاهب الا بسبب هذه الشبهة واذا انكشف كان القول بها باطلاً
 كالقول بأنه محل للالوان وغيرها مما لا يدل دليلاً على الاصف بها * فنقول الباري تعالى
 في الازل علم بوجود العالم في وقت وجوده وهذا العلم صفة واحدة مقتضاهما في الازل
 العلم بأن العالم يكون من بعد وعند الوجود العلم بأنه كائن وبعد العلم بأنه كان وهذه الاحوال
 تتعاقب على العالم ويكون مكتشوفاً لله تعالى تلك الصفة وهي لم تتغير وإنما المتغير احوال
 العالم وايضاً بهتان وهو اذا فرضنا للواحد منا علماً بقدوم زيد عند طلوع الشمس
 وحصل له هذا العلم قبل طلوع الشمس ولم ينعدم بل بقى ولم يخلق له علم آخر عند طلوع
 الشمس فما حال هذا الشخص عند الطلوع ايكون علماً بقدوم زيد او غير عالم ومحال ان
 يكون غير عالم لانه قادر بقاء العلم بالقدوم عند الطلوع وقد علم الآن الطلوع فيلزمه
 بالضرورة ان يكون علماً بالقدوم فلو دام عند انتهاء الطلوع فلا بد ان يكون علماً به
 كان قد قدم والعلم الواحد افاد الاحاطة بأنه كائن وانه قد كان فهو كذلك ينبغي
 ان يفهم علم الله القديم الموجب بالاحاطة بالحوادث وعلى هذا ينبغي ان يقاس المجمع
 والبصر فان كل واحد منها صفة يتضمن بها المرئ والمسموع عند الوجود من غير حدوث
 تلك الصفة ولا حدوث امر فيها وإنما الحادث المسموع والمرئ والدليل القاطع على هذا
 هو ان الاختلاف بين الاحوال شيء واحد في اقسامه الى الذي كان ويكون وهو كائن
 لا يزيد على الاختلاف بين النوات المختلفة ومعهداً ان العلم لا يتعدد بتعدد النوات
 فكيف يتعدد بتعدد احوال ذات واحدة واذا كان علم واحد يغطي الاحاطة بذوات مختلفة
 متباعدة فمن اين يستحصل ان يكون علم واحد يغطي احاطة باحوال ذات واحدة بالإضافة
 الى الماضي والمستقبل ولا شك ان جهها ينفي النهاية عن معلومات الله تعالى ثم لا يثبت
 علوماً لانهاية لها فيلزمها ان يعزف علم واحد يتعلق بمعلومات مختلفة فكيف يستبعد ذلك
 في احوال معلوم واحد يتحقق انه لوحدث له علم بكل حادث لكن ذلك العلم لا يخلو امامان
 يكون معلوماً او غير معلوم فان لم يكون معلوماً فهو محال لانه حادث وان حاز حادث لا يعلم

مع انه في ذاته اولى بان يكون متضحاً له فبيان يجوز الا يعلم الحوادث المبaitة لذاته اولى
وان كان معلوماً فاما ان يفتقر الى علم اخر وكذلك العلم يفتقر الى علوم آخر لاتهاية لها وذلك
محال * واما ان يعلم الحادث والعلم بالحادث نفس ذلك العلم فتكون ذات العلم واحدة وله معلومان
احد هما ذات والآخر ذات الحادث فيلزم منه لا محالة تجويز علم واحد يتعلق بعلومين مختلفين
فكيف لا يجوز علم واحد يتعلق باحوال معلوم واحد مع اتحاد العلم ونزعه عن التغير
وهذا لا يخرج منه فاما الارادة فقد ذكرنا ان حدوثها بغیر ارادة اخرى محال وحدودها
بارادة يتسلسل الى غير نهاية وان تعلق الارادة القديمة بالاحاديث غير محال ويسخيل
ان تعلق الارادة بالقديم فلم يكن العالم قد يمال الارادة تعلقت بذاته لا بوجوده في القدم
وقد سبق ايضاح ذلك وكذلك الكرامي اذا قال يحدث في ذاته ايجادا في حال حدوث
العالم فذلك يحصل حدوث العالم في ذلك الوقت فيقال له وما الذي خصص الاجداد
الحادث في ذاته بذلك الوقت فيحتاج الى مخصوص آخر فيلزمهم في الاجداد ما لزم العزلة
في الارادة الحادثة * ومن قال منهم ان ذلك الاجداد هو قوله كن وهو صوت فهو محال
من ثلاثة اوجه * احدها استحالة قيام الصوت بذاته والآخر ان قوله كن حادث ايضاً
فان حدث من غير ان يقول له كن فليحدث العالم من غير ان يقول له كن فان
انتفق قوله كن في ان يكون الى قول آخر افتقر القول الآخر الى ثالث والثالث الى رابع
ويتسلل الى غير نهاية ثم لا ينبغي ان يناظر من انتهى عقله الى ان يقول يحدث في
ذاته بعد كل حادث في كل وقت قوله كن فيجتمع الآف الآف اصوات في كل
لحظة ومعهم ان المون والكاف لا يمكن النطق بها في وقت واحد بل ينبغي ان تكون
النون بعد الكاف لان الجمجم بين الحرفين محال وان جمجم ولم يرتب لم يكن فولا مفهوماً
ولا كلاماً وكما يستخيل الجمجم بين حرفين مختلفين وكذلك بين حرفين متشابلين ولا يعقل
في اوان واحد الف الف كاف كا لا يعقل الكاف والنون فهو لاء حقهم ان يسترزقو الله
عقلاً وهو اهم لهم من الاشتغال بالنظر

والثالث ان قوله كن خطاب مع العالم في حالة العدم او في حالة الوجود فكان في
حالة العدم فالعدوم لا يفهم الخطاب فكيف يتصل بان يتكون بقوله كن وان كان في حالة
الوجود فالكائن كيف يقال له كن فانتظر ماذا يفعل الله تعالى حين ضل عن سبيله فقد
انتهى ركاكه عقله الى ان لا يفهم المعنى بقوله تعالى (اذا اردنا ان نقول له كن فيكون)
وانه كنابة عن نقاد القدرة وكانت حقاً اشهر بهم الى هذه المجازي نعود بالله من الخزي

والفضيحة يوم الفزع الا كبر يوم تكشف الضمائر وتبلی السرائر فيكشف اذ ذاك ستر الله عن خبایث الجھاں و يقول للجھاں الذي اعتقاد في الله تعالى وفي صفاتة غير الرأی السدید (لقد كفنا في غفلة من هذا فكم شفنا عنك غطائک فبصرک اليوم حديث)

واما الكلام فهو قدیم وما استبعده من قوله تعالى (اخْلُمْ نَعْلِيكَ) ومن قوله تعالى (اذا ارسلنا نوحَا) استبعاد مستنده نقدیرهم الكلام صوتاً وهو محال فيه وليس بحال اذ فهم کلام النفس * فانا نقول يقوم بذات الله تعالى خبر عن ارسال نوح العبارۃ عنه فقبل ارساله انا نرسله وبعد ارساله انا ارسلنا واللفظ مختلف باختلاف الاحوال والمعنى القائم بذاته تعالى لا يختلف فان حقيقته انه خبر متعلق بخبر ذلك الخبر هو ارسال نوح في الوقت المعلوم وذلك لا يختلف باختلاف الاحوال كما سبق في العلم وكذلك قوله اخْلُمْ نَعْلِيكَ لفظة تدل على الامر افتضاء وطلب يقوم بذات الامر وليس شرط قيامه به ان يكون المأمور موجوداً ولكن يجوز ان يقوم بذاته قبل وجود المأمور فاذا وجد المأمور كان مأموراً بذلك الافتضاء بعينه من غير تحدّد افتضاء آخر وممن شخص ليس له ولد ويقوم بذاته افتضلا طلب العلم منه على تقدير وجوده اذ يقدر في نفسه ان يقول لولده اطلب العلم وهذا الافتضاء يتتجز في نفسه على تقدير الوجود فلو وجد الولد وخلق له عقل وخلق له علم بما في نفس الاب من غير تقدير صياغة لفظ مسموع وقدر بقاء ذلك الافتضلا على وجوده لعلم الابين انه مأمور من جهة الاب بطلب العلم في غير استئناف افتضاه متعدد في النفس بل بقى ذلك الافتضلا نعم العادة جارية بأن الابن لا يحيث له علم الا بالغط يدل على الافتضلا الباطن فيكون قوله بلسانه اطلب العلم دلالة على الافتضلا الذي في ذاته سواء حدث في الوقت او كان قدیماً بذاته قبل وجود ولده فهكذا ينبغي ان يفهم قيام الامر بذات الله تعالى فتكون الافتضلا عليه حادثة والمدلول قدیماً وجود ذلك المدلول لا يستدعي وجود المأمور بل تصور وجوده منها كان المأمور مقدر الوجود فان كان مستحيل الوجود ربما لا يتصور وجود الافتضلا ممن يعلم استحالة وجوده فلذلك لا نقول ان الله تعالى يقوم بذاته افتضلا فعل من يستحيل وجوده بل من علم وجوده وذلك غير محال * فان قيل افتقو لون ان الله تعالى في الازل امر وناء * فان قلنا انه امر فكيف يكون امر لامامور له وان قلنا لافقض صار امر ابعد ان لم يكن قلنا اختلف الاصحاب في جواب هذا والمخياران نقول هذا نظر يتعلق احد طرفه بالمعنى والآخر باطلاق الاسم من حيث اللغة فاما حظ المعنى فقد انكشف وهو ان الافتضلا

القديم معقول وان كان سابقاً على وجود المأمور كا في حق الولد ينبغي ان يقال اسم الامر ينطلق عليه بعد فهم المأمور ووجوده ام ينطلق عليه قوله وهذا امر لغظي لا ينبغي للناشر ان يستغل بامثاله ولكن الحق انه يجوز اطلاقه عليه كا جوزوا تسمية الله تعالى قادرًا قبل وجود المقدور ولم يستبعدوا قادراً ليس له مقدور موجود بل قالوا القادر يستدعي مقدوراً معلوماً لا موجوداً فكذلك الامر يستدعي ما مأموراً معلوماً موجوداً والمعدوم معلوم الوجود قبل الوجود بل يستدعي الامر ما مأموراً به كما يستدعي ما مأموراً ويستدعي امراً ايضاً والمأمور به يكون معدوماً ولا يقال انه كيف يكون امراً من غير مأمور به بل يقال له مأمور به هو معلوم وليس يشترط كونه موجوداً بل يشترط كونه معدوماً بل من امر ولده على سبيل الوصية بامر ثم توفى ذاقي الولد بما اوصى به يقال امثال امر والده والامر معدوم والامر في نفسه معدوم ونخن مع هذا نطلق اسم امثال الامر فاذا لم يستبعد كون المأمور ممثلاً الامر ولا وجود الامر ولا الامر ولم يستبعد كون الامر امراً قبل وجود المأمور به فمن اين يستدعي وجود المأمور فقد انكشف من هذا حظ الفحظ والمعنى جميعاً ولا نظر الا فيها فهذا ما اردنا ان نذكره في استحالة كونه مخلاً للحوادث اجمالاً وتفصيلاً

الحكم الرابع ان الاسامي المشتقة لله تعالى من هذه الصفات السبعة صادقة عليه ازلاً وابداً فهو في القدم كان حياً قادرًا عالمًا سميعاً بصيراً متكلماً واما ما يشتق له من الافعال كالازق والخالق والمعز والمذل فقد اختلف في انه يصدق في الازل ام لا وهذا اذا كشف الغطاء عنه تبين استحالة الخلاف فيه

والقول الجامع ان الاسامي التي تسمى بها الله تعالى اربعة الاول ان لا بد الا على ذاته كالموجود وهذا صادق ازلاً وابداً

الثاني ما يدل على الذات مع زيادة سلب كالقديم فانه يدل على وجود غير مسبوق بعدم ازلاً والباقي فانه يدل على الوجود وسلب عدم عنه آخرًا وكالواحد فانه يدل على الوجود وسلب الشريك وكالعني فانه يدل على الوجود وسلب الحاجة فهذا ايضاً يصدق ازلاً وابداً لان ما يسلب عنه يسلب لذاته فيلزم الذات على الدوام

الثالث ما يدل على الوجود وصفة زائدة من صفات المعنى كالحي والقادر والمتكلم والمرشد والسميع والبصير والعالم وما يرجع الى هسته الصفات السبعة كالأمر والنافي والنجير ونظائره فذلك ايضاً يصدق عليه ازلاً وابداً عند من يعتقد فدم جميع الصفات

الرابع ما يدل على الوجود مع اضافة الى فعل من افعاله كالجود والرزاقة والخلق
والمعز والمذل وامثاله وهذا مختلف فيه فقال قوم هو صادق ازلًا اذ لم يصدق لكان
اصافه به موجباً للتغير وقال قوم لا يصدق اذ لاخلق في الاذل فكيف خالقاً والكافش
للغطاء عن هذا ان السيف في الغمد يسمى صارماً وعند حصول القطع به وفي تلك
الحالة على الاقتران يسمى صارماً وها معندين مختلفين فهو في الغمد صارم بالقوية وعند
حصول القطع صارم بالفعل وكذلك الماء في الكوز يسمى مرويًّا وعند الشرب يسمى
مرويًّا وها اطلاقان مختلفان فمعنى تسمية السيف في الغمد صارماً ان الصفة التي يحصل
بها القطع في الحال لظهور في ذات السيف وحدته واستعداده بل لامر آخر وراء ذاته
فبالمعنى الذي يسمى السيف في الغمد صارماً يصدق اسم الخالق على الله تعالى في
الاذل فان الخلق اذ اجري بالفعل لم يكن ليجدد امر في الذات لم يكن بل كل ما
يشترط لتحقيق الفعل موجود في الاذل وبالمعنى الذي يطلق حالة مباشرة القطع للسيف
اسم الصارم لا يصدق في الاذل فهذا حظ المعنى فقد ظهر ان من قال انه لا يصدق في
الاذل هذا الاسم فهو محق واراد به المعنى الثاني ومن قال يصدق في الاذل فهو محق
او راد به المعنى الاول واذا كشف الغطاء على هذا الوجه ارتفع الخلاف فهذا تمام ما
اردنا ذكره في قطب الصفات وقد اشرنا على سبعة دعا وتفريع عن صفة القدرة ثلاثة
فروع وعن صفة الكلام خمسة استبعادات واجتمع من الاحكام المشتركة بين الصفات
اربعة احكام فكان المجموع قرابة مائة عشر بين دعوى هي اصول الدعاوى وان كان تنبئ كل
دعوى على دعواوى بها يتوصى الى اثباتها فلنستغل بالقطب الثالث من الكتاب ان شاء الله تعالى
القطب الثالث في افعال الله تعالى وجملة افعال جائزه لا يوصف شيء منها بالوجوب
وندعى في هذا القطب سبعة امور

ندعى انه يجوز لله تعالى ان لا يكلف عباده وانه يجوز ان يكتفهم ما لا يطاق
وانه يجوز منه ايلام العباد بغير عوض وجناية وانه لا يجب رعاية الاصلح لهم وانه لا
يجبر عليه ثواب الطاعة وعقاب المعصية وان العبد لا يجب عليه شيء بالعقل بل بالشرع
وانه لا يجب على الله بعثة الرسل وانه لو بعث لم يكن قبيحاً ولا محالاً بل امكن اظهار صدقهم
بالمعجزة وجملة هذه الدعاوى تنبئ على البحث عن معنى الواجب والحسن والقيمة ولقد
خاض الخائضون فيه وطروا القول في ان العقل هل يحسن وبقبح وهل يوجد واما
كثير الخبط لانهم لم يحصلوا معنى هذه الالفاظ والاختلافات الاصطلاحات فيها وكيف

تناطح خصمان في ارتكاب العقل واجب ام وها بعد لم يفها معنى الواجب فها محصلان
 منتفقا عليه بينها فلنقدم البحث عن الاصطلاحات ولا بد من الوقوف على معنى
 سمة الفاظ وهي الواجب والحسن والقبيح والبعث والسفه والحكمة فان هذه الالفاظ
 مشتركة ومثار الالغاليط اجمالاً والوجه في امثال هذه المباحث ان نطرح الالفاظ ونحصل
 المعاني في العقل بعبارات اخرى ثم نلتقي الى الالفاظ المجوّث عنها وننظر الى ثوابت
 الاصطلاحات فيها فنقول اما الواجب فإنه يطلق على فعل لا محالة ويطلق على القديم
 انه واجب وعلى الشيء اذا غربت اهلاً واجبة وليس من غرضنا وليس يتحقق ان الفعل
 الذي لا يترجح فعله على تركه ولا يكون صدوره من صاحبه اولى من تركه لا يسمى
 واجباً وإن ترجح وكان اولاً لا يسمى ابداً بكل ترجح بل لا بد من خصوص ترجح
 ومعالوم ان الفعل قد يكون بحسب يعلم انه يعلم انه نستعقب تركه ضرراً او يتهم وذلك
 الضرر اما عاجل في الدنيا واما آجل في العاقبة وهو اما قرب محتمل واما عظيم لا يطاق
 مثله فانقسام الفعل ووجوه ترجحه لهذه الاقسام ثابت في العقل من غير لفظ فالرجوع الى
 اللفظ فنقول معالوم ان ما فيه ضرر قريب محتمل لا يسمى واجباً اذ العطشان اذا لم
 يبادر الى شرب الماء تضرر تضرراً قريباً ولا يقال ان الشرب عليه واجب ومعالوم ان
 ما لا ضرر فيه اصلاً ولكن في فعلهفائدة لا يسمى واجباً فان التجارة واكتساب المال
 والنواقل فيهفائدة ولا يسمى واجباً بل المخصوص باسم الواجب ما في تركه ضرر ظاهر
 فان كان ذلك في العاقبة اعني الآخرة وعرف بالشرع فنحن نسميه واجباً وإن كان ذلك
 في الدنيا وعرف بالعقل فقد يسمى ايضاً ذلك واجباً فان من لا يعتقد الشرع قد يقول
 واجب على الجائع الذي يموت من الجوع ان يأكل اذا وجد الخبز وعني بوجوب الاكل
 ترجح فعله على تركه بما يتعلق من الضرر بتركه ونسأله نحوم هذا الاصطلاح بالشرع فان
 الاصطلاحات مباحة لا حجر فيها للشرع ولا للعقل وافتتنع منه اللغة اذ لم يكن على
 وفق الموضوع المعروف فقد تخلصنا على معنيين للواجب ورجع كلها الى التعرض
 للضرر وكان احدها اعم لا يختص بالآخرة والآخر اخص وهو اصطلاحنا وقد يطلق
 الواجب بمعنى ثالث وهو الذي يؤدي عدم وقوته الى امر محال كما يقال ما علم وقوته
 فهو واجب ومعنى انه انت لم يقع يؤدي الى ان ينقلب العلم جهلاً وذلك محال
 فيكون معنى وجوبه ان ضده محال فليس هذا المعنى الثالث الواجب
 واما الحسن فحفظ المعنى منه ان الفعل في حق الفاعل ينقسم الى ثلاثة اقسام احدها

ان توافقه اي تلاميغرضه والثاني ان ينافى غرضه والثالث ان لا يكون له في فعله ولا
 في تركه غرض وهذا الانقسام ثابت في العقل فالذى يوافق الفاعل يسمى حسناً في
 حقه ولا معنى لحسنه الا موافقته لغرضه والذى ينافي غرضه يسمى قبيحاً ولا معنى لتنجيمه
 الا منافاته لغرضه والذى لا ينافى ولا يوافق يسمى عبشاً اي لا فائدة فيه اصلاً وفاعل
 العبث يسمى عابشاً وربما يسمى سفهياً وفاعل القبيح اعني الفعل الذي ينضر به يسمى
 سفهياً واسم السفهية اصدق منه على العابث وهذا كله اذا لم ينتفت الى غير الفاعل او
 لم يرتبط الفعل بعرض غير الفاعل فان ارتبط بغير الفاعل وكان موافقاً لغرضه سمي حسناً
 في حق من وافقه وان كان منافياً سمي قبيحاً وان كان موافقاً لشخص دون شخص سمي
 في حق احدها حسناً وفي حق الآخر قبيحاً اذ اسم الحسن والقبيح بأن الموافقة والمخالفة
 وهما امران اضافيان مختلفان بالأشخاص ويتناقض في حق شخص واحد بالاحوال ويختلف
 في حال واحد بالأعراض فرب فعل يوافق الشخص من وجه ويخالفه من وجه فيكون
 حسناً من وجه قبيحاً من وجه فلن لا ديانة له يستحسن الزنا بزوجة الغير وبعد الظفر بها
 نعمة و يستقيم فعل الذي يكشف عورته ويسعى غازياً في جميع الفعل والمتدين يسميه
 محتسباً حسن الفعل وكل بحسب غرضه تطلق اسم الحسن والقبح بل يقتل ملاك من
 الملوك فيستحسن فعل القاتل جميع اعدائه ويسقطهم جميعاً او ليائمه بل هذا القاتل في
 الحسن المخصوص جارٍ في الطياع ما خلق ما يلام من الاولان الحسان الى السهرة فصاحبها
 يستحسن الامر ويعشه والذى خلق ما يلام الى البياض المشرب بالحمرة يستحبه ويستكره
 ويسمه عقل المستحسن المستهنر به فبهذا يتبيّن على القطع ان الحسن والقبيح عبارتان عن
 الخلق كلهم عن امررين اضافيين مختلفان بالاضافات عن صفات الذوات التي لا تختلف
 بالإضافة فلا جرم جاز ان يكون الشيء حسناً في حق زبد قبيحاً في حق عمرو ولا
 يجوز ان يكون الشيء اسود في حق زيد ايضاً في حق عمرو لما تكن الاولان من
 الاوصاف الاضافية فاذفهمت المعنى فافهم ان الاصطلاح في لفظ الحسن ايضاً ثلاثة
 فقايل يطلقه على كل ما يوافق الغرض عاجلاً كان او آجلأ وقايل يختص بما يوافق
 الغرض في الآخر وهو الذي حسن الشرع اي حد عليه ووعد بالثواب عليه وهو
 اصطلاح اصحابنا والقبيح عند كل فريق ما يقابل الحسن فالاول اعم وهذا اخص
 وبهذا الاصطلاح قد يسمى بعض من لا ينجاشا فعل الله تعالى قبيحاً اذ كان لا يوافق
 غرضهم ولذلك نراهم يسمون الفلك والدهر ويقولون خرف الفلك وما اقع افعاله ويلعون

ان الفاعل خالق الفعل ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر وفيه اصطلاح ثالث اذ قد يقال فعل الله تعالى حسن كيف كان مع انه لا غرض في حقه و يكون معناه انه لا تبعة عليه فيه ولا لائمة وانه فاعل في ملكه الذي لا يساهم فيه ما يشاء واما الحكمة فتطلق على معنيين * احدها الاحتراط المجردة بنظام الامور ومعانها الدقيقة والجليلة والحكم عليها بانيا كيف ينبغي ان تكون حتى ثم منها الغاية المطلوبة بها والثاني ان تنضاف اليه القدرة على ايجاد الترتيب والنظام وانقائه واحكامه فيقال حكيم من الحكمة وهو نوع من العلم ويقال حكيم من الاحكام وهو نوع من الفعل فقد اتضحت لك معنى هذه اللفاظ في الاصل ولكن هنا ثلا ثلاثة غلطات للوهم يستفاد من الوقوف عليها اخلاص من اشكالات تغير بها طوائف كثيرة

الاولى ان الانسان قد يطلق اسم القبيح على ما يخالف غرضه وان كان يوافق غرض غيره ولكنه لا ينفت الى الغير فكل طبع مشغوف بنفسه ومستقر ما عداه ولذلك يحكم على الفعل مطلقاً بأنه قبيح وقد يقول انه قبيح في عينه وسببه انه قبيح في حقه يعني انه مخالف لغرضه ولكن اغراضه كأنه كل العالم في حقه فيتوهم ان المخالف لحقه مخالف في نفسه فيضيف القبح الى ذات الشيء ويعكم بالاطلاق فهو مصيبة في اصل الاستقباح ولكنه مخطيء في حكمه بالقبح على الاطلاق وفي اضافة القبح الى ذات الشيء ومنشأه غفلته عن الانتفات الى غيره بل عن الانتفات الى بعض احوال نفسه فانه قد يستحسن في بعض احواله غير ما يستنقجه منها انقلاب موافقاً لغرضه

الغلطة الثانية فيه ان ما هو مخالف للاغراض في جميع الاحوال الا في حالة نادرة فقد يحكم الانسان عليه مطلقاً بأنه قبيح لذهوله عن الحالة النادرة ورسوخ غالب الاحوال في نفسه واستيلائه على ذكره فيقضي مثلاً علي الكذب بأنه قبيح مطلقاً في كل حال وان قبيحه لانه كذب لذاته فقط لمعنى زائد وسبب ذلك غفلته عن ارتباط مصالح كثيرة بالكذب في بعض الاحوال ولكن لو وقعت تلك الحالة ربما نفر طبعه عن استحسان الكذب لكثره الفه باستقباحه وذلك لأن الطبع ينفر عنه من اول الصبا بطريق التأديب والاستصلاح ويلق اليه ان الكذب قبيح في نفسه وانه لا ينبغي ان يكذب فط فهو قبيح ولكن بشرط يلزمه في اكثر الظروف وإنما يقع نادراً فلذلك لا ينبغي على ذلك الشرط ويغرس في طبعه قبيحه والتنفير عنه مطلقاً

الغلطة الثالثة سبق الوهم الى العكس فان ما رئي - مقرر ونا بالشيء - يظن ان الشيء

ايضاً لا محالة يكون مقووناً به مطلقاً ولا يدرى ان الاخسن ابداً يكون مقووناً بالاعم
 واما الاعم فلا يلزم ان يكون مقووناً بالاخسن ومثاله ما يقال من ان الاسلام اعنى الذي
 نهشهه الحية يختلف من الجبل المبرقش اللون وهو كما فيل وسببه انه ادرك المؤذي وهو
 متصور بصورة حبل مبرقش فإذا ادرك الجبل سبق الوهم الى العكس وحكم بأنه مؤذٍ
 فينفر الطبع تابعاً للوهم والخيال وان كان العقل مكذبًا به بل الانسان قد ينفر عن اكل
 الخليض الاصفر لشبهه بالعذرة فيكاد يتقاهاً عند قول القائل انه عذرة ويتغدر عليه
 ظناهه مع كون العقل مكذبًا به وذلك لسبق الوهم الى العكس فانه ادرك المسئقدر
 رطباً اصفر فإذا رأى الرطب الاصفر حكم بأنه مستقدر بل في الطبع ما هو اعظم من
 هذا فان الاسامي التي تطلق عليها المفود والزنج لما كان يقترب بها قبح المسمى به يؤثر
 في الطبع وبلغ الى حدّ لومي به اجمل الازراك والروم لنفر الطبع عنه لانه ادرك
 الوهم القبيح مقووناً بهذا الاسم فينكم بالعكس فإذا ادرك الاسم حكم بالقبح على المسمى
 ونفر الطبع وهذا معوضه للعقل فلا ينبغي ان يغفل عنه لان اقدام اخلاق واجحاتهم
 في افولهم وعقاتدهم وافلامهم تابع مثل هذه الاوهام* واما اتباع العقل الصرف فلا يقوى
 عليه الا اولياء الله تعالى الذين ارahlen الله الحق حقاً وفواهم على اتباعه وان اردت ان
 تجرب هذا في الاعتقادات فاورد على فهم العامي المعتزلي مسألة معقوله جالية فيمسارع
 الى قبولها فلو قلت له انه مذهب الاشعري رضي الله عنه لنفر وامتنع عن القبول وانقلب
 مكذبًا بعين ما صدق به مهما كان سيء الظن بالاشعري اذ كان فتح ذلك في نفسه
 منذ الصبا وكذلك ثقرر امرًا معمولاً عند العامي الاشعري ثم ثقول له ان هذا قول
 المعتزلي فينفر عن قبوله بعد التصديق ويعود الى التكذيب واست اقول هذا طبع
 العوام بل ظبع اكثر من رايته من المتوجهين باسم العلم فانهم لم يفارقوا العوام في
 اصل التقليد بل اضافوا الى تقليد المذهب تقليد الدليل فهم في نظرهم لا يطلبون
 الحق بل يطلبون طريق الحيلة في نصرة ما اعتقادوه حقاً بالسماع والتقليد فان
 صادفوا في نظرهم ما يوؤك عقائدهم قالوا قد ظفروا بالدليل وان ظهر لهم ما يضعف
 مذهبهم قالوا قد عرضت انا شبهة فيضعون الاعتقاد المتألف بالتقليد اصلاً وينبذون
 بالشبهة كل ما يخالفه وبالدليل كل ما يوافقه وإنما الحق ضده وهو ان لا يعتقد شيئاً
 اصلاً وينظر الى الدليل وبسمي مقتضاه حقاً ونقضيه باطلًا وكل ذلك منشأوه
 الاستحسان والاستقباح بتقديم الالفة والتخلق بأخلاق منذ الصبا فإذا وقفت على هذه

المشارات سهل عليك دفع الاشكالات * فان قيل فقد رجع كلامكم الى ان الحسن
 والقبيح يرجعان الى الموافقة والمخالفة للاغراض ونحن نرى العاقل يستحسن ما لا فائدة
 له فيه ويستحب ما له فيه فائدة * اما الاستحسان فمن رأى انساناً او حيواناً مشرقاً على
 الملائكة استحسن انقاذه ولو بشربة ماء مع انه ربما لا يعتقد الشرع ولا يتوقف منه غرضاً
 في الدنيا ولا هو برأي من الناس حتى يلتفت عليه ثناً بل يمكن ان يقدر انفقاء كل
 غرض ومع ذلك يرجع جهة الانقاذ على جهة الاهمال بتحسين هذا ونقيب ذلك واما
 الذي يستحب مع الاغراض كالذى يحمل على كلية الكفر بالسيف والشرع قد رخص
 له في اطلاقها فانه قد يستحسن منه الصبر على السيف وترك النطق به او الذى لا
 يعتقد الشرع وحمل بالسيف على نقض عهد ولا ضرر عليه في نفسه وفي الوفاء به هلاك
 فانه يستحسن الوفاء بالعهد والامتناع من القض فبان ان الحسن والقبح معنى
 سوى ما ذكرتُوه * والجواب * ان في الوفوف على الغلطات المذكورة ما يشفي هذا
 الغلط اما ترجيح الانقاذ على الاهمال في حق من لا يعتقد الشرع فهو دفع للاذى
 الذي يلحق الانسان في رقة الجنسية وهو طبع يستحيل الانفكاك عنه ولأن الانسان
 يقدر نفسه في تلك البالية ويقدر غيره قادرًا على انقاده مع الاعراض عنه ويجد من
 نفسه استقامه ذلك فيعود عليه ويقدر ذلك من المشرف على الملائكة في حق نفسه
 فينفره طبعه عن اعتقده من ان المشرف على الملائكة في حقه فيندفع ذلك عن نفسه
 بالانقاد فان فرض ذلك في بحث لا يتم استقامها او فرض في شخص لا رقة فيه
 ولا رحمة فهذا حال تصوره اذ الانسان لا ينفك عنه فان فرض على الاستخالة فيبقي
 امر آخر وهو الثناء بمحسن الخلق والشفقة على الخالق فان فرض حيث لا يعلمه احد
 فهو يمكن ان يعلمه فان فرض في موضع يستحيل ان يعلم فيبقى ايضاً ترجيح في نفسه
 وميل يضافي تغيرة طبع السليم عن الخبل وذلك انه رأى الثناء مقوروناً بشل هذا
 الفعل على الاطراد وهو يميل الى الثناء فيحيل الى المقربون به وان علم بعقله عدم الثناء
 كما انه لرأى الاذى مقوروناً بصورة الخبل وطبعه ينفر عن الاذى فينفر عن المقربون
 به وان علم بعقله عدم الاذى بل الطبع اذا رأى من يعشقه في موضع وطال معه انسه
 فيه فانه يحس من نفسه تقرفة بين ذلك الموضع وحيطانه وبين سائر الموضع ولذلك
 قال الشاعر

امر علي جدار ديار ليلى * اقبل ذا الجدار وذا الجدار

وما تلك الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديار
 وقال ابن الرومي منبهماً على سبب حب الناس الاوطان ونعم ما قال
 * وحبيب اوطان الرجال اليهم مأرب فقضاهما الشباب هنالكا *
 * اذا ذكروا اوطانهم ذكرتهم عهود الصبا فيها خفوا لذاكا *
 واذا تبع الانسان الاخلاق والعادات رأى شواهد هذا خارجة عن الحصر فهذا
 هو السبب الذي هو غلط المفترين بظاهر الامور الذاهلين عن اسرار اخلاق النفوس
 الجاهلين بيان هذا الميل وامثاله يرجع الى طاعة النفس بحكم الفطرة والطبع مجرد الوهم
 والخيال الذي هو غاطط بحكم العقل ولكن خلقت قوى النفس مطيعة للاوهام والتخييلات
 بحكم اجراء العادات حتى اذا تخيل الانسان طعاماً طيباً بالذكر او بالرواية سال في
 الحال لعابه وتحلمت اشداقه وذلك بطاعة القوة التي سخرها الله تعالى لافاضة اللعاب
 المعين على المضخ للتخيل والوهم فان شأنها ان تُبَعِّث بحسب التخيل وان كان الشخص
 عالماً بأنه ليس يريد الاقدام على الاكل بصوم او بسبب آخر وكذلك تخيل الصورة
 الجميلة التي يشتهي مجتمعتها فكما ثبت ذلك في الخيال انبعثت القوة الناشرة لآلة الفعل
 وساقت الرياح الى تجهازيف الاعصاب وملأتها وتارت القوة المأمورة بحسب المذى
 الرطب المعين على الواقع وذلك كله مع التحقيق بحكم العقل للامتناع عن الفعل في ذلك
 الوقت ولكن الله تعالى خلق هذه القوى بحكم طرد العادة مطيعة مستحنة تحت حكم
 الخيال والوهم ساعد العقل الوهم او لم يساعد له فهذا وامثاله منشاء الغلط في سبب ترجيح
 احد جانبي الفعل على الآخر وكل ذلك راجع الى الاغراض فاما الطلاق بكلة الكفر
 وان كان كذلك فلا يستصحبه العاقل تحت السيف البتة بل ربما يستصحب الاصرار
 فان استحسن الاصرار فله سببان احدهما اعتقاده ان الشواب على الصبر والاستسلام
 اكثراً والآخر ما ينتظر من الثناء عليه بصلابته في الدين فكم من شجاع يمنطي متن
 المطر ويتهجم على عدد يعلم انه لا يطيقهم ويستحقون ما يبناله بما يعتاضه عنه من لذة
 الثناء والحمد بعد موته وكذلك الامتناع عن نقض العهد بسببه ثناء الخلق على من يبني
 بالعهد وتواصيهم به على مر الاوقات لما فيها من مصالح الناس فان قدر حيث
 لا ينتظر ثناء فسيبه حكم الوهم من حيث انه لم ينزل مقرضاً بثناء الذي هو لذيد المقربون
 باللذيد لذيد كما ان المقربون بالمكره مكره كما سبق في الامثلة فهذا ما يحيط به هذا
 المختصر من بث اسرار هذا الفصل وانما يعرف قدره من طال في المعقولات نظره وقد

استخدنا بهذه المقدمة ايجاز الكلام في الداعاوي فلترجع اليها
 الداعوى الاولى ندعى انه يجوز لله تعالى ان لا يخلق الخلق واذا خلق فلم يكن ذلك
 واجباً عليه واذا خلقهم فله ان لا يكفهم واذا كلفهم فلم يكن ذلك واجباً عليه وقالت
 ظانة من المعتزلة يحتج عليه الخلق والتکلیف بعد الخلق * وبرهان الحق فيه ان نقول
 قول القائل الخلق والتکلیف واجب غير مفهوم فانا يدعا ان المفهوم عندنا من لفظ
 الواجب ما ينال تاركه ضرر اما عاجلاً اواما اجلأ او ما يكون نقشه محال والضرر
 محال في حق الله تعالى وليس في ترك التکلیف وترك الخلق لزوم محال الا ان يقال كان
 بودي ذلك الى خلاف ما سبق به العلم في الاذل وما سبقت به المشيئة في الاذل فهذا
 حق وهو بهذا التاویل واجب فانت الارادة اذا فرضت موجودة او العلم اذا فرض
 متعلقاً بالشيء كان حصول المراد والمعلم واجباً لا محالة فان * قيل اغا يحتج عليه ذلك
 لفائدة الخلق لا لفائدة ترجع الى الخلق سبحانه تعالى فلنا الكلام في قوله لفائدة
 الخلق للتعليل والحكم المعلل هو الوجوب ونحن نطالبكم بنفهم الحكم فلا يعنيكم ذكر العلة
 فما معنى قوله انه يحتج لفائدة الخلق وما معنى الوجوب ونحن لا نفهم من الوجوب الا
 المعانى الثلاثة وهي منعدمة فان اردتم معنى رابعاً ففسروه اولاً ثم اذروا عاته فانا ربما
 لانكر ان للخنق في الخلق فائدة وكذا في التکلیف ولكن ما فيه فائدة غيره لم يحتج
 عليه اذا لم يكن له فائدة غيره وهذا لا مخرج عنه ابداً على انا نقول اما
 يستقيم هذا الكلام في الخلق لا في التکلیف ولا يستقيم في هذا الخلق الموجود بل في ان
 يحتج لهم في الجنة متعتمين من غيرهم وضرر وغم والى ما هذا الخلق الموجود فالعقلاء كلهم
 قد تمنوا العدم * وقال بعضهم ليتنى كنت نسياناً منسياً وقال اخر ليتنى لم اك شيئاً وقال
 اخر ليتنى كنت تنبأه رفهما من الارض وقال اخر يشير الى طائر ليتنى كنت ذلك الطائر
 وهذا قول الانبياء والاؤلية وهم العقلاء بعدهم ينتهي عدم الخلق وبعدهم يتمى عدم
 التکلیف بان يكون جماداً او طائراً فليتم شعرى كيف يستحيي العاقل في ان يقول
 للخنق في التکلیف فائدة واما معنى الفائدة نفي المکلفة والتکلیف في عينه الزام کافته وهو لم
 وان نظر الى الثواب فهو الفائدة وكان قادرًا على ا يصله اليهم بغير تکلیف فان قوله
 الشواب اذا كان باستحقاق كان الذي واقع من ان يكون بالامتحان والابتداء * و الجواب
 ان الاستيعاذة بالله تعالى من عقل ينتهي الى التكبر على الله عز وجل والترفع من احتمال
 منه وتقدير اللذة في الخروج من نعمته اولى من الاستيعاذة بالله من الشيطان الرجيم

وليت شعرى كيف يُعد من العقلاة من يخاطر بياله مثل هذه الوساوس ومن يستقبل المقام ابد الاباد في الجنة من غير نقدم تعب وتكليف احسن من ان يناظر او يخاطب هذا لولسلم ان الشواب بعد التكليف يكون مستحقاً وسبعين نقیصه ثم ليت شعري الطاعة التي بها يستحق الشواب من این وجدها العبد وهل لها سبب سوى وجوده وقدره وارادته وصحّة اعضائه وحضور اسپابه وهل لكل ذلك مصدر الا فضل الله ونعمته فنعود بالله من الانخلال عن غریزة العقل بالکیة فان هذا الكلام من هذا المنط فینبغی ان يسترزق الله تعالى عقولاً اصحابه ولا يستغلي بمناظرته

﴿ الدعوى الثانية ﴾ ان الله تعالى ان يكاف العباد ما يطيقوه وما لا يطيقوه وذهب المعنزة الى انكار ذلك ومعتقد اهل السنة ان التكليف له حقيقة في نفسه وهو انه كلام وله مصدر وهو المكلف ولا شرط فيه الا كونه متكلماً وله مورد وهو المكلف وشرطه ان يكون فاماً للكلام فلا يسمى الكلام مع الجماد والجنون خطاباً ولا تكليفاً والتكليف نوع خطاب وله متعلق وهو المكلف به وشرطه ان يكون مفهوماً فقط واما كونه مكتناً فليس بشرط التحقيق الكلام فان التكليف كلام فإذا صدر من يفهم مع من يفهم فيما يفهم وكان المخاطب دون المخاطب سمي تكليفاً وان كان مثله سمي التباشأ وان كان فوقه سمي دعاء وسوالاً فالافتضاء في ذاته واحد وهذه الاسامي تختلف عليه باختلاف النسبة وبرهان جواز ذلك ان استحالاته لا تخallo اما ان تكون امتناع تصور ذاته كاجتئاع السواد والبياض او كان لاجل الاستقباح وباطل ان يكون امتناعه للذاته فان السواد والبياض لا يمكن ان يفرض مجتمعاً وفرض هذا ممكناً اذ التكليف لا يخلو اما ان يكون لفظاً وهو مذهب الخصم وليس بمستحيل ان يقول الرجل لعبدة الزمن ق فهو على مذهبهم اظهر واما نحن فانا نعتقد انه افتضاء يقوم بالنفس وكما يتصور ان يقوم افتضاء القيام بالنفس من قادر فيتصور ذلك من عاجز بل ربما يقوم ذلك بنفسه من قادر ثم يبقى ذلك الافتضاء ونظر الزمانة والسيد لا يدري ويكون الافتضاء قائمآ بذاته وهو افتضاء قائم من عاجز في علم الله تعالى وان لم يكن معلوماً عند المقتضى فان علمه لا يحيل بقاء الافتضاء مع العلم بالعجز عن الوفاء وباطل ان يقال بطلاً ذلك من جهة الاستحسان فان كلامنا في حق الله تعالى وذالك باطل في حقه لتنازعه عن الاغراض ورجوع ذلك الى الاغراض اما الانسان العاقل المضبوط بغالب

الامر فقد يستحب ذلك وليس ما يستحب من العبد يستحب من الله تعالى فان قيل فهو ما لا فائدة فيه وما لا فائدة فيه فهو عبث والعبث على الله تعالى محال فلذا هذه ثلاث دعوى الاول انه لا فائدة فيه ولا نسلم فاعمل فيه فائدة للعباد اطلع الله عليها وليست الفائدة هي الامتناع والثواب عليه بل ربما يكون في اظهار الامر وما يتبعه من اعنيقاد التكليف فائدة فقد ينسخ الامر قبل الامتناع كما امر ابراهيم عليه السلام بذبح ولده ثم نسخه قبل الامتناع وامر ابا جهل بالایمان واخبر انه لا يوم ولا خلاف خبره محال الدعوى الثانية ان ما لا فائدة فيه فهو عبث فهذا تكرير عبارة فانا يينا انه لا يراد بالعبث الا ما لا فائدة فيه فان اريده غيره فهو غير مفهوم

الدعوى الثالثة ان العبث على الله تعالى محال وهذا فيه تلميس لان العبث عبارة عن فعل لا فائدة فيه من يتعرض للفوائد فمن لا يتعرض لها فتسمي به عادة مجاز محض لا حقيقة له يضافي قول القائل الربيع عابنة تجر يكها الاشجار اذ لا فائدة لها فيه ويضافي قول القائل الجدار غافل اي هو خال عن العلم والجهل وهذا باطل لان الغافل يطلق على القابل للجهل والعلم اذا خلا عنها فاطلاقها على الذي لا يقبل العلم مجاز لا اصل له وكذلك اطلاق اسم العبث على الله تعالى واطلاق العبث على افعاله سبحانه وتعالى الدليل الثاني في المسئلة ولا يحيص لا احد عنه ان الله تعالى كاف ابا جهل ارت يوم وعلم انه لا يوم واحذر عنه بانه لا يوم من فكانه امر بان يومن بانه لا يومن اذ كان من قول الرسول صلى الله عليه وسلم انه لا يومن وكان هو ماموراً بتتصديقه فقد قيل له صدق بانك لا تصدق وهذا محال وتحقيقه ان خلاف المعلوم محال وقوءه ولكن ليس محالاً لذاته بل هو محال لغيره والمحال لغيره في امتناع الواقع كالمحال لذاته ومن قال ان الكفار الذين لم يؤمنوا ما كانوا مأمورين بالایمان فقد جحد الشرع ومن قال كان الایمان منهم متصوراً مع علم الله سبحانه وتعالى بانه لا يقع فقد اضطر كل فريق الى القول بتتصور الامر بما لا يتصور امتناعه ولا يعني عن هذا قول القائل انه كان مقدوراً عليه وكان المكافر عليه قدره اما على مثلنا فلا قدرة قبل الفعل ولم تكن لهم قدرة الاعلى الكفر الذي صدر منهم واما عند المعتزلة فلا يقعن وجود القدرة ولكن القدرة غير كافية لوقوع المقدور بل له شرط كالارادة وغيرها ومن شروطه ان لا ينقلب علم الله تعالى جهلاً والقدرة لا تزداد لعيتها بل ليتيسر الفعل بها فكيف يتيسر فعل يومي الى انقلاب العلم جهلاً فاستبان ان هذا واقع في ثبوت التكليف بما هو

محال لغيره فكذا يقاس عليه ما هو محال لذاته اذ لا فرق بينها في امكان التلفظ ولا في تصور الافتضاء ولا في الاستقباح والاستحسان

* الدعوة الثالثة ندعى ان الله تعالى قادر على ايلام الحيوان البري، عن الجنابات ولا يلزم عليه ثواب وقالت المعتزلة ان ذلك محال لانه فيبيح ولذلك لزهم المصير الى ان كل بقة وبرغوث او ذي برك او صدمة فان الله عزوجل يجب عليه ان يمشره وبنبه عليه بثواب وذهب ذاهبون الى ان ارواحها تعود بالتناسخ الى ابدان اخر وينالها من الذلة ما يقابل تعها وهذا مذهب لا ينفي فساده ولكننا نقول اما ايلام البري، عن الجنابية من الحيوان والاطفال والجبانين فقدور بما هو مشاهد محسوس فيبيق قول اخوه ان ذلك يجب عليه الحشر والثواب بعد ذلك فيعود الى معنى الواجب وقد بيان اسقاطاته في حق الله تعالى وان فسروه يعني رابع فهو غير مفهوم وان زعموا ان تركه بنافض كونه حكماً

فنقول ان الحكمة ان اريد بها العلم بنظام الامور والقدرة على ترتيبها كما سبق فليس في هذه ما ينافيها وان اريد بها امر آخر فليس يجب له عندنا من الحكم الا ما ذكرناه وما وراء ذلك لفظ لا معنى له

فانت قيل فيؤدي الى ان يكون ظالماً وقد قال (وما ربك بظلم العبيد) فلنا الظلم منفي عنه بطريق السلب الخض كذا تسليبة عن الجدار والعبث عن الريح فان الظلم اىما يتصور من يمكن ان يصادف فعله ملك غيره ولا يتصور ذلك في حق الله تعالى او يمكن ان يكون عليه امر فيخالف فعله امر غيره ولا يتصور من الانسان ان يكون ظالماً ملائكة نفسه بكل ما يفعله الا اذا خالف امر الشرع فيكون ظالماً بهذا المعنى فمن لا يتصور منه ان يتصرف في ملك غيره ولا يتصور منه ان يكون تحت امر غيره كان الظلم مسلوباً عنه لفقد شرطه المصحح له لا لقدرته في نفسه فلتفهم هذه الدقيقة فانها مزلة القدم فان فسر الظلم يعني سوى ذلك فهو غير مفهوم ولا يتكلم فيه بنفي ولا اثبات *

* الدعوة الرابعة ندعى انه لا يجب عليه رعاية الا صلح العبادة بل له ان يفعل ما يشاء ويحكم بما يريده خلافاً للمعتزلة فانهم حجروا على الله تعالى في افعاله واجروا عليه رعاية الاصح وبدل على بطلان ذلك ما دل على نفي الوجوب على الله تعالى كذا سبق وتدل عليه المشاهدة والوجود فانا نريهم من افعال الله تعالى ما يلزمهم الاعتراف به بانه لا صلاح للعبد فيه فانا نفرض ثلاثة اطفال مات احدهم وهو مسلم في الصبا وبلغ الآخر

وسلم ومات مسلماً بالغاً وبلغ الثالث كافراً ومات على الكفر فان العدل عندهم ان يخليد الكافر البالغ في النار وان يكون للبالغ المسلم في الجنة رتبة فوق رتبة الصبي المسلم فإذا قال الصبي المسلم يارب لم حططت رتبتي عن رتبته فيقول لانه بلغ فاطاعني وانت لم تطعني بالعبادات بعد البلوغ فيقول يارب لانك امتنى قبل البلوغ فكان صلاحي في ان تهدني بالشريعة حتى ابلغ فاطعيم فانا رتبته فلم حرمته هذه الرتبة ابد الابدين وكنت قادرًا على ان توصلني لها فلا يكون له جواب الا ان يقول علت انك لو بلغت لعصيت وما اطعت ونعررت لعقائي وسخطي فرأيت هذه الرتبة النازلة اولى بك واصلح لك من العقوبة فینادي الكافر البالغ من الهاوية ويقول يارب او ما علت اني اذا بلغت كفترت فلو امتنى في الصبا وانزلتني في تلك المنزلة النازلة لكان احب الي من تحليد النار واصلح لي فلم احیيته وكان الموت خيراً لي فلا يبقى له جواب البنية ومعلوم ان هذه الاقسام الثلاثة موجودة وبه يظهر على القطع ان الاصلح للعباد كلهم ليس بواجب ولا هو موجود

الدعوى الخامسة ندعى ان الله تعالى اذا كلف العباد فاطاعوه لم يجب عليه الثواب بل ان شاء اثابهم وان شاء عاقبهم وان شاء اعدمهم ولم يمحشرهم ولا يبالي لو غفر لجميع الكافرين وعاقب جميع المؤمنين ولا يستحيل ذلك في نفسه ولا ينافض صفة من صفات الالاهية وهذا لان التكليف تصرف في عبيده وباليكه اما الثواب ففعل آخر على سبيل الابتداء وكونه واجبًا بالمعنى الثالثة غير مفهوم ولا معنى للحسن والقيبيح وان اريد له معنى آخر فليس بهفهوم الا ان يقال انه يصير وعده كذلك وهو معال ونحن نعتقد الوجوب بهذه المعنى ولا ننكره * فان قيل التكليف مع القدرة على الثواب وترك الثواب فيبيح

فإنما ان عنيتم بالقيبيح انه مخالف غرض المكلف فقد تعالى المكلف ونقدس عن الاغراض وان عنيتم به انه مخالف غرض المكلف مسلم ولكن ما هو قبيح عند المكلف لم يتحقق عليه فعله اذا كان القيبيح والحسن عنده وفي حقه بمنابه واحدة علي انا لو نزلنا على فاسد معتقد هم فلا نسلم ان من يستخدم عبده يجب عليه في العادة ثواب لان الشواب يكون عوضاً عن العمل فتبطل فايادة الرق وحق على العبد ان يخدم مولاه لانه عبده فان كان لاجل عوض فليس ذلك خدمة ومن العجائب قولهم انه يجب الشكر على العباد لأنهم عباد قضاء الحق نعمته ثم يجب عليه التثواب على الشكر وهذا محال لأن المستحق اذا وف

لم يلزم فيه عوض ولو جاز ذلك للزم على الثواب شكر مجدد وعلى هذا الشكر ثواب مجدد
ويتسلسل الى غير نهاية ولم يزل العبد والزب كل واحد منها ابداً مقيداً بحق الآخر ^{الآخر}
وهو محال وخش من هذا قوله ان كل من كفر فثيب على الله تعالى ان يعافه ابداً
ويخلده في النار بل كل من قارف كبيرة ومات قبل التوبة يخلد في النار وهذا جهل
بالكرم والمرءة والعقل والعادة والشرع وجميع الامور فانا نقول العبادة فاضية والعقوب
مشيرة الى ان التجاوز والصفح احسن من العقوبة والانتقام وثناء الناس على العافي اكثر
من ثنائهم لمنتفع واستحسانهم للغفو اشد فكيف يست bergen الغفو والانعام ويستحسن طول
الانتقام ثم هذا في حق من اذته الجنابة وغضت من قدره المعصية والله تعالى يستوي
في حقه الكفر والامان والطاعات والعصيان فها في حق الميته وجلاله سیان ثم كيف
يستحسن ان سلك طريق المجازاة واستحسن ذلك تأييد العقاب خالداً مخلداً في مقابلته
العصيان بكلمة واحدة في لحظة ومن انهى عقله في الاستحسان الى هذا الحد كانت دار
المرضي اليق به من مجتمع العلماء على انا نقول لو سلك سالك ضد هذا الطريق بعينه
كان اقوم قيلاً واجرى على قانون الاستحسان والاصلاق تقبلاً الذنبي ثقفي به الاوهام
والخيالات كما سبق وهو ان نقول الانسان يقع في العقوبة زجر ورعاية مصلحة في المستقبل فتحسن
تداركه الا لوجهين احدهما ان يكون في العقوبة زجر ورعايه مصلحة في المستقبل فتحسن
ذلك خيفة من فوات غرض في المستقبل فان لم يكن فيه مصلحة في المستقبل اصلاً
فالعقوبة مجرد المجازاة على ما سبق قبيح لانه لا فائدة فيه للمعاقب ولا احداثها والجناني
متنازع به ودفع الاذى عنه احسن وإنما يحسن الاذى لفائدة ولا فائدة وما مضا فلا
تداركه فهو في غاية القبح

الوجه الثاني ان نقول انه اذا تاذى الجنى عليه واسند غيظه فذلك الغيظ مؤلم
وشفاء الغيظ مريح من الالم والالم بالجاني اليق ومهما عاقد الجاني زال منه الم الغيظ
واختص بالجاني فهو اولي لهذا ايضاً له وجه ما وان كان دليلاً على نقصان العقل وغلوطه
الغضب عليه فاما ايجاب العقاب حيث لا يتعلق بمصلحة في المستقبل لاحد في عالم الله
تعالى ولا فيه دفع اذى عن الجنى عليه ففي غاية القبح فهذا اقوم من قول من يقول ان
ترك العقاب في غاية القبح والكل باطل وابتاع الموجب الاوهام التي وقفت بهم
الاغراض والله تعالى مقدس عنها ولكننا اردنا معارضه الفاسد ليتبين به بطلان خيالهم
^{الدعوى السادسة} ندعى انه لو لم يرد الشرع لما كان يجب على العباد معرفة الله

تعالى وشكر نعمته خلافاً لمعزلة حيث قالوا إن العقل يجده موجباً وبرهانه هو أن تقول العقل يوجب النظر وطلب المعرفة لفائدة مرتبة عليه أو مع الاعتراف بان وجوده وعدمه في حق الفوائد عاجلاً وآجلاً بثابة واحدة فان قلتم يقتضي بالوجوب مع الاعتراف بانه لا فائدة فيه فطبعاً عاجلاً وآجلاً فهذا حكم الجهل لا حكم العقل فان العقل لا يأمر بالبعث وكلما هو خال عن الفوائد كاهما فهو عبث وان كان لفائدة فلا يخلو اما ان ترجع الى المعبود تعالى ونقضت عن الفوائد وان رجعت الى العبد فلا يخلو ان يكون في الحال او في المآل اما في الحال فهو تعب لا فائدة فيه واما في المآل فالمتوقع الشواب ومن اين علم

انه يشأ على فعله بل ربما يعاقب على فعله فالحكم عليه بالثواب حماقة لا اصل لها فان قبل يخطر بياله ان له رباً ان شكره اثابه وانعم عليه وان كفر انعمه عاقبه عليه ولا يخطر بياله البنية جواز العقوبة على الشكر والاحذار عن الفرر الموهوم فيه فضية العقل كالاحذار عن العلوم

فلينجن لا نذكر ان العاقل يستحبه طبعه عن الاحذار من الفرر موهوماً ومعهوماً فاما يمنع من اطلاق اسم الابحاب على هذا الاستحباث فان الاصطلاحات لا مشاحة فيه ولكن الكلام في ترجيح جهة الفعل على جهة الترك في تقرير الشواب بالعقاب مع العلم بان الشكر وتركه في حق الله تعالى سيمان لا كالواحد منا فانه يرتاح بالشكراً والثناً، ويهتز له ويسدلذه ويتآلم بالكفر ان ويتاذى به فاذا ظهر استواء الامرين في حق الله تعالى فالترجح لاحد الجانبيين محال بل ربما يخطر بياله نقيهذه وهو انه يعاقب على الشكر لوجهين * احدهما ان اشتغاله به تصرف في فكره وقلبه باتعابه صرفه عن الملاذ والشهوات وهو عبد مربوب خلق له شهوة وممكن من الشهوات فاعل المقصود ان يستغل بذلك نفسه واستيفاء نعم الله تعالى وان لا يتبع نفسه فيما لا فائدة الله فيه فهذا الاحتجال اظهر * الثاني ان يقيس نفسه على من يشكرون ملكاً من الملوك بان يبحث عن صفاتهم وآخلاقهم ومكانهم وموضع نومهم مع اهله وجميع اسراره الباطنة مجازاة على انعامه عليه فيقال له انت بهذه الشكر مسخق لحز الرقبة فمالك ولذلك الفضول ومن انت حتى تبحث عن اسرار الملوك وصفاتهم وافعالهم وآخلاقهم وماذا لا تستعمل بما يهمك فالذى يطلب معرفة الله تعالى كانه ان تعرف دقائق صفات الله تعالى وافعاله وحركته وامراره في افعاله وكل ذلك مما لا يوصل له الا من له منصب فمن اين عرف العبد انه مسخق لهذا المنصب فاستبيان ان ما اخذتهم اوهام رسخت منهم من العادات تعارضها امثالها ولا يحيص عنها # فان قبل فان

لم يكن مدركاً لوجوب مقتضى العقول ادى ذلك الى اخمام الرسول فانه اذا جاء بالمعجزة
 وقال انظروا فيها فللسخاطب ان يقول ان لم يكن النظر واجباً فلا اقدم عليه وان كان
 واجباً فيستحيل ان يكون مدركاً العقل والعقل لا يوجب ويستحيل ان يكون مدركاً
 الشرع والشرع لا يثبت الا بالنظر في المعجزة ولا يجب النظر قبل ثبوت الشرع فيؤدي الى
 ان لا يظهر صحة النبوة اصلاً * والجواب ان هذا السؤال مصدره الجهل بحقيقة الوجوب
 وقد بينا ان معنى الوجوب ترجيح جانب الفعل على الترك بدفعة ضرر موهوم في الترك او
 علوم واذا كان هذا هو الوجوب فالمواجب هو المرجح وهو الله تعالى فانه اذا ناط العقاب
 بترك النظر ترجح فعله على تركه ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم انه واجب مرجع
 بترجح الله تعالى في ربطه العقاب بادها واما المدرك فعبارة عن جهة معرفة الوجوب
 لا عن نفس الوجوب وليس شرط الواجب ان يكون وجوبه معلوماً بل ان يكون عليه
 متيكناً لمن اراده فيقول النبي ان الكفر عم مهلك والامان شفاء مسعد بان جعل الله
 تعالى ادتها مسعداً والاخر مهلكاً ولست اوجب عليك شيئاً فان الاستحباب هو الترجيح
 والمرجح هو الله تعالى واما انا مخبر عن كونه عم ومرشد لك الى طريق تعرف به
 صدقى وهو النظر في المعجزة فان سلكت الطريق عرفت ونجوته وان تركت هلكت ومتلاه
 مثال طبيب انتهى الى مر بضم و هو متعدد بين دوائين موضوعين بين يديه فقال له
 اما هذا فلا تنزاوله فانه مهلك للحيوان وانت قادر على معرفته بان تطعمه هذا السنور
 فيموت على الفور فيظهور لك ما قاتله واما هذا ففيه شفاء وانت قادر على معرفته
 بالتجربة وهو ان تشربه فتشفي فلا فرق في حقي ولا في حق استاذي بين ان يهلك
 او يشفى فان استاذي غني عن بقاوك وانا ايضاً كذلك فعند هذا لو قال المرتضى هذا
 يجب على بالعقل او بقولك وما لم يظهر لي هذا لم اشتغل بالتجربة كان مهلكاً نفسه ولم
 يكن عليه خبر فذلك الذي قد اخبره الله تعالى بان الطاعة شفاء والمعصية داء وان
 الامان مسعد والكفر مهلك واحذر بانه غني عن العالمين سعدوا ام شقوا فاما شافت
 الرسول ان يبلغ ويرشد الى طريق المعرفة وينصرف فمن نظر فلنفسه ومن قصر فعلها
 وهذا واضح فان قيل فقد رجع الامر الى ان العقل هو الموجب من حيث انه بسماع
 كلامه ودعواه يتوقع عقاباً فيحمله العقل على الحذر ولا يحصل الا بالنظر فيوجب عليه
 النظر فلما الحق الذي يكشف الغطاء في هذا من غير اتباع وهم ونفي لامر هو ان الوجوب كما
 بان عباره عن نوع رجحان في الفعل والموجب هو الله تعالى لانه هو المرجح والرسول

مخبر عن الترجيح والمعجزة دليل على صدقه في الخبر والنظر سبب في معرفة الصدق والعقل
 آلة النظر والفهم معرفة الخبر والطبع مستحب على الحذر بعد فهم المحدود بالعقل فلا بد
 من طبع يخالفه العقوبة للدعوة ويوافقه الشواب الموعود ليكون مستحضاً ولكن
 لا يستحب ما لم يفهم المحدود ولم يقدر ظنّاً أو عملاً ولا يفهم إلا بالعقل والعقل لا يفهم
 الترجيح بنفسه بل بسماعه من الرسول والرسول لا يرجح الفعل على الترك بنفسه بل إله
 هو المرجح والرسول مخبر وصدق الرسول لا يظهر بنفسه بل المعجزة والمعجزة لا تدل ما لم ينظر
 فيها والنظر بالعقل فإذا قد اكتشف المعاني والصحيح في الأفاظ أن يقال الوجوب هو
 الصحيح والموجب هو الله تعالى والمخبر هو الرسول والمعرف للمحدود وصدق الرسول هو العقل
 والمستحب على سلوك سبب الخلاص وهو الطبع وكذلك ينبيء أن يفهم الحق في هذه
 المسألة ولا ينفت إلى الكلام المعتزل الذي لا يشفي الغليل ولا يزيل الغموض
الدعوى السابعة ندعى أن بعثة الأنبياء جازت وليس بحال ولا واجب وقامت
 المعتزلة أنه واجب وقد سبق وجه الرد عليهم وقالت البراهمة انه محال وبرهان الجواز
 انه منها قام الدليل على ان الله تعالى متكلم وقام الدليل على انه قادر لا يعجز على ان
 يدل على كلام النفس بخلق الفاظ واصوات ورقوم او غيرها من الدلالات وقد قام دليل
 على جواز ارسال الرسل فانا لستنا نعني به الا ان يقوم بذلك الله تعالى خبر عن الامر
 النافع في الآخرة والامر الضار بحكم اجزاء العادة ويصدر منه فعل هو دلالة الشخص
 على ذلك الخبر وعلى امره بتبليغ الخبر ويسطر منه فعل خارق العادة مقرنا بادعوى ذلك
 الشخص الرسالة فليس شيء من ذلك محالاً لذاته فإنه يرجع إلى كلام النفس وإلى اختراع
 ما هو دلالة على الكلام وما هو مصدق للرسول وإن حكم باستحالة ذلك من حيث
 الاستقباح والاستحسان فقد أستينا صلنا هذا الأصل في حق الله تعالى ثم لا يمكن ان
 يدعى قبح ارسال الرسول على قانون الاستقباح فالمعتزلة مع المصير إلى ذلك لم يستقبحوا
 هذا فليس ادراك قبحه ولا ادراك امتناعه في ذاته ضروري يا فلا بد من ذكر سببه
 وغاية ما هو به ثلاثة شبه الاولى قوله انه لو بعث النبي بما ثقته العقول في القول
 غنية عنه وبعثة الرسول عبث وذلك على الله محال وإن بعث بما يخالف العقول استحال
 التصديق والقبول **الثانية** انه يستحيل العبث لانه يستحيل تعريف صدقه لأن
 الله تعالى لو شافه الخلق بتصديقه وكلهم جهاراً فلا حاجة إلى رسول وإن لم يشافه به
 فغاية الدلالة على صدقه بفعل خارق للعادة ولا ينفي ذلك عن السحر والطاسيات وعجائب

الخواص وهي خارقة للعادات عند من لا يعرفها وإذا استويا في خرق العادة لم يوم من ذلك فلا يحصل العلم بالتصديق *** الثالثة *** انه ان عرف تمييزها عن السحر والطليسات والتغيلات فمن اين يعزف الصدق ولعل الله تعالى اراد اضلالنا واغواهنا بتتصديقه ولعل كل ما قال النبي انه مسعد فهو مشق وكما قال مشق فهو مسعد ولكن الله اراد ان يسوقنا الى الملائكة وينحوينا يقول الرسول فان الاضلال والاغواه غير محال على الله تعالى عندكم اذ العقل لا يحسن ولا يقبح وهذه اقوى شبهة ينبغي ان يجادل بها المعتزلي عند رومه الزام القول بتنقيح العقل اذ يقول ان لم يكن الاغواه قبيحاً فلا يعرف صدق الرسل فقط ولا يعلم انه ليس باضلال والجواب ان نقول *اما الشبهة الاولى فضعيفة فان النبي صلى الله عليه وسلم يرد مخبراً بما لا تشغله العقول بعرفه ولكن تستقبل بهمه اذا عرف فان العقل لا يرشد الى النافع والضرار من الاعمال والافعال والاخلاق والعادات ولا يفرق بين المشق والمسعد كما لا يستقبل بدرك خواص الادوية والعقاقير ولكنه اذا عرف فهم وصدق وانتفع بالسابع فيكتسب الملائكة ويقصد المسعد كما ينتفع بقول الطبيب في معرفة الداء والدواء ثم كما يعرف صدق الطبيب بقراءين الاحوال وامور اخر فكذلك يستدل على صدق الرسول عليه السلام بمعجزات وقراءين حالات فلا فرق * فاما الشبهة الثانية وهو عدم تمييز المعجزة عن السحر والتغيل فليس كذلك فان احد امن العقلاء لم يجوز انتهاء السحر الى احياء الموتى وقلب العصا ثعباناً وخلق القمر وشق البحر وابراء الاكمه والابرص وامثال ذلك والقول الوجيز ان هذا القابل ان ادعى ان كل مقدور لله تعالى فهو يمكن تخصيمه بالسحر فهو قول معلوم الاستحالة بالضرورة وان فرق بين فعل قوم وفعل قوم فقد تصور تصديق الرسول بما يعلم انه ليس من السحر وبقى النظر بعده في اعيان الرسل عليهم السلام وآحاد المعجزات وان ما اظهروه من جنس ما يمكن تخصيمه بالسحر ام لا ومهما وقع الشك فيه لم يحصل التصديق به ما لم يتعدد به النبي على ملايين اكابر السحرة ولم يمهلهم مدة المعارضه ولم يعجزوا عنه وليس الان من غرضنا آحاد المعجزات * واما الشبهة الثالثة وهو تصور الاغواه من الله تعالى والتشكيك لسبب ذلك فنقول مهما علم وجده دلالة المعجزة على صدق النبي عالم ان ذلك ماءون عليه وذلك بأن يعرف الرسالة ومنعها ويعرف وجه الدلالة فنقول لو تحدث اي انسان بين يدي ملائكة على جنده انه رسول الملك اليهم وان الملائكة اوجب طاعته عليهم في قيمة الارزاق

والافطاءات فطلبوه بالبرهان والملك ساكمت فقال ايه الملك ان كفت صادقا في ما
 ادعنته فصدقني بان قوم على سريرك ثلاث مرات على التوالي وتقد علی خلاف عادتك
 فقام الملك عقب المائة على التوالي ثلاث مرات ثم قعد حصل للحاضرين علم ضروري
 بأنه رسول الملك قبل ان يخطر ببالهم ان هذا الملك من اعادته الاغواء ام يستحيل في
 حقه ذلك بل لو قال الملك صدق وقد جعلت رسولولا ووكيل اعلم انه وكيل رسول
 ناذ خالفة العادة بفعله كان ذلك كقوله انت رسول وهذا ابتداء نصب وتوبيخه يتضمن
 ولا يتضمن الكذب في التقويض واما يتضمن في الاخبار والعلم يكون هذا تصديقا
 وتقويا ايضا ضروري ولذلك لم ينكر احد صدق الانبياء من هذه الجهة بل انكروا كون
 ما جاء به الانبياء خارقا للعادة وحملوه على السحر والتلبيس او انكروا وجود رب متكلم
 آمر ناه مصدق مرسل فاما من اعترف بجميع ذلك واعترف بكون المعجزة فعل الله
 تعالى حصل له العلم الضروري بالتصديق فان قيل فهو ائمهم رواوا الله تعالى باعيتهم
 ومحظوه باذائهم وهو يقول هذا رسول ليخبركم بطريق سعادتكم وشقاؤكم فما الذي يؤمنكم
 انه اغوى الرسول والرسول اليه واخبر عن المشق بأنه مسعد وعن المسعد بأنه مشق فان
 ذلك غير محال اذا لم تقولوا بتقييع العقول بل لو قدر عدم الرسول ولكن قال الله تعالى
 شفاتها وعيانها ومشاهدة يخاتكم في الصوم والصلة والزكاة وهلا ككم في تركها فبم نعلم
 صدقه فاعمله بليس علينا ليغو بنا ويلهمكنا فان الكذب عندكم ليس قبيحا لعينه وان كان
 قبيحا فلا يعن على الله تعالى ما هو قبيح وظلم وما فيه هلاك الخلق اجمعين
﴿والجواب﴾ ان الكذب مامون عليه فانه اغا يكون في الكلام وكلام الله تعالى ليس
 بصوت ولا حرف حق ينطرب اليه التلبيس بل هو معنى قائم بنفسه سبحانه فكل ما
 يعلمه الانسان يقوم بذلك خبر عن معلومه على وفق عليه ولا يتضمن الكذب فيه وكذلك
 في حق الله تعالى وعلى الجملة الكذب في كلام النفس تعالى وفي ذلك الا من عا فالله
 وقد اتضحت بهذا ان الفعل منها علم انه فعل الله تعالى وانه خارج عن مقدور البشر واقتصر
 بشعري النبوة حصل العلم الضروري بالصدق وكان الشك من حيث الشك في انه
 مقدور البشر ام لا فاما بعد معرفته كونه من فعل الله تعالى لا يبقى للشك مجال اصلا
 البتة فان قيل فعل تقويون الكرامات قلنا اختلاف الناس فيه والحق ذلك جائز فانه
 يرجع الى خرق الله تعالى العادة بدعاه انسان او عند حاجته وذلك ما لا يستحيل
 في نفسه لانه ممكن ولا يوجد الى محل آخر فانه لا يوجد الى بطلان المعجزة لان

الكرامة عبارة عما يظهر من غير افتراض التحدى به فان كان مع التحدى فانا نسميه
معجزة وبدل بالضرورة على صدق المحدثي وان لم تكن دعوى فقد يجوز ظهور ذلك
على بد فاسق لانه مقدور في نفسه فان قيل فعل من المقدور اظهار معجزة على بد كاذب
فانا المعجزة مقرونة بالتحدى سبحانه نازلة منزلة قوله صدق وانت رسول وتصديق
الكافر مجال ائاته وكل من قال له انت رسول صار رسول وخرج عن كونه كاذباً فالجحود بين
كونه كاذباً وبين ما ينزل منزلة قوله انت رسول مجال لان معنى كونه كاذباً انه ما قيل له انت
رسول ومعنى المعجزة انه قيل له انت رسول فعمل الملك على ما ضربنا من المثال كقوله
انت رسول بالضرورة فاستبيان ان هذا غير مقدور لانه مجال والحال لا قدرة عليه فهذا
قام هذا القطب والنشر في اثبات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم واثبات ما اخبر
هو عنه والله اعلم

﴿القطب الرابع وفيه اربعه ابواب﴾

﴿الباب الاول﴾ في اثبات نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم

﴿الباب الثاني﴾ في بيان أن ما جاء به من الحشر والنشر والصراط والميزان وعداب

القرب حق وفيه مقدمة وفصلان

﴿الباب الثالث﴾ فيه نظر في ثلاثة اطراف

﴿الباب الرابع﴾ في بيان من يجب تكفيه من الفرق ومن لا يجب والاشارة الى
القوانين التي ينبغي ان يعول عليها في التكفيرو به اختتام الكتاب

﴿الباب الاول﴾ في اثبات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم

واما نفقه الى اثبات نبوته على الخصوص وعلى ثلاثة فرق الفرق الاولى العيسوية حيث
ذهبوا الى انه رسول الى العرب فقط لا الى غيرهم وهذا ظاهر البطلان فانهم اعتذروا بكونه
رسولاً حقاً وعلومن ان الرسول لا يكذب وقد ادعى هو انه رسول مبعوث الى التقلين وبعث
رسوله الى كسرى وقيصر وسائر ملوك العم وتواتر ذلك منه فما قالوه مجال متناقض ﴿الفرق
الثانية﴾ اليهود فانهم انكروا صدقه لا يخصوص نظر فيه وفي مجراته بل زعموا انه لابي بعدمه وهي
عليه السلام فانكروا نبوة محمد وعيسي عليهما السلام فینبغی ان ثبتت عليهم نبوة عيسی
لانه ربها يقصرهم عن درك اعجاز القرآن ولا يقصرون عن درك اعجاز احياء الموتى
وابراء الايمان والابرض فيقال لهم ما الذي حملكم على الفرق بين من يستدل على صدقه
باحياء الموتى وبين من يستدل بقلب العصانين ولا يجدون اليه سبيلاً البتة الا انهم

ضلوا بشبهتين احداهما قوله النسخ محال في نفسه لانه يدل على البداه والتغيير وذلك محال
 على الله تعالى *** والثانية *** انهم بعض المحدثة ان يقولوا قد قال موسى عليه السلام
 عليكم بديني ما دامت السموات والارض وانه قال اني خاتم الانبياء اما الشبهة الاولى
 فبطلانها بفهم النسخ وهو عبارة عن الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت المشروط
 استقراره بعد حقوق خطاب يرفعه وليس من الحال ان يقول السيد لعبدة ثم مطلقا ولا
 يبين له مدة القيام وهو يعلم ان القيام مقتضي منه الى وقت بقاء مصلحته في القيام ويعلم
 مدة مصلحته ولكن لا ينبه عليها وفهم العبد انه مامر بالقيام مطلقا وان الواجب
 الاستئذان عليه ابدا الا ان يخاطبه السيد بالعقوود فاذا خاطبه بالعقوود فعد ولم يتموم
 بالسيد انه بده او ظهرت له مصلحة كان لا يعرفها والآن قد عرفها بل يجوز ان يكون
 قد عرف مدة مصلحة القيام وعرف ان الصلاح في ان لا ينبه العبد عليها
 ويطلق الامر له اطلاقا حتى يستمر على الامتنان ثم اذا تغيرت مصالحه امره بالعقوود
 فهكذا ينفي ان يفهم اختلاف احكام الشرائع فان ورود النبي ليس بناسخ لشرع من
 قبله مجرد بعثته ولا في معظم الاحكام ولكن في بعض الاحكام كتغيير قبة وتحليل
 حرام وغير ذلك وهذه المصالح تختلف بالاعصار والاحوال فليس فيه ما يدل على التغير
 ولا على الاستثناء بعد الجهل ولا على التناقض ثم هذا اما يستمر لليهود اذالوا اعتقدوا
 انه لم يكن شريعة من لدن آدم الى زمن موسى وينكرون وجود نوح وابراهيم وشرعوا
 ولا يتبررون فيه عن ينكر نبوة موسى وشرعيه وكل ذلك انكارا ما علم على القطع بالتواتر
*** واما *** الشبهة الثانية فسفينة من وجهين * احدهما انه لوضع ما قالوه عن موسى *****
 ظهرت المجزات على بد عيسى فان ذلك تصدق بالضرورة فكيف يصدق الله بالمحجزة
 من يكذب موسى وهو ايضاً مصدق له افنتكرون معجزة عيسى وجوداً او نكرون احياناً
 الموقى دليلاً على صدق المتحدي فان انكروا شيئاً منه لزمهم في شرع موسى لزوماً لا يجدون
 عنه محيضاً واذا اعترفوا به لزهم تكذيب من نقل اليهود من موسى عليه السلام قوله
 اني خاتم الانبياء *** الثاني *** ان هذه الشبهة اغالقوها بعد بعثة نبينا محمد عليه السلام
 وبعد وفاته ولو كانت صحيحة لا حرج اليهود بها وقد حملوا بالسيف على الاسلام وكان
 رسولنا عليه السلام مصدقاً موسى عليه السلام وحاكم على اليهود بالتوراة في حكم الرجم
 وغيره فلا عرض عليه من التوراة ذلك وما الذي صرفهم عنه ومعلوم قطعاً ان اليهود
 لم يجتمعوا به لان ذلك لو كان لكان مغناً لا جواب عنه ولتواتر قوله ومعلوم انهم لم

يذكره مع القدرة عليه ولقد كانوا يمحرون على الطعن في شرعيه بكل ممكّن حمايةً
 لدعائهم وأموالهم ونسائهم فإذا ثبت عليهم نبوة عيسى اثبتنا نبوة نبينا عليه السلام بما
 ثبتهما على الصارى **ف** الفرقه الثانية **ف** وهو مبعزون النسخ وكثيرون منكرون نبوة نبينا من
 حيث انهم يتذكرون معجزته في القرآن وفي اثبات نبوته بالمجاز طریقان الاول التمسك بالقرآن
 فانا نقول لا معنى للمجاز الا ما يقتضى بعذري النبي عند استشهاده على صدقه على
 وجه يعجز الخلق عن معارضته وتحديه على العرب مع شغفهم بالفصاحة واغراقهم فيها متواتر
 وعدم المعارضه معلوم اذ لو كان لظهور فان ارذل الشعراً لما تحدوا بشرهم وعور ضواطهير
 المعارضات والذافضات الجاريه بينهم فاذن لا يمكن انكار تحديه بالقرآن ولا يمكن
 انكار افتخار العرب على طريق الفصاحة ولا يمكن انكار حرصهم على دفع نبوته بكل
 ممكّن حمايةً لدعائهم ودمهم وما لهم وخلصاً من سطوة المسلمين وقوتهم ولا يمكن انكار عجزهم
 لأنهم لو قدرروا لفعلوا فان العادة فاضية بالضرورة بان القادر على دفع الملاك عن نفسه
 يستغل بدفعه ولو فعلوا لظهر ذلك ونقل فهذه مقدمات بعضها بالتوالر وبعضها بمحاري
 العادات وكل ذلك مما يورث اليقين فلا حاجة الى التطويل ويمثل هذا الطريق ثبت
 نبوة عيسى ولا يقدر النصارى في على انكار شيء من ذلك فانه يمكن ان يقابل بعيسى
 فینذكر تحديه بالنبوة او استشهاده باحياء الموتى او وجود احياء الموتى او عدم المعارضه
 او يقال عورض ولم يظهر وكل ذلك مباحثات لا يقدر عليها المعرف باصل النبوت فان
 قيل ما وجده انجاز القرآن فلنا الجزاولة والفصاحة مع النظم العجيب والمنهج الخارج عن
 مناهج كلام العرب في خطبهم وشعاراتهم وسائل صنوف كلامهم والجمع بين هذا النظم
 وهذه الجزاولة **م**عجز خارج عن مقدور البشر فعم ربا يرى للعرب اشعار وخطب حكم
 فيها بالجزاولة وربما ينقل عن بعض من قصد المعارضه مراعاة هذا النظم بعد تعلمه من
 القرآن ولكن من غير جزاولة بل مع ركاكة كما يمكن عن تراهات **مسيلمة الكذاب**
 حيث قال الفيل وما ادرك ما الفيل له ذنب وثيل وخرطوم طوبل فهذا وامثاله ربما
 يقدر عليه مع ركاكة يستعملها الفصحاء ويستهزؤن بها واما جزاولة القرآن فقد فضا كافه
 العرب منها العجب ولم ينقل عن واحد منهم ثبت بطبعه في فصاحته فهذا اذًا **م**عجز
 وخارج عن مقدور البشر من هذين الوجهين اعني من اجتماع هذين الوجهين **ف** فان
 قيل ***** لعل العرب اشتغلت بالمحاربة والقتال فلم تعرج على معارضه القرآن ولو قصدت
 لقدرت عليه او منهنتها العواقب عن الاشتغال به والخواب ان ما ذكره هو س فان دفع

تحدى المحتدي بنظم كلام اهون من الدفع بالسيف معا جرى على العرب من المسلمين بالأسر والقتل والسيي وشن الغارات ثم ما ذكروه غير دافع غرضنا فان انصرافهم عن المعارضة لم يكن الا بصرف من الله تعالى والصرف عن المقدور المعتاد من اعظم المجازات فهو قال نبِيُّ ایة صدق اینی في هذا اليوم احرک اصبعی ولا يقدر احد من البشر على معارضی فلم يعارضه احد في ذلك اليوم ثبت صدقه وكان فقد فدرتهم على الحركة مع سلامۃ الاعضاء من اعظم المجازات وان فرض وجود القدرة ففقد داعیتهم وصرفهم عن المعارضة من اعظم المجازات مها كانت حاجتهم ماسة الى الدفع باستیلاء النبي على رفاهیم واموالهم وذلك كله معلوم على الضرورة فهذا طريق تقدير نبوته على النصاری ومما تشبثوا بانکار شيء من هذه الامور الجليلة فلا تشغله الا بمعارضتهم بشمله في مجذبات عیسیٰ عليه السلام ﴿الطريقة الثانية﴾ ان ثبتت نبوته بجملة من الافعال الخارفة للعادات التي ظهرت علیه کاشفاق القمر ونطق المجراء وثیر الماء من بين اصابعه وتسبيح الحصی في كفه وتکثیر الطعام القليل وغيره من خوارق العادات وكل ذلك دليل على صدقه ﴿فان قيل﴾ احاد هذه الواقع لم يبلغ نقلها مبلغ التواتر فلنا ذلك ايضاً ان سلم فلا يقبح في العرض مها كان المجموع بالغاً مبلغ التواتر وهذا كان شجاعة على رضوان الله عليه وسخاوة حاتم معلومات بالضرورة على القطع تواتراً واحد تلك الواقع لم ثبت تواتراً ولكن يعلم من مجموع الاحاد على القطع ثبوت صفة الشجاعة والسخاوة فنذكر ذلك هذه الاحوال المحببة باللغة جملتها مبلغ التواتر لا يستریب فيها مسلم اصلاً فان قال فائق من النصاری هذه الامور لم تتوافر عندي لا جملتها ولا آحادها * فیقال ولو انکار یهودی الى قطر من الافطار ولم يخالط النصاری وزعم انه لم تتوافر عنده مجذبات عیسیٰ وان تواترت فعلی لسان النصاری وهم متهمون به فيما ذا ینفصلون عنه ولا انفصالت عنه الا ان یقال ینبغی ان يخالط القوم الذين تواتر ذلك بینهم حتى یتوافر ذلك اليك فان الاصم لا تتوافر عنده الاخبار وكذا المتضام فهذا ايضاً عذرنا عند انکار واحد منهم التواتر على هذا الوجه

﴿الباب الثاني في بيان وجوب التصديق﴾

(بامور ورد بها الشیع وقضی بجوازها العقل وفيه مقدمة وفصلان)

اما المقدمة فهو ان ما لا يعلم بالضرورة ينقسم الى ما يعلم بدلیل العقل دون الشرع والى ما یعلم بالشرع دون العقل والى ما یعلم بها اما المعلوم بدلیل العقل

دون الشرع فهو حدث العالم وجود الحديث وقدرته وعلمه وارادته فان كل ذلك ما لم يثبت لم يثبت الشرع اذ الشرع يبني على الكلام فان لم يثبت كلام النفس لم يثبت الشرع فكل ما ينقدم في الرتبة على كلام النفس يستحيل اثباته بكلام النفس وما يستند اليه ونفس الكلام ايضاً فيما اخترناه لا يمكن اثباته بالشرع ومن المحقفين من تكفل ذلك وادعاه كاسبقت الاشارة اليه **﴿واما** **﴾** المعالم بمفرد السمع فخصوصيص احد الجائزين بالوقوع فان ذلك من موافق العقول وإنما يعرف من الله تعالى بوجي والهـام ونحن نعلم من الوحي اليه بسماع كالحشر والنشر والثواب والعقاب وامثلها وإنما المعالم بما فكل ما هو واقع في مجال العقل وممـا خـرـ في الرتبـة عن اثبات كلام الله تعالى كمسئـلة الروبة وانفراد الله تعالى بخلق الحركـات والأعراض كلها وما يحرـى هذا الجـرى ثم كـلـا ورد السمع به ينظر فـان كان العـقل مـجـوزـا له وجـب التـصـديـق به فـطـعاـ ان كـانتـ الـادـلةـ السـمعـيةـ فـاطـعـةـ فـيـ مـقـنـعاـ وـمـسـنـدـهاـ لـاـ يـنـطـرـقـ إـلـيـهـ اـحـتـيـالـ وجـبـ التـصـديـقـ بـهـاـ ظـنـاـ انـ كـانـتـ ظـلـيـةـ فـانـ وجـبـ التـصـديـقـ بـالـلـاسـانـ وـالـقـلـابـ عـملـ يـبـنيـ عـلـىـ الـادـلـةـ الـظـنـيـةـ كـسـائـرـ الـأـعـالـامـ فـنـحنـ نـعـلمـ قـطـعاـ اـنـكـارـ الصـحـابـةـ عـلـىـ مـنـ يـدـعـيـ كـوـنـ الـعـبـدـ خـالـقـاـشـيـ **﴿وـمـنـ الـأـشـيـاءـ** وـعـرـضـ مـنـ الـأـعـرـاضـ وـكـانـواـ يـنـكـرـونـ ذـلـكـ بمـيـرـدـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ خـالـقـ كـلـ شـيـ **﴿وـمـعـلـمـ أـهـمـ** عـامـ قـاـبـلـ لـلـتـجـصـيـصـ فـلاـ يـكـوـنـ عـمـومـهـ الـأـمـظـنـوـنـاـ إـنـاـ صـارـتـ الـمـسـئـلـةـ قـطـعـيـةـ بـالـبـحـثـ عـلـىـ الـطـرـقـ الـعـقـلـيـةـ الـتـيـ ذـكـرـنـاـهـ وـنـعـلـمـ اـنـهـمـ كـانـواـ يـنـكـرـونـ ذـلـكـ قـبـلـ الـبـحـثـ عـنـ الـطـرـقـ الـعـقـلـيـةـ وـلـاـ يـنـبـغـيـ انـ يـعـنـقـدـ بـهـمـ اـنـهـمـ لـمـ يـلـقـنـواـ إـلـىـ الـمـدارـكـ الـظـفـيـةـ الـاـ فـيـ الـفـقـيـهـاتـ بـلـ اـعـتـبـرـوـهـ اـيـضاـ فـيـ التـصـديـقـاتـ الـاعـقـادـيـةـ وـالـقـوـلـيـةـ **﴿وـاما** **﴾** ما فـضـيـ العـقـلـ باـسـتعـالـتـهـ فـيـجـبـ فـيهـ تـأـوـيلـ مـاـ وـرـدـ السـمعـ بـهـ وـلـاـ يـنـصـورـ انـ يـشـمـلـ السـمعـ عـلـىـ قـاطـعـ مـخـالـفـ للـمـعـقـولـ وـظـواـهـرـ اـحـادـيـثـ التـشـيـيـهـ اـكـثـرـهـ غـيرـ صـحـيـهـ وـالـصـحـيـحـ مـنـهـاـ يـلـيـسـ بـقـاطـعـ بـلـ هـوـ قـاـبـلـ لـلـتـأـوـيلـ فـانـ تـوـقـفـ العـقـلـ فـيـ شـيـءـ مـنـ ذـلـكـ فـلـمـ يـقـضـ فـيـهـ باـسـخـالـةـ وـلـاـ جـواـزـ وـجـبـ التـصـديـقـ اـيـضاـ لـاـ دـلـةـ السـمعـ فـيـكـيـفـ فـيـ وجـبـ التـصـديـقـ انـفـكـاكـ العـقـلـ عـنـ الـقـضـاءـ بـالـاحـالـةـ وـلـيـسـ يـشـرـطـ اـشـتـالـهـ عـلـىـ الـقـضـاءـ انـجـوـيـزـ وـبـيـنـ الـرـتـيـنـ فـرـقـ رـبـاـ يـزـلـ ذـهـنـ الـبـلـيـدـ حـقـيـ لاـ يـدـرـكـ الـفـرـقـ بـيـنـ قـوـلـ القـائـلـ اـعـلـ اـنـ اـلـاـصـ جـائـزـ وـبـيـنـ قـوـلـهـ لاـ اـدـريـ اـنـهـ عـالـ اـمـ جـائـزـ وـبـيـنـهـاـ مـاـ بـيـنـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ اـذـ الـأـوـلـ جـائـزـ عـلـىـ اللهـ تـعـالـيـ وـالـثـانـيـ غـيرـ جـائـزـ فـانـ الـأـوـلـ مـعـرـفـةـ بـالـجـواـزـ وـالـثـانـيـ عـدـمـ مـعـرـفـةـ بـالـاحـالـةـ وـجـبـ التـصـديـقـ جـائـزـ فـيـ الـقـسـمـيـنـ جـمـيعـاـ فـهـذـهـ هـيـ الـمـقـدـمةـ **﴿وـاـمـاـ الفـصـلـ الـأـوـلـ﴾** فـيـ بـيـانـ قـضـاءـ العـقـلـ

بما جاء الشیع به من الحشر والنشر وعذاب القبر والصراط والمیزان اما الحشر فيعني به اعادة
 الخلق وقد دلت عليه القواعظ الشرعیة وهو ممکن بدلیل الابتداء فان الاعادة خلق ثان ولا
 فرق بينه وبين الابتداء وإنما يسیى اعادة بالاضافة الى الابتداء السابق وال قادر على
 الانشاء والابتداء قادر على الاعادة وهو المعنى بقوله (فَلَمْ يجِدْهَا النَّاسُ إِذَا أُولَئِكُمْ
 فَإِنْ قَيلَ فَمَاذَا تَقُولُونَ إِنَّمَا تَعْرِضُونَ إِنَّمَا تَعْرِضُونَ إِنَّمَا تَعْرِضُونَ
 دُونَ الْجَوَاهِرِ وَإِنَّمَا تَعْرِضُ الْأَعْرَاضَ * فَلَمَّا كُلَّ ذَلِكَ مُمْكِنٌ وَلَا يُمْكِنُ فِي الشَّرْعِ دَلِيلٌ قاطِعٌ عَلَى
 تعيین أحد هذه الممکنات واحد الوجهین ان ت عدم الاعراض وبقی جسم الانسان
 متصوراً بصورة التراب مثلاً فتکون قد زالت منه الحياة واللون والرطوبة والتركيب
 والهيئة وجمة من الاعراض ويكون معنى اعادتها ان تعاد اليها تلك الاعراض بعينها
 وتعاد اليها امثالها فان العرض عندهنا لا يبق والحياة عرض والوجود عندنا في كل ساعة
 عرض آخر والانسان هو ذلك الانسان باعتبار جسمه فانه واحد لا باعتبار اعراضه
 فان كل عرض يتجدد هو غير الاخر فليس من شرط الاعادة فرض اعادة الاعراض وإنما
 ذكرنا هذا لمصير بعض الاصحاب الى استھاله اعادة الاعراض وذلك باطل ولكن القول
 في ابطاله بطول ولا حاجة اليه في غرضنا هذا والوجه الآخر ان ت عدم الاجسام ايضًا ثم
 تعاد الاجسام بان تختبر مرة ثانية فان قيل فيما ينکیز المعاد عن مثل الاول وما معنى
 قوله ان المعاد هو عین الاول ولم يبق للعدوم عین حتى تعاد * فلما المعدوم منقسم في
 علم الله الى ما سبق له وجود والى ما لم يسبق له وجود کان العدم في الازل ينقسم الى
 ما سيكون له وجود والى ما علم الله تعالى انه لا يوجد فهذا الانقسام في علم الله لا سبيل
 الى انکاره والعلم شامل والقدرة واسعة فمعنى الاعادة ان نبذل بالوجود العدم الذي
 سبق له الوجود ومعنى المثل ان يختبر الوجود العدم لم يسبق له وجود فهذا معنى الاعادة
 ومعها قدر الجسم باقياً ورد الامر الى تجدید اعراض قماش الاول حصل تصدق الشرع
 ووقع الخلاص عن اشكال الاعادة وتمیز المعاد عن المثل وقد اطبقنا في هذه المسألة
 في كتاب التهافت وسلکنا في ابطال مذهبهم تقریر بقاء النفس التي هي غير متغیرة عندهم
 وتقدير عود تدبیرها الى البدن سواء كان ذلك البدن هو عین جسم الانسان او غيره
 وذلك الزام لا يوافق مانعنته قده فان ذلك الكتاب مصنف لابطال مذهبهم لا لابيات
 المذهب الحق ولكنهم لما فدروا ان الانسان هو ما هو باعتبار نفسه وان اشیة غاله بتدبیر
 كالاعراض له والبدن آلة لم الزمان بعد اعتقادهم ببقاء النفس وجوب التصديق بالاعادة

وذلك برجوع النفس الى تدبیر بدن من الابدان والنظر الان في تحقيق هذا الفصل ينجر الى البحث عن الروح والنفس والحياة وحقايتها ولا تختتم المعتقدات التفلل الى هذه الغايات في المقولات فما ذكرناه كافٍ في بيان الاقتصاد في الاعتقاد للتصديق بما جاء به الشرع وما عذاب القبر فقد دلت عليه قواطع الشيع اذ توادر عن النبي ﷺ على الله عليه وسلم وعن الصحابة رضي الله عنهم بالاستعاذة منه في الادعية واشتهر قوله عند المرور بقبرين انها ليعدان ودل عليه قوله تعالى (وحاق بالفرعون سوء العذاب النار يعرضون عليها غدوًأ وعشياً) الآية وهو ممكّن ففيه التصديق به ووجه امكانه ظاهر واما ننكره المعنزة من حيث يقولون انا نرى شخص الميت مشاهدة الشخص فهو معذب وان الميت ربما تفترسه السباع وتأكله وهذا هو من مشاهدة الشخص فهو مشاهدة لظاهر الجسم والمدرك للعقاب جزء من القلب او من الباطن كيف كان وليس من ضرورة العذاب ظهور حركة في ظاهر البدن بل الناظر الى ظاهر النائم لا يشاهد ما يدركه النائم من اللذة عند الاحتلام ومن الالم عند تخيل الفرب وغيره ولو اتبه النائم واخرب عن مشاهداته وآلامه ولذاته من لم يجر له عهد بالنوم ليادر الى الانكار اغتراراً بسكون ظاهر جسمه كمشاهدة انكار المعنزة لعذاب القبر وما الذي تأكله السباع فغاية ما في الباب ان يكون بطن السباع قبر افاغاعة الحياة الى جزء يدرك العذاب ممكّن فما كل مثلك يدرك الالم من جميع بدنها واما سؤال منكر ونکير خلق والتصديق به واجب لورود الشرع به وامكانه فان ذلك لا تستدعي منها الا ثغريماً بصوت او بغير صوت ولا يستدعي منه الا فهماً ولا يستدعي الفهم الا حياة والاسنان لا يفهم بمحض بدنها بل يجزء من باطن قلبه واحياء جزء يفهم السؤال ويحيي ممكّن مقدور عليه فيبقى قول القائل انا نرى الميت ولا شاهد منكر ونکير ولا نسمع صوتها في السؤال ولا صوت الميت في الجواب فهذا يلزم منه ان ينكر مشاهدة النبي ﷺ على الله عليه وسلم لجرايل عليه السلام ويعاشه كلامه وسماع جرايل جوابه ولا يستطيع مصدق الشرع ان ينكر ذلك اذ ليس فيه الا ان الله تعالى خلق له سماعاً لذلك الصوت ومشاهدة لذلك الشخص ولم يخلق للحاضرين عنده ولا لعاشرة رضي الله تعالى عنها وقد كانت تكون عنده حاضرة في وقت ظهور بركات الوحي فانكار هذا مصدره الاطماد وانكار سعة القدرة وقد فرغنا عن ابطاله ويلزم منه ايضاً انكار ما يشاهده النائم ويسمعه من

الاصوات المائلة المزعجة ولو لا التجربة لبادر الى الانكار كل من سمع من القائم حكاية احواله فتعسماً لمن خافت حوصلته عن ثقديه اتساع القدرة لهذه الامور المسخورة بالإضافة الى خلق السموات والارض وما ينبعها مع ما فيه من العجائب والسبب الذي ينفر طبع اهل الضلال عن التصديق بهذه الامور بعینه منفر عن التصديق بخلق الانسان من نطفة قدرة مع ما فيه من العجائب والآيات اولاً ان المشاهدة تضطهه الى التصديق فاذا ما لا يرهان على احواله لا ينبغي ان ينكر بعد الاستبعاد

﴿واما الميزان فهو ايضاً حق وقد دلت عليه قواطع السمع وهو يمكن فوجوب التصديق به فان قيل كيف توزن الاعمال وهي اعراض وقد انعدمت والمدعوم لا يوزن وان قدرت اعادتها وخلفها في جسم الميزان كان محالاً لاستحالة اعادة الاعراض ثم كيف تخلق حركة يد الانسان وهي طاعته في جسم الميزان ليتحرك بها الميزان فيكون ذلك حركة الميزان لا حركة يد الانسان اما لا تتحرك تكون الحركة قد فاتت بجسم ليس هو متحركة بها وهو محال ثم ان تحرك فيتفاوت ميل الميزان بقدر طول الحركات وكثثرتها لا يقدر دراتب الاجور فرب حركة يتجزء من البدن يزيد اثها على حركة جميع البدن فراسخ فهذا محال فنقول قد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا فقال توزن صحائف الاعمال فان الكرام الكاذبين يكتبون الاعمال في صحائف هي اجسام فاذا وضعت في الميزان خلق الله تعالى في كفتها ميلاً بقدر رتبة الطاعات وهو على ما يشاء قادر ﴿فان قيل فاي فائدة في هذا وما معنى المحسنة قلنا لا نطلب فعل الله تعالى فائدة لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون ثم قد دلنا على هذا ثم اي بعد في ان تكون الفائدة فيه ان يشاهد العبد مقدار اعماله وتعلم انه مجزي بها بالعدل او يتجاوز عنه باللطف ومن يعزم على معاقبة كiple يتجاوزه في امواله او يعزم على الابراء فمن اين يبعد ان يعرنه مقدار جناته باوض الطريق ليعلم انه في عقوبته عادل وفي التجاوز عنه متفضل هذا ان طلبت الفائدة لا افعال الله تعالى وقد سبق بطلان ذلك ﴿واما الصراط فهو ايضاً حق والتصديق به واجب لانه يمكن فانه عبارة عن جسر ممدد على من ان جهنم يرده الخلق كافة فاذا توافوا عليه قيل للملائكة وقفوا انهم مسؤولون فان قيل كيف يمكن ذلك وفيه ادى من الشعر واحد من السيف فكيف يمكن المرور عليه فلنا هذا ان صدر من ينكر قدرة الله تعالى فالكلام معه في اثبات عموم قدرته وقد فرغنا عنها وان صدر من معترض بالقدرة فليس المشي على هذا باعجوبة من المشي في الماء والرب تعالى قادر على خلق قدرة

عليه ومنناه ان يخلق له قدرة المشي على الهواء ولا يخلق في ذاته هو بما الى اسفل ولا في الهواء انحراف فإذا امكن هذا في الهواء فالصراط اثبت من الهواء بكل حال **الفصل الثاني** في الاعتدار عن الاخالل بفضل شفخت بها المعتقدات فرأيت الاعراض عن ذكرها اولى لأن المعتقدات المختصرة حقها ان لا تشتمل الاعلى المهم الذي لا بد منه في صحة الاعتقاد

اما الامور التي لا حاجة الى اخبارها بالبال وان خطرت بالبال فلا معصية في عدم معرفتها وعدم العلم باحكامها فالخوض فيها بحث عن حقائق الامور وهي غير لايقة بما يراد منه تهذيب الاعتقاد وذلك الفن تحصره ثلاثة فنون عقلي ولغطي وفقهي اما العقلي فالبحث عن القدرة الحادثة انها تتعلق بالضدين ام لا وتعلق بالمخالفات ام لا وهل يجوز قدرة حادثة تتعلق بفعل مبادر لحل القدرة وامثال له واما اللغطية فكالبحث عن المسئى باسم الرزق ما هو ولفظ التوفيق والخذلان والاعيان ما حدودها ومبادرتها واما الفقهية فكالبحث عن الامر بالمعروف مقى يجب وعن التوبه ما حكمها الى نظائر ذلك وكل ذلك ليس بهم في الدين بل المهم ان يبني الانسان الشك عن نفسه في ذات الله تعالى على القدرة الذي حقق في القطب الاول وفي صفاته واحكامها كما حقق في القطب الثاني وفي افعاله بان يعتقد فيها الجواز دون الوجوب كما في القطب الثالث وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يعرف صدقه ويصدقه في كل ما جاء به كما ذكرناه في القطب الرابع وما خرج عن هذا فغير مهم ونحن نورد من كل فن مما اهمناه مسئلة يعرف بها نظائرها ويتحقق خروجها عن المهام المقصودات في المعتقدات

اما المسئلة العقلية فكاختلاف الناس في ان من قتل هل يقال انه مات بالجلد ولو قدر عدم قتله هل كان يجب موته ام لا وهذا فن من العلم لا يضر تركه ولكننا شير الى طريق الكشف فيه فنقول كل شبيئين لا ارتباط لاحدهما بالآخر ثم افترا في الوجود فليس يلزم من تقديرني احدها انتفاء الآخر فلومات زيد عمرو معًا ثم قدرنا عدم موت زيد لم يكن منه لا عدم موت موته او وجود موته وكذلك اذا مات زيد عند كسوف القمر مثلاً فهو قدرنا عدم الموت لم يلزم عدم الكسوف بالضرورة ولو قدرنا عدم الكسوف لم يلزم عدم الموت اذ لا ارتباط لاحدهما بالآخر فاما الشيئان اللذان يبنها علاقة وارتباط فهathers اقسام **احدهما** ان تكون العلاقة متكافية كالعلاقة بين اليدين والشمال والغوق والتحت فهذا مما يلزم فقد احدهما عند تقديره فقد الآخر لانهما من المتناسبان التي لا ينقوم حقائقه

احدها الا مع الآخر **الثاني** ان لا يكون على التكافي لكن لاحدهما رتبة التقدم
 كالشرط مع المشروط وعلوم انه يلزم عدم الشرط فإذا رأينا علم الشخص مع حياته
 وارادته مع عليه فيلزم لا محالة من تقدير انتفاء الحياة انتفاء العلم ومن تقدير انتفاء العلم
 انتفاء الارادة ويعبر عن هذا بالشرط وهو الذي لا بد منه لوجود الشيء ولكن ليس
 وجود الشيء به بل عنده ومعه **الثالث** العلاقة التي بين العلة والمعلول ويلزم من
 تقدير عدم العلة عدم المعلول ان لم يكن للمعلول الاعلة واحدة وان تصور ان تكون
 له علة اخرى فيلزم من تقدير نفي كل العمل نفي المعلول ولا يلزم من تقدير نفي علة
 بعینها نفي المعلول مطلقاً بل يلزم نفي معلول تلك العلة على الخصوص فإذا تمهد هذا
 المعنى رجعنا الى القتل والموت فالقتل عبارة عن حز الرقبة وهو راجع الى اعراض هي
 حركات في يد الضارب والسيف واعراض هي افتراقات في اجزاء رقبة المضروب وقد
 افترن بها عرض آخر وهو الموت فان لم يكن بين الحز والموت ارتباط لم يلزم من تقدير
 نفي الحز نفي الموت فانها شیئان مختلفان معاً على الافتaran بحكم اجراء العادة لا ارتباط
 لاحدهما باخر فهو كالافتارين اللذين لم تجر العادة بافترانهما وان كان الحز علة الموت
 وموته وان لم تكن علة سواه لزم من انتفاء الموت ولكن لا خلاف في ان الموت
 عالاً من اعراض واسباب باطنية سوى الحز عند القائلين بالعمل فلا يلزم من نفي الحز
 نفي الموت مطلقاً ما لم يقدر مع ذلك انتفاء سائر العمل فترجع الى عرضنا **فقول** من
 اعتقاد من اهل السنة ان الله مستبد بالاختراع بلا تولد ولا يكون مختلف علة مختلف
 فقول الموت امر استبد الرب تعالى باختراعه مع الحز فلا يجب من تقدير عدم الحز عدم
 الموت وهو الحق ومن اعتقاد كونه علة وانضاف اليه مشاهدته صحة الجسم وعدم مهلك
 من خارج اعتقاد انه لو انتفى الحز وليس ثم علة اخرى وجب انتفاء المعلول لانتفاء جميع
 العمل وهذا الاعتقاد صحيح لو صح اعتقاد التعامل وحصر العمل فيما عرف انتفاءه فإذاً هذه
 المسألة يطول النزاع فيها ولم يشعر اكثير الخائضين فيها بمشاركة فيبني على ان نطلب هذا من
 القانون الذي ذكرناه في عموم قدرة الله تعالى وابطال التولد وينبئ على هذا ان من قتل
 ينبعي ان يقال انه مات باجله لان الاجل عبارة عن الوقت الذي خلق الله تعالى فيه
 موته سواء كان معه حز رقبة او كسوف قمر او نزول مطر او لم يكن لان كل هذه عندنا
 مقتضيات وليس مقتضيات ولكن افتران بعضها يتذكر بالعادة وبعضها لا يتذكر فاما من
 جعل الموت سبباً طبيعياً من الفطرة وزعم ان كل مزاج فله رتبة معلومة في القوة اذا

خليت ونقسمها تماذت الى منتها مدتها ولو فسدت على سبيل الاحترام كان ذلك استبعاداً
بالاضافة الى مقتضى طباعها والاجل عبارة عن المدة الطبيعية كا يقال الحائط مثلاً
يبقى مایة سنة بقدر احكام بنائه ويكون ان يهدم بالفاس في الحال والاجل يعبر به عن
مدته التي له بذاته وقوته فيلزم من ذلك ان يقال اذا هدم بالفاس لم ينعدم باجله وان
لم يتعرض له من خارج حق الخطب اجزاؤه فيقال انهدم باجله فهذا اللفظ ينبيء على
ذلك الاصل

المسئلة الثانية وهي اللفظية فكاختلافهم في أن الایمان هل يزيد وينقص
ام هو على رتبة واحدة وهذا الاختلاف من شأء الجهل تكون الاسم مشتركاً اعني اسم
الایمان واذا فصل مسميات هذا اللفظ ارتفع الاختلاف وهو مشترك بين ثلاثة معان اذ
قد يعبر به عن التصديق اليقين البرهاني وقد يعبر به عن الاعتقاد التقليدي اذا كان
جزماً وقد يعبر به عن تصديق معه العمل بوجب التصديق ودليل اطلاقه على الاول
ان من عرف الله تعالى بالدليل ومات عقيب معرفته فانا نحكم بانه مات مؤمناً ودليل
اطلاقه على التصديق التقليدي ان جماهير العرب كانوا يصدقون رسول الله تعالى صلي
الله عليه وسلم ب مجرد احسانه اليهم وتلطخه بهم ونظفهم في قوانين احواله من غير نظر في
ادلة الواحدانية ووجه دلالة المجزء وكان يحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بایمانهم وقد قال
تعالى (وما انت بمؤمن لنا) اي يصدق ولم يفرق بين تصديق وتصديق ودليل اطلاقه
على الفعل قوله عليه السلام لا يزني الزاني وهو مؤمن حين يزني وقوله عليه السلام الایمان
بضعة وسبعون باباً ادناها اماطة الاذى عن الطريق فترجع الى المقصود ونقول ان اطلاق
الایمان بمعنى التصديق البرهاني لم يتصور ز يادته ولا نقصانه بل اليقين ان حصل بكلمه
فلا مزيد عليه وان لم يحصل بكلمه فليس يقين وهي خطوة واحدة ولا يتصور فيها ز يادة
ونقصان الا ان يراد به زيادة وضوح اي ز يادة ظانية النفس اليه بان النفس تطأناً
إلى اليقينيات النظرية في الابتداء الى حل ما فإذا تواررت الادلة على شيء واحد افاد
بظاهر الادلة ز يادة ظانية وكل من مارس العلوم ادرك تفاوتاً في ظانية نفسه الى
العلم الضروري وهو العلم بان الاثنين اكثراً من الواحد والعلم يحدث العالم وان محدثه
واحد ثم يدرك ايضاً تفروقاً بين آحاد المسائل بكثرة ادلةها وقلتها فالتفاوت في ظانية
النفس مشاهد لكل ناظر من باطنها فإذا فسرت الز يادة به لم يعنها ايضاً في هذا التصديق
اما اذا اطلق بمعنى التصديق التقليدي فذلك لا سبيل الى جحد التفاوت فيه فانه درك

بالمشاهدة من حال اليهودي في تصميمه على عقده ومن حال النصراني وال المسلم تفاوتاً حتى
 ان الواحد منهم لا يوثق في نفسه وحل عقد قلبه التهو يلات والتقويفات ولا التحقيقات
 العلية ولا التخييلات الافتراضية والواحد منهم مع كونه جازماً في اعتقاده تكون نفسه
 اطوع لقبول اليقين وذلك لأن الاعتقاد على القلب مثل عقدة ليس فيها اشراح وبرد
 يقين والعقدة تختلف في شدتها وضفتها فلابد من كونها متصف وفانياً يذكره الذين
 سمعوا من العلوم والاعتقادات اسمها ولم يدركوا من انفسهم ذوقها ولم يلاحظوا اختلافاً
 احوالهم واحوال غيرهم فيها واما اذا اطلق بالمعنى الثالث وهو العمل مع التصديق فلا
 يكفي بطرق التفاوت الى نفس العمل وهل يتطرق بسبب المواظبة على العمل تفاوت الى
 نفس التصديق هذا فيه نظر وترك المداهنة في مثل هذا المقام اولى والحق احق ما قبل
 فاقول **﴿كَيْد طَانِيَّة النَّفْس إِلَى الاعْقَاد﴾** ان المواظبة على الطاعات لها تأثير في تأكيد طانينة النفس الى الاعتقاد
 التقليدي ورسوخه في النفس وهذا امر لا يعرفه الا من سبرا حوال نفسه ورافها في
 وقت المواظبة على الطاعة وفي وقت الفترة ولا يلاحظ تفاوت الحال في باطنها فإنه يزداد
 بسبب المواظبة على العمل آنسة لعتقداته ويتاكيده به ظانينته حتى ان المعتقد الذي
 طالث منه المواظبة على العمل يوجب اعتقاده اعضاً نفسيّاً على المحاول تغييره وتشكيكه
 من لم تطل مواظبته بل العادات تفضي بها فان من يعتقد الرحمة في قلبه على يتم فان
 اقدم على مسح راسه ونقد امره صادف في قلبه عند ممارسة العمل بوجوب الرحمة
 زيادة تأكيد في الرحمة ومن يتواضع بقلبه لغيره فإذا عمل بوجهه ساجداً له او مقبلاً
 يده ازداد التعظيم والتواضع في قلبه ولذلك تبعدنا بالمواظبة على افعال هي مقتضي تعظيم القلب
 من الركوع والسبود ليزداد بسببيها تعظيم القلوب فهذه امور يجدها المخدلون في الكلام الذين
 ادر كوا ترتيب العلم بسماع الالفاظ ولم يدركواها بذوق النظر فهذه حقيقة هذه المسألة
 ومن هذا الخبر اخلاقاً لهم في معنى الرزق (وقول) المعاذلة ان ذلك مخصوص بما يملكه
 الانسان حتى الزموا انه لا رزق لله تعالى على البهائم فربما قالوا هو ما لم يحرم شيئاً ثناوله فقيل
 لهم فالظليلة ما توا وقد عاشوا عمراً لم يرزقا وقد قال اصحابنا انه عبارة عن المقتضى به
 كيف كان ثم هو منقسم الى حلال وحرام ثم طولوا في حد الرزق وحد النعمه وتضييع
 الوقت بهذا وامثاله دأب من لا يميز بين المهم وغيره ولا يعرف قدر بقية عمره وانه لا
 قيمة له فلا ينبغي ان يضيع العمر الا بالمهمل وبين يدي النظار امور مشكلة البحث عنها اهم
 من البحث عن موجب الافاظ ومتضمن الاطلاقات فنسأل الله ان يوفقنا للاشتغال لما يعنيها

المسللة الثالثة الفقهية فشل اختلافهم في ان الفاسق هل له ان يحيى
وهذا نظر فقيهي فمن اين يليق بالكلام ثم بالمحضرات ولكننا نقول الحق ان له ان
يحيى وسبيله التدرج في التصوير وهو ان نقول هل يشترط في الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر كون الامر والنهاي مخصوصاً عن الصغار والكبار جميعاً فان شرط ذلك كان
خرقاً للاجماع فان عصمة الانبياء عن الكبار انما عرفت شرعاً وعن الصغار مختلف فيها
ففي يوجد في الدنيا مخصوص وان قاتم ان ذلك لا يشترط حتى يجوز للابس الحريم مثلاً
وهو عاص به ان يمنع من الزنا وشرب الخمر فنقول وهل لشارب الخمر ان يحيى على الكافر
ويمنعه من الكفر ويقاتلته عايمه فان قالوا لا خرقوا الاجماع اذ جنود المسلمين لم تزل
مشتملة على العصاة والمطهعين ولم ينفعوا من الغز ولا في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ولا في
عصر الصحابة رضي الله عنهم والتبعين فان قالوا نعم فنقول شارب الخمر هل له ان يمنع
من القتل ام لا فان قيل لا فلما فرق بين هذا وبين لابس الحريم اذا منع من
الخمر والزاني اذا منع من الكفر وكما ان الكبيرة فوق الصغيرة فالكبائر ايضاً متفاوتة فان
قالوا نعم وضبطوا ذلك بان المقدم على شيء لا يمنع من مثله ولا فيما دونه وله ان يمنع مما
فوقه فهذا الحکم لا مستند له اذ الزنا فوق الشرب ولا يبعد ان يزني ويمنع من الشرب
ويمعنه منه بل ربما يشرب ويمنع غلامه واصحابه من الشرب ويقول ترك ذلك واجب
عليكم وعلى الامر بترك الحرم واجب على مع الترك فلى ان انقرب ب احد الواجبين ولم يلزمني
مع ترك احدهما ترك الآخر فاذن كما يجوز ان يترك الامر بترك الشرب وهو بتركه يجوز
ان يشرب ويامر بالترك فهذا واجبان فلا يلزم بترك احدهما ترك الآخر فان قيل
فيلزم على هذا امور شنية وهو ان يزني الرجل بامرأة مكرهاً ايها على التكفين فان قال
لها في اثناء الزنا عند كشفها وجهها باختيارها لا تكشفني وجهك فاني است محظياً لك
والكشف لغير الحرم حرام وانت مكرهه على الزنا مختارة في كشف الوجه فاما منعك من
هذا فلا شك من ان هذه حسبة باردة شنية لا يصير اليها عاقل وكذلك قوله ان
الواجب على شيئاً العمل والامر للغير وانا اتعاطى احدهما وان تركت الثاني كثرة
ان الواجب على الوضوء دون الصلاة وانا اصلبي وان تركت الوضوء والمسنون في حق
الصوم والنسحر وانا اسرع وان تركت الصوم وذلك محال لأن السعور للصوم والوضوء
للحالة وكل واحد شرط الآخر وهو من قدم في الرتبة على المشروط فذلك نفس المرء
مقدمة على غيره فليذهب نفسه اولاً ثم غيره اما اذا اهمل نفسه واشتغل بغierre كان ذلك

عكس الترتيب الواجب بخلاف ما اذا هذب نفسه وترك الحسبة وتهذيب غيره فان ذلك معصية ولكن لا تناقض فيه وكذلك الكافر ليس له ولاية الدعوة الى الاسلام ما لم يسلم هو بنفسه فلو قال الواجب على شيئاً ولی ان اترك احدهما دون الثاني لم يكن منه *** والجواب *** ان حسبة الزاني بالمرأة عليها ومنعها من كشفها وجهها جائزة عندنا وقولك *** ان هذه حسبة باردة شديدة** فليس الكلام في انها حارة او باردة مستلذة او مستبشرة بل الكلام في انها حق او باطل وكم من حق مستبرد مستشق وكم من باطل مستخلاً مستعذب فالحق غير اللذيد والباطل غير الشينع والبرهان القاطع فيه هو انا نقول قوله لها لا تكشف وجهك فإنه حرام ومنعها ايها بالعمل قول وفعل وهذا القول والفعل اما ان يقال هو حرام او يقال واجب ام يقال هو مباح فان قلتم انه واجب فهو المقصود وان قلتم انه مباح فله ان يفعل ما هو مباح وان قلتم انه حرام فما مستند تحريره وقد كان هذا واجباً قبل اشتغاله بالزنا فن اين يصير الواجب حراماً بافتخاره محوماً وليس في قوله الا خير صدق عن الشعري بانه حرام وليس في فعله الا المنع من اتحاد ما هو حرام والقول بحرير واحد منها محال ولستنا نعني بقولنا للفاسق ولاية الحسبة الا ان قوله حق وفعله ليس بحرام وليس هذا كالصلة والوضوء فان الصلاة هي المأمور بها وشرطها الوضوء ذهي بغير وضوء معصية وليس بصلة بل تخرج عن كونها صلاة وهذا القول لم يخرج عن كونه حقاً ولا الفعل خرج عن كونه منعاً من الحرام وكذلك السحور عبارة عن الاستعana على الصوم ب تقديم الطعام ولاتعقل الاستعana من غير العزم على ايجاد المسعنan عليه * *** واما *** قولك ان تهذيبه نفسه ايضاً شرط لتهذيبه غيره فهذا محل النزاع فن اين عرفت ذلك ولو قال قائل تهذيب نفسه عن المعاصي شرط للغير ومنع الكفار وتهذيبه نفسه عن الصغائر شرط للمنع عن الكبائر كان قوله مثل قولك وهو خرق للاجماع واما الكافر فان حل كافراً آخر بالسيف على الاسلام فلا يمنع منه ويقول عليه ان يقول لا الله الا الله وان محمدًا رسول الله وان يأمر غيره به ولم يثبت ان قوله شرط لامره فله ان يقول وان يامر وان لم ينطع فهذا اغور هذه المسئلة واما اردنا ايرادها تعلم ان امثال هذه المسائل لا تليق بفن الكلام ولا سيما بالمعتقدات المختصرة والله اعلم بالصواب

✿ الباب الثالث في الامامة ✿

النظر في الامامة ايضاً ليس من المهمات وليس ايضاً من فن المقولات فيها من الفقيهات ثم انها مثار للتعصبات والمعرض عن الحوض فيها اسلم من الخاين بل وان اصحاب فكيف اذا اخطأ ولكن اذا جرى الرسم باختتام المعتقدات به اردنا ان نسأك النهج المعتمد فان القلوب عن المنبع الخالف للمأثور شديدة الغفار ولكننا نوجز القول فيه ونقول النظر فيه يدور على ثلاثة اطراف الطرف الاول في بيان وجوب نصب الامام ولا ينبغي ان تظن ان وجوب ذلك ماخوذ من العقل فانا يدنا ان الوجوب يوخذ من الشرع الا ان يفسر الواجب بالفعل الذي فيه فائدة وفي تركه ادنى مضرة وعندذلك لا ينكر وجوب نصب الامام لما فيه من الفوائد ودفع المضار في الدنيا ولكننا نقيم البرهان القطعي الشرعي على وجوبه ولسنا نكتفي بما فيه من اجماع الامة بل ننبه على مسند الاجماع ونقول نظام امر الدين مقصود لصاحب الشرع عليه السلام قطعاً وهذه مقدمة قطعية لا يتصور النزاع فيها ونضيف اليها مقدمة اخرى وهو انه لا يحصل نظام الدين الا بامام مطاع فيحصل من المقدمتين صحة الدعوى وهو وجوب نصب الامام

✿ فان قيل✿ المقدمة الاخيرة غير مسلية وهو ان نظام الدين لا يحصل الا بامام مطاع فدلوا عليها✿ فنقول البرهان عليه ان نظام الدين لا يحصل الا بنظام الدنيا ونظام الدنيا لا يحصل الا بامام مطاع فهاتان مقدمتان في ايدينا النزاع فان قيل لم فلت ان نظام الدين لا يحصل الا بنظام الدنيا بل لا يحصل الا بخراب الدنيا فان الدين والدنيا ضدان والاشتغال بعمارة احدهما خراب الآخر فلنا هذا كلام من لا يفهم ما نريده بالدنيا الا ان فانه لفظ مشترك قد يطلق على فضول التبعع والتلاذ والزيادة على الحاجة والضرورة وقد يطلق على جميع ما هو محتاج اليه قبل الموت واحددها ضد الدين والآخر شرطه وهكذا يغلط من لا يميز بين معانى الالفاظ المشتركة فنقول نظام الدين بالمعرفة والعبادة لا يتوصل اليهما الا بصحبة البدن وبقاء الحياة وسلامة قدر الحاجات من الكسوة والمسكن والاقوات والامن هو آخر الافتاء ولعمري من اصبح آمناً في سر بي معافاً في بدنه وله قوت يومه فكاننا حيزت له الدنيا بجذنا فيرها وليس يامن الانسان على روحه وبدنه وما له ومسكه وقوته في جميع الاحوال بل في بعضها فلا ينبع ظن الدين الا بتحقيق الامن على هذه المهام الضرورية والا فلن كان جميع اوقاته مستغرقاً بمحارسة نفسه من

سيوف الظلة وطلب قونه من وجوه الغابة مقي يتفرغ للعلم والعمل وهي اوسيلة الى سعاده الآخـرة فاذن بـان نظام الدـنيـا اعـنى مـقـادـيرـ الـحـاجـة شـرـطـ نـظـامـ الدـيـن

* واما المقدمة الثانية * وهو ان الدـينـا والـامـانـ علىـ الانـسـونـ والـامـوالـ لاـ يـنـظـمـ الاـ بـسـلـطـانـ مـطـاعـ فـتـشـهـدـ لـهـ مشـاهـدـهـ اوـقـاتـ الـفـتـنـ يـوـتـ السـلاـطـينـ وـالـأـمـمـ وـانـ ذـلـكـ لوـ دـامـ وـلـمـ يـتـذـارـكـ بـنـصـبـ سـلـطـانـ آـخـرـ مـطـاعـ دـامـ الـمـرـجـ وـعـمـ الـسـيفـ وـشـملـ الـقـطـعـ وـهـلـكـ المـوـاشـىـ وـبـطـلـتـ الصـنـاءـاتـ وـكـانـ كـلـ غـلـبـ سـلـبـ وـلـمـ يـتـفـرـغـ اـحـدـ الـعـبـادـةـ وـالـعـلـمـ انـ بـقـيـ حـيـاـ وـالـأـكـثـرـونـ يـهـلـكـونـ تـحـتـ ظـلـالـ السـيـوفـ وـهـذـاـ فـيـلـ الدـيـنـ وـالـسـلـطـانـ توـمـانـ وـهـذـاـ فـيـلـ الدـيـنـ اـسـ وـالـسـلـطـانـ حـارـسـ وـمـاـ لـاـ اـسـ لـهـ فـهـدـومـ وـمـاـ لـاـ حـارـسـ لـهـ فـضـائـ وـعـلـىـ الجـمـلةـ لـاـ يـتـارـىـ الـعـاقـلـ فـيـ اـنـ الـخـلـقـ عـلـىـ اـخـتـلـافـ طـبـقـاهـمـ وـمـاـهـ عـلـيـهـ مـنـ تـشـتـ اـهـواـهـ وـتـبـاـيـنـ الـاـرـاءـ لـوـ خـلـوـ وـرـاهـمـ وـلـمـ يـكـنـ رـأـيـ مـطـاعـ يـجـمـعـ شـتـاهـمـ هـلـكـوـ مـنـ عـنـدـ آـخـرـمـ وـهـذـاـ دـاءـ لـاـ عـلاـجـ لـهـ الاـ بـسـلـطـانـ قـاـمـ مـطـاعـ يـجـمـعـ شـتـاتـ الـاـرـاءـ فـيـانـ اـنـ السـلـطـانـ ضـرـورـىـ فـيـ نـظـامـ الدـيـنـ وـنـظـامـ الدـيـنـ خـرـوـرـيـ فـيـ نـظـامـ الدـيـنـ وـنـظـامـ الدـيـنـ ضـرـورـيـ فـيـ الفـوزـ بـسعـادـةـ الـآـخـرـةـ وـهـوـمـقـصـودـ الـآـنـيـاءـ قـطـعاـ فـكـانـ وـجـوبـ نـصـبـ الـامـامـ مـنـ ضـرـورـيـاتـ الشـرـعـ الـذـيـ لـاـ سـبـيلـ مـلـىـ تـرـكـهـ فـاعـلـمـ ذـلـكـ

* الطرف الثاني * في بيان من يتعين من سائر اخلاق لـانـ يـنـصـبـ اـمـامـ فـنـقـولـ ليسـ يـخـفـيـ انـ التـصـيـصـ عـلـىـ وـاحـدـ بـعـلهـ اـمـامـاـ مـاـلـتـشـهـىـ غـيـرـ مـكـنـ فلاـ بـدـ لـهـ مـنـ تـمـيزـ بـخـاصـيـةـ يـفـارـقـ سـائـرـ اـخـلـقـ بـهـذـاـ فـتـلـكـ خـاصـيـةـ فـيـ نـفـسـهـ وـخـاصـيـةـ مـنـ جـهـةـ غـيـرـهـ اـمـاـ مـنـ نـفـسـهـ فـانـ يـكـونـ اـهـلاـ اـنـتـديـرـ اـخـلـقـ وـحـلـهـمـ عـلـىـ مـرـاشـدـهـ وـذـلـكـ بـالـكـفـاـيـةـ وـالـعـلـمـ وـالـورـعـ وـبـالـجـمـلةـ خـصـائـصـ الـقـضاـةـ تـشـارـطـ فـيـهـ مـعـ زـيـادـةـ نـسـبـ قـرـيـشـ وـعـلـمـ هـذـاـ الشـرـطـ الـرـابـعـ بـالـسـمـعـ حـيـثـ قـالـ الـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـأـمـمـ مـنـ قـرـيـشـ فـهـذـاـتـيـزـهـ عنـ اـكـثـرـ اـخـلـقـ وـاـكـنـ رـبـاـ يـجـمـعـ فـيـ قـرـيـشـ جـمـاعـةـ مـوـصـفـوـنـ بـهـذـهـ الصـفـةـ فـلـاـ بـدـمـنـ خـاصـيـةـ آـخـرـيـ تـيـزـهـ وـلـيـسـ ذـلـكـ الـأـ تـوـلـيـةـ اوـ التـقـوـيـصـ مـنـ غـيـرـهـ فـانـمـ يـتـعـيـنـ لـلـأـمـامـ مـهـاـ وـجـدتـ التـوـلـيـةـ فـيـ حـقـهـ عـلـىـ الـخـصـوصـ مـنـ دـونـ غـيـرـهـ فـيـقـيـ الـآنـ النـظـرـ فـيـ صـفـةـ الـمـوـلـيـ فـانـ ذـلـكـ لـاـ يـسـلـمـ اـكـلـ اـحـدـ بـلـ لـاـ بـدـ فـيـهـ مـنـ خـاصـيـةـ وـذـلـكـ لـاـ يـصـدرـ الـاـ مـنـ اـحـدـ ثـلـاثـةـ اـمـاـ التـصـيـصـ مـنـ جـهـةـ الـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـاـمـاـ التـصـيـصـ مـنـ جـهـةـ اـمـامـ الـعـصـرـ بـاـنـ يـعـيـنـ لـوـلـيـةـ الـعـهـدـ شـخـصـاـ مـعـيـضاـ مـنـ اـوـلـادـهـ اوـ سـائـرـ قـرـيـشـ وـاـمـاـ التـقـوـيـصـ مـنـ رـجـلـ ذـيـ شـوـكـهـ يـقـيـضـيـ اـنـقـيـادـهـ وـنـقـيـضـهـ مـتـابـعـةـ الـآـخـرـيـنـ وـمـبـاـدرـهـ مـاـلـىـ الـمـبـاـعـةـ وـذـلـكـ قـدـ يـسـلـمـ فـيـ بـعـضـ

الاعصار لشخص واحد مرموق في نفسه مزروع بالمتابعة مستوى على الكافية ففي يعته
 ونفو يضه كفاية عن ثفو يض غيره لأن المقصود ان يجتمع شتات الاراء لشخص
 مطاع وقد صار الامام بباباً مطاعاً وقد لا يتفق ذلك لشخص واحد بل
 لشخصين او ثلاثة او جماعة فلا بد من اجتنابهم ويعتبرهم واتفاقهم على التفو يض حتى
 ثم الطاعة بل اقول لو لم يكن بعد وفاة الامام الافرشي واحد مطاع متبع فهو ض بالامامة
 وتولاها بنفسه ونشأ بشوكته وتساغل بها واستتبع كافة الخلق بشوكته وكفايته وكان
 موصوفاً بصفات الائمة فقد انعقدت امامته ووجبت طاعته فإنه تعين بحكم شوكته وكفايته
 وفي منازعته اثارة الفتن الا ان من هذا حاله فلا يعجز ايضاً عن اخذ البيعة من اكابر
 الزمان واهل الحال والقدر وذلك ابعد من الشبهة فلذلك لا يتفق مثل هذا في العادة
 الا عن بيعة وتفويض فان قيل فان كان المقصود حصول ذي راي مطاع يجمع
 شتات الاراء وينبع الخلق من المحاربة والقتال ويحملهم على مصالح المعاش والمعاد فلو
 انفض هذا الامر من فيه الشروط كلها سوى شروط القضا ولكن مع ذلك يراجع العلامة
 ويعمل بقوله فما ذا ترون فيه ايجاب خلمه ومخالفته ام تجب طاعته فلنا الذي نراوه ونقطع
 انه يجب خلمه ان فدر على ان يستبدل عنه من هو موصوف بجميع الشروط من غير
 اثارة فتنه وتهبيج قتال وان لم يكن ذلك الا تجريك قتال وجبت طاعته وحكم بامامته
 لان ما يفوتنا من المصارفة بين كونه عالماً بنفسه او مستيقنـاً من غيره دون ما يفوتنا بتقليد
 غيره اذا افتقرنا الى تهبيج فتنه لا ندري عاقبته وربما يؤدي ذلك الى هلاك النفوس
 والاموال وزيادة صفة العلم اما تراعي مزيدة لصالح فلا يجوز ان يعطى اصل المصالح
 في التشوق الى مزاياها وتكلاتها وهذه مسائل فقهية في الوقت المستبعد لمخالفته المشهود
 على نفسه استبعاده ولينزل من غلوائه فالامر اهون مما يظنه وقد استقصينا تحقيق هذا
 المعنى في الكتاب الملقب بالمستظرفي المصنف في الرد على الباطنية فان قيل فان تسأختم
 بمحصلة العلم لزومكم التساع بمحصلة العدالة وغير ذلك من الحصول فلنا ليست هذه مساحة
 عن الاختيار ولكن الضرورات تبيح المخطوطات فنحن نعلم ان تناول الميتة محظوظ ولكن
 الموت اشد منه فليت شعرى من لا يساعد على هذا ويقضي ببطلان الامامة في عصرنا
 لغوات شرطها وهو عاجز عن الاستبدال بالتصدي لها بل هو فاقد للمتصف بشروطها
 فاي احواله احسن ان يقول القضاة معذلون والولايات باطلة والا نكحة غير منعقدة
 وجميع نصرفات الولاية في افطار العالم غير نافذة واما الخلق كالمقدمون على الحرام

او ان يقول الامامة منعقدة والتصرفات والولايات نافذة بمحكم الحال والاضطرار فهو بيان ثلاثة امور اما ان يمنع الناس من الانجحه والتصرفات المنوطة بالقضاء وهو مستهيل ومودي الى تعطيل المعاش كلها ويقضي الى تشنيد الاراء ومهلك جماهير والدهم او يقول انهم يقدمون على الانسجة والتصرفات ولكنهم مقدمون على الحرام الا انه لا يحكم بفسقهم ومعصيتهم لضرورة الحال واما ان يقول يحكم بانعقاد الامامة مع فوات شرطها لضرورة الحال وعموم ان بعيد عن الفصل وفيه غنية عند البصير عن التطويل ولكن من لم يفهم حقيقة الشيء وعلمه واما يثبت بطول الالفة في سمعه فلا تزل النفرة عن نقشه في طبعه اذ فطام الضعفاء عن المأثور شديد عجز عنه الانبياء فكيف غيرهم

فان قيل فهلا قلتم ان التنصيص واجب من النبي والخلفية كي يقطع ذلك دابر الاختلاف كما قالت بعض الامامية اذا دعوا انه واجب فلذا لانه لو كان واجبا لمنص عليه الرسول عليه السلام ولم ينصح هو ولم ينصح عمر ايضا بل ثبتت امامية ابو بكر وامامة عثمان وامامة علي رضي الله عنهم بالتفويض فلا تلتفت الى التجاهل من يدعى انه صلي الله عليه وسلم نص على على لقطع النزاع ولكن الصحابة كابروا النص وكثموه فامثال ذلك يعارض بهله ويكال بهم تناکرون على من قال انه نص على ابي بكر فاجمع الصحابة على موافقته النص ومتابعته وهو اقرب من تقدیر مكابتهم النص وكثنه ثم اما يتخيّل وجوب ذلك لتعذر قطع الاختلاف وليس ذلك بتعذر فان البيعة تقطع مادة الاختلاف والدليل عليه عدم الاختلاف في زمان ابي بكر وعثمان رضي الله عنهم وقد توليا بالبيعة وكثراه في زمان علي رضي الله عنه ومعتقد الامامية انه تولى بالنص **الطرف الثالث** في شرح عقيدة اهل السنة في الصحابة والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم اعلم ان للناس في الصحابة والخلفاء اسراف في اطراف فمن مبالغ في الثناء حتى يدعى العصمة للائمة ومنهم متوجه على الطعن بطلاق اللسان بذم الصحابة فلا تكون من الفريقيين واسلاك طريق الاقتصاد في الاعتقاد **واعلم** ان كتاب الله تعالى مشتمل على الثناء على المهاجرين والانصار وتواترت الاخبار بنزكية النبي صلي الله عليه وسلم ايام بالفاظ مختلفة كقوله اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم وكتقوله خير الناس فربى ثم الذين يلوهم وما من واحد الا وورد عليه ثناء خاص في حقه يطول نقشه فينبغي ان تستصحب هذا الاعتقاد في حقهم ولا تسيء الظن بهم كما يمكن عن احوال تخالف

مقتضى حسن الظن فـا كثـر ما يـنـقل مـخـتـرـعـا بـالـعـصـبـ فيـ حـقـهـمـ وـلـاـ اـصـلـ لـهـ وـمـاـ ثـبـتـ
 نـفـهـ فـالـتـاوـ بـلـ مـتـنـطـرـقـ لـيـهـ وـلـمـ يـجـزـ مـاـ لـاـ يـسـعـ الـعـقـلـ لـجـوـزـ الـخـطـاءـ وـالـسـهـوـ فـيـهـ وـجـمـلـ
 اـفـعـالـهـمـ عـلـىـ قـصـدـ الـحـيـرـ وـانـ لـمـ بـصـيـبـوـهـ وـالـمـشـهـورـ مـنـ قـتـالـ مـعـاوـيـةـ مـعـ عـلـيـ وـمـسـيـرـ عـائـشـةـ رـضـيـ
 اللـهـ عـنـهـمـ إـلـىـ الـبـصـرـةـ وـالـظـنـ بـعـاـشـةـ إـنـهـ كـانـ تـطـفـيـةـ الـفـتـنـةـ وـلـكـنـ خـرـجـ الـأـمـرـ مـنـ
 الصـبـطـ فـاـوـاـخـرـ الـأـمـرـ لـاـ تـبـقـ عـلـىـ وـفـقـ طـلـبـ اوـاـيـلـهـاـ بـلـ تـنـسـلـ عـنـ الصـبـطـ وـالـظـنـ بـعـاـشـةـ
 اـنـهـ كـانـ عـلـىـ تـاوـ بـلـ وـظـنـ فـيـهـ كـانـ يـتـعـاـطـاهـ وـمـاـ يـجـكـيـ سـوـىـ هـذـاـ مـنـ روـاـيـاتـ الـأـحـادـ
 فـالـصـحـيـحـ مـنـهـ مـخـتـرـعـاـ بـالـبـاطـلـ وـالـخـلـافـ اـكـثـرـهـ اـخـتـرـاعـاتـ الـرـوـافـضـ وـالـخـوارـجـ وـارـ بـابـ
 الـفـضـولـ اـخـاـبـضـونـ فـيـ هـذـهـ الـفـنـونـ فـيـنـيـغـيـ انـ تـلـازـمـ الـاـنـكـارـ فـيـ كـلـ مـاـ لـمـ يـبـثـتـ وـمـاـ ثـبـتـ
 فـيـسـتـبـطـ لـهـ تـاوـ بـلـ فـاـ تعـذـرـ عـلـيـكـ فـقـلـ لـعـلـ لـهـ تـاوـ بـلـ وـعـذـرـاـ لـمـ اـطـلـعـ عـلـيـهـ وـاعـلـمـ اـنـكـ
 فـيـ هـذـاـ الـمـقـامـ بـيـنـ اـنـ تـسـيـ الـظـنـ بـسـلـمـ وـتـنـطـعـنـ عـلـيـهـ وـتـكـونـ كـاذـبـاـ اوـ تـحـسـنـ الـظـنـ بـهـ وـتـكـفـ
 اـسـانـكـ عـنـ الطـعـنـ وـانتـ مـخـطـيـعـاـ مـثـلاـ وـالـخـطـاءـ فـيـ حـسـنـ الـظـنـ بـالـمـسـلـمـ اـسـلـمـ مـنـ الصـوـابـ
 بـالـطـعـنـ فـيـهـمـ فـلـوـسـكـتـ اـسـانـ مـثـلاـ عـنـ لـعـنـ اـبـلـيـسـ اوـ لـعـنـ اـبـيـ جـهـلـ اوـ اـبـيـ هـبـ اوـ مـنـ
 شـيـئـتـ مـنـ الـاـشـرـارـ طـوـلـ عـمـرـهـ لـمـ يـضـرـهـ السـكـوتـ وـلـوـ هـفـوـةـ بـالـطـعـنـ فـيـ مـسـلـمـ بـاـ هوـ
 بـرـىـءـ عـنـ اللـهـ تـعـالـىـ مـنـهـ فـقـدـ تـعـرـضـ لـلـهـلـاـكـ بـلـ اـكـثـرـمـاـ يـعـلـمـ فـيـ النـاسـ لـاـ يـجـلـ النـطقـ
 بـهـ لـتـعـظـيمـ الشـرـعـ الـزـجـرـ عـنـ الـغـيـرـ مـعـ اـنـ اـخـبـارـ عـاـهـ هـوـ مـخـقـقـ فـيـ الـمـقـابـ فـنـ يـلـاحـظـ
 هـذـهـ الـفـصـولـ وـلـمـ يـكـنـ فـيـ طـبـعـهـ مـيـلـ اـلـىـ الـفـضـولـ اـثـرـ مـلـازـمـهـ السـكـوتـ وـحـسـنـ الـظـنـ
 بـكـافـةـ الـمـسـلـيـنـ وـاـطـلـاقـ الـاـسـانـ بـالـثـنـاءـ عـلـىـ جـمـيعـ اـسـلـفـ الصـالـحـيـنـ هـذـاـ حـكـمـ الصـحـاحـةـ عـامـةـ
 فـاـمـاـ اـخـلـفـاءـ الرـاشـدـوـنـ فـيـهـمـ اـفـضـلـ مـنـ غـيـرـهـمـ وـتـرـيـبـهـمـ فـيـ الـفـضـلـ عـنـدـ اـهـلـ السـنـةـ
 كـثـرـتـيـبـهـمـ فـيـ الـاـمـامـةـ وـهـذـاـ لـكـانـ اـنـ قـوـلـنـاـ فـلـانـ اـفـضـلـ مـنـ فـلـانـ اـنـ مـعـنـاهـ اـنـ مـخـلـهـ عـنـدـ
 اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ الـاـخـرـةـ اـرـفـغـ وـهـذـاـ غـيـبـ لـاـ يـطـلـعـ عـلـيـهـ الاـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ اـنـ اـطـلـعـهـ عـلـيـهـ وـلـاـ
 يـكـنـ اـنـ يـدـعـيـ نـصـوـصـ قـاطـعـةـ مـنـ صـاحـبـ الشـرـعـ مـتـواـرـةـ مـقـتـضـيـةـ لـفـضـيـلـةـ عـلـىـ هـذـاـ
 التـرـيـبـ بـلـ المـقـولـ الثـنـاءـ عـلـىـ جـمـيعـهـمـ وـاسـتـبـنـاطـ حـكـمـ التـرـيـجـاتـ فـيـ الـفـضـلـ مـنـ دـفـاقـيـ
 ثـنـاءـهـ عـلـيـهـمـ رـمـيـ فـيـ عـمـاـيـةـ وـاقـفـاـمـ اـمـرـاـخـرـ اـغـنـانـاـ اللـهـ عـنـهـ وـيـعـرـفـ الـفـضـلـ عـنـدـ اللـهـ تـعـالـىـ
 بـالـاعـمـاـلـ مـشـكـلـ اـيـضـاـ وـغـاـيـبـهـ رـجـمـ ظـنـ فـكـمـ مـنـ شـخـصـ مـخـرـمـ الـظـاـهـرـ وـهـوـ عـنـدـ اللـهـ يـكـانـ
 لـيـسـ فـيـ قـلـبـهـ وـخـلـقـ خـفـيـ فـيـ باـطـنـهـ وـكـمـ مـنـ مـزـينـ بـالـعـبـادـاتـ الـظـاـهـرـةـ وـهـوـ فـيـ سـخـنـ اللـهـ
 تـلـبـثـ مـسـتـكـنـ فـيـ باـطـنـهـ فـلـاـ مـطـلـعـ عـلـىـ السـرـاـيـرـ الاـ اللـهـ تـعـالـىـ وـلـكـنـ اـذـاـ ثـبـتـ اـنـهـ لـاـ يـعـرـفـ
 الـفـضـلـ الاـ بـالـوـحـيـ وـلـاـ يـعـرـفـ مـنـ النـبـيـ الاـ بـالـسـمـاعـ وـاـولـيـ النـاسـ بـسـمـاعـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ ثـفـاوـتـ

الفضائل الصحابة الملازمون لاحوال النبي صلى الله عليه وسلم وهم قد اجمعوا على تقديم
 ابى بكر ثم نص ابوبكر على عمر ثم اجمعوا بعده على عثمان ثم على علي رضي الله عنهم وليس
 يظن منهم الخيانة في دين الله تعالى لغرض من الاغراض وكان اجماعهم على ذلك من
 احسن ما يستدل به على مراتبهم في الفضل ومن هذا اعتقاد اهل السنة هذا الترتيب
 في الفضل ثم يكتفى عن الاخبار فوجدوا فيها ما عرف به مستند الصحابة واهل الاجماع
 في هذا الترتيب فهذا ما اردنا ان نقتصر عليه من احكام الامامة والله اعلم واحكم

﴿الباب الرابع في بيان من يجب تكفيه من الفرق﴾

اعلم ان الفرق في هذا مبالغات وتعصبات فربما انتهي بعض الطوائف الى تكفير كل فرقه سوى الفرقه التي يعتزى اليها فإذا اردت ان تعرف سبيل الحق فيه فاعلم قبل كل شئ ان هذه مسئله فقهية اعني الحكم بتکفير من قال فولاً وتعاطى فعلاً فانها نارة تكون معلومة بادلة شععية وتارة تكون مظنونة بالاجتهاد ولا مجال لدليل العقل فيها البينة ولا يمكن فهم هذا الا بعد فهم قولنا ان هذا الشخص کافر والكشف عن معناه وذلك يرجع الى الاخبار عن مستقره في الدار الآخرة وانه في النار على التایید وعن حكمه في الدنيا وانه لا يجب القصاص بقتله ولا يمكن من نکاح مسلمة ولا عصمة لدمه وما له الى غير ذلك من الاحکام وفيه ايضاً اخبار عن قول صادر منه وهو كذب او اعتقاد وهو جهل ويجوز ان يعرف بادلة العقل كون القول كذباً وكون الاعتقاد جهلاً ولكن كون هذا الكذب والجهل موجباً للتکفير امر آخر ومعناه كونه مسلطاً على سفك دمه واخذ امواله ومعنى كونه مسلطاً على سفك دمه واخذ امواله ويعيناً لاطلاق القول بأنه مخلد في النار وهذه الامور شرعية ويجوز عندنا ان يرد الشرع بان الكذاب او الجاهل او المکذب مخلد في الجنة وغيره مکثت بكفره وان ما له ودمه معصوم ويجوز ان يرد بالعكس ايضاً نعم ليس يجوز ان يرد بان الكذب صدق وان الجهل علم وذلك ليس هو المطلوب بهذه المسئله بل المطلوب ان هذا الجهل والکذب هل جعله الشرع سبباً لابطال عصمه والحكم بأنه مخلد في النار وهو كننظرنا في ان الصبي اذا تكلم بكلمات الشهادة فهو کافر بعد او مسلم اي هذا اللفظ الذي صدر منه وهو صدق والاعتقاد الذي وجد في قلبه وهو حق هل جعله الشرع سبباً لعصمه دمه وما له ام لا وهذا الى الشرع فاما وصف قوله بأنه کذب او اعتقاده بأنه جهل فيليس الى الشرع فاذَا معرفة الكذب والجهل يجوز ان يكون عقلياً واما معرفة كونه کافراً او مسلماً فيليس الا شرعاً بل هو كننظرنا في الفقه في ان هذا الشخص رفق او حرّ ومعناه ان السبب الذي جرى هل نصبه الشرع ببطلاً لشهادته وولايته وزبلاً لاماً كه ومسقطاً للقصاص عن سيده المستوى عليه اذا قتله فيكون كل ذلك طلباً لاحکام شرعية لا يطلب دليلاً الا من الشرع ويجوز الفتوى في ذلك بالقطع مرة وبالفن والاجتهاد اخرى فاذا ثقور هذا الاصل فقد فرنا في اصول الفقه وفروعه ان كل حکم شرعی يدعى به مدع فاما ان يعرفه باصل من اصول الشرع من اجماع او نقل او بقياس على اصل وكذلك کون الشخص کافراً اما ان يدرك باصل

او بقياس على ذلك الاصل والاصل المقطوع به ان كل من كذب محمدًـ اصلى الله عليه وسلم فهو كافر اي مخلد في النار بعد الموت ومستباح الدم والمال في الحياة الى جملة الاحكام الا ان التكذيب على مرتب **الرتبة الاولى** تكذيب اليهود والنصارى واهل الملل كهم من المحسوس وعبدة الاوثان وغيرهم فتكذبهم منصوص عليه في الكتاب وجمع عليه بين الامة وهو الاصل وما عداه كالمحق به **الرتبة الثانية** تكذيب البراهمة المنكرين لاصل النبوات والدهرية المنكرين لاصانع العالم وهذا ملحق بالمنصوص بطر يق الاولى لأن **هؤلاء** كذبوه وكذبوا غيره من الانبياء اعني البراهمة فكانوا بالشكير اولى من النصارى واليهود والدهرية اولى بالشكير من البراهمة لأنهم اضافوا الى تكذيب الانبياء انكار المرسل ومن ضرورة انكار النبوة ويلتحق بهذه الرتبة كل من قال **فولا** لا يثبت النبوة في اصلها او نبوة نبياً مخدعاً الخصوص الا بعد بطلان قوله **الرتبة الثالثة** الذين يصدقون بالاصانع والنبوة و يصدقون النبي ولكن يعتقدون اموراً تخالف نصوص الشرع ولكن يقولون ان النبي محق وما قصد بما ذكره الاصلاح الخلق ولكن لم يقدر على التصریح بالحق لكلا افهام الخلق عن دركه وهو **لادهم** الفلاسفة ويجب القطع بنكثيرون في ثلاثة مسائل وهي انكارهم لخشر الاجساد والتعذيب بالنار والتنعيم في الجنة بالحور العين والماكول والمشروب والمبوس والآخرى قوله ان الله لا يعلم الجزئيات وتفصيل الحوادث واما يعلم الكليات واما الجزئيات تعليمها الملائكة السماوية والثالثة قوله ان العالم قد يوان الله تعالى متقدم على العالم بالرتبة مثل تقدم العلة على المعلول والافلام ترفي الوجود الا متساو بين **هؤلاء** اذا اوردوا عليهم ايات القرآن زعموا ان اللذات العقلية تصرح الافهام عن دركها فهل لم ذلك باللذات الحسية وهذا كفر صريح والقول به ابطال لفائدة الشرائع وسد لباب الاهناء بنور القرآن واسبعادة الرشد من قول الرسل فانه اذا جاز عليهم الكذب لاجل المصالح بطلت الفقة باقولهم فامان قول يصدر عنهم الا ويشصور ان يكون كذباً واما قالوا ذلك لمصلحة **فان قيل** فلم قلت مع ذلك بانهم كفراً فلنا لانه عرف قطعاً من الشرع ان من كذب رسول الله فهو كافر وهو **لادهم** مكذبون ثم معللون لا كذب بعاذير فاسدة وذلائل لا يخرج الكلام عن كونه كذباً **الرتبة الرابعة** المعنزة والاشبهة والفرق كلها سوى الفلسفة وهم الذين يصدقون ولا يجوزون الكذب لمصلحة وغير مصلحة ولا يستغلون بالتعامل لمصلحة الكذب بل بالتأويل ولكنهم مخطتون في التأويل **هؤلاء** امرهم في محل الاجتهاد والذي ينبغي ان يميل المصلل اليه الاحتراز

من التكفير ما وجد اليه سبيلاً فان استباحة الدماء والاموال من المصلين الى القبلة المتصرين بقول لا اله الا الله محمد رسول الله خطأ والخطأ في ترك الف كافر في الحياة اهون من الخطأ في سفك محجومة من دم مسلم وقد قال صلى الله عليه وسلم *امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله محمد رسول الله فإذا قالوها فقد عصمو مني دماءهم وأموالهم الا بحقها * وهذه الفرق منقسمون الى مسرفين وغلاة والى مقتصدين بالإضافة اليهم ثم المجتهد الذي يرى تكفيتهم وقد يكون ظنه في بعض المسائل وعلى بعض الفرق اظهر وتفصيل آحاد تلك المسائل يطول ثم يثير الفتنة والاحقاد فان اكثر الخائضين في هذا اثنا عشر كفهم التعصب واتباع الموى دون النظر للدين ودليل المنع من تكفيتهم ان الثابت عندنا بالمعنى تكفيه المكذب للرسول وهو لا يليسا مكذبين اصلاً ولم يثبت لنا ان الخطأ في التأويل موجب للتکفير فلا بد من دليل عليه وثبت ان العصمة مستفاده من قول لا اله الا الله قطعاً فلا يدفع ذلك الا باقاطع وهذا القدر كافٍ في التنبية على ان اشراف من بالغ في التکفير ليس عن برهان فان البرهان اما اصل او قياس على اصل والاصل هو التکذيب الصريح ومن ليس بهكذا فليس في معنى المكذب اصلاً ففي تحت عموم العصمة بكلمة الشهادة **﴿الرتبة الخامسة﴾** من ترك التکذيب الصريح ولكن ينكر اصلاً من اصول الشرعيات المعلومة بالتواتر من رسول الله صلى الله عليه وسلم كقول القائل اللصوات الخمس غير واجبة فإذا قرئ عليه القرآن والاخبار قال لست اعلم صدر هذا من رسول الله فلعله غلط وتحريف ولكن يقول انما عرف بوجوب الحج ولكن لا ادري اين مكة وain الكعبة ولا ادري ان البلد الذي تستقبله الناس ويحجونه هل هي البلد التي سجحها النبي عليه السلام ووضفها القرآن وهذا ايضاً ينبغي ان يحكم بـكفره لانه مكذب ولكنه محترز عن التصریح والا فالمتوارثات تشارک في دركه العوام والخواص وليس بطلان ما يقوله كبطلان مذهب المعزلة فان ذلك يختضن لدركه اولى البصائر من النظار الا ان يكون هذا الشخص قریب العهد بالاسلام ولم يتوارد عنده بعد هذه الامور فيهمه الى ان يتوارد عنده ولسنا نكفره لانه انكر امراً معلوماً بالتواتر وانه لو انكر غزوة من غزوات النبي صلى الله عليه وسلم المتوارثة او انكر نكاحه حفصه بنت عمر او انكر وجود أبي بكر وخلافته لم يلزم تکفирه لانه ليس تکذيباً في اصل من اصول الدين مما يجب التصديق به بخلاف الحج والعصمة واركان الاسلام ولسنا نكفره

بمخالفة الاجماع فان لنا نظر في تكفيه النظام المنكر لاصل الاجماع لأن الشبه كثيرة
 في كون الاجماع حجة قاطعة وإنما الاجماع عبارة عن التطابق على رأي نظري وهذا الذي
 نحن فيه نتطابق على الاخبار غير محسوس وتطابق العدد الكبير على الاخبار غير محسوس
 على سبيل التواتر موجب العلم الضروري وتطابق اهل الحل والعقد على رأي واحد نظري
 لا يوجب العلم الا من جهة الشرع ولذلك لا يجوز ان يستدل على حدث العالم بتواتر الاخبار
 من النظار الذين حكموا به بل لا تواتر الا في المحسوسات **(الرتبة السادسة)** ان
 لا يصرح بالنكذيب ولا يكذب ايضاً امرًا معلوماً على القطع بتواتر من اصول الدين ولكن
 منكر معلم صحته الا الاجماع فاما التواتر فلا يشهد له كالنظام مثلاً اذا انكر كون الاجماع
 حجة قاطعة في اصله وقال ليس يدل على استحالة الخطأ على اهل الاجماع دليلاً عقلياً قطعي ولا
 شرعياً متواتراً لا يحتمل التاويل فسكونا تستشهد به من الاخبار والآيات له تاويل بزعمه
 وهو في قوله خارق لاجماع التابعين فانا نعلم اجماعهم على ان ما اجمع عليه الصحابة حق
 مقطوع به لا يمكن خلافه فقد انكر الاجماع وخرق الاجماع وهذا في محل الاجتهد وفي
 فيه نظر اذ الاشكالات كثيرة في وجه كون الاجماع حجة فيكاد يكون ذلك كالمهد
 للعذر ولكن لو فتح هذا الباب انجر الى امور شنيعة وهو ان قائلًا لو قال يجوز ان يبعث
 رسول بعد زين العابد صلي الله عليه وسلم فيبعد التوقف في تكفيه ومستبد استحالة ذلك عند
 البحث تستمد من الاجماع لمحالة فان العقل لا يحيله وما نقل فيه من قوله لا نبي بعدي
 ومن قوله تعالى خاتم النبيين فلا يعجز هذا القائل عن تاويله فيقول خاتم النبيين اراد به
 اولى العزم من الرسل فان قالوا النبيين عام فلا يبعد تخصيص العام وقوله لا نبي بعدي
 لم يرد به الرسول وفرق بين النبي والرسول والنبي اعلى رتبة من الرسول الى غير ذلك من
 انواع المذكيان فهذا وامثاله لا يمكن ان ندعى استحالتة من حيث مجرد اللفظ فانا في تاويل
 ظواهر التشبيه قضينا باحتمالات ابعد من هذه ولم يكن ذلك مبطلاً للنصوص ولكن الرد على
 هذا القائل ان الامة فهمت بالاجماع من هذا المفظ ومن فرائض احواله انه افهم عدم نبي
 بهذه ابداً او عدم رسول الله ابداً وانه ليس فيه تاويل ولا تخصيص فنكر هذا لا يمكن الا
 منكر الاجماع وعند هذا يتفرع مسائل مترتبة مشتبكة يفتقر كل واحد منها الى نظر
 والجتهد في جميع ذلك يحکم بوجوب ظنه يقيناً واثبناً والغرض الان تحريز معاقد الاصول
 التي ياتي عليها التكفير وقد نرجع الى هذه المراتب الستة ولا يعرض في الامر بدرج تحت
 رتبة من هذه الاتب فالمقصود التاصل دون التفصيل **(فان قيل)** السجود بين يدي الصنم

مطبوعات جلید ۴

تابع في محل ناجي الجمال و محمد امين الاخنجي الكتبى
(واخيه بالاستانة ومصر)

كتاب فيصل التفرقة بين الاسلام والزندقة للامام الغزالى
القسطاس المستقيم له ايضاً
محك النظر "

مفتاح العلوم للامام السكاكي وبهامشه اقام الدراية لقراء النقایه للسيوطى
نوریج المهج بتلویح الفرج الجامع لثلاث كتب
الاتخاف يحب الاشراف و بهامشه حسن التوسل في اداب زیارة افضل الرسل
المهل العذب لحضرۃ الشیخ حسن السقا
نظم الفرائد في العقائد اشیخ زاده
المبادی المنطقیة للفیومی

افضل الصلوات تأليف العلامة يوسف افندی النبهانی
شرح شائل الترمذی للعلامة علی القاری، و بهامشه شرح المزاوی
اللائی المصنوعہ في الاحادیث الموضعیة للامام السیوطی
فلسفة القاضی ابن رشد

تأسیس النظر للامام الدبوسي في اختلاف الفقهاء
فقه اللغة و سر العریمه للامام الشعاعی

تهافت الفلاسفة للامام الغزالی وللقاضی ابن رشد و بهامشه تهافت خواجه زاده
كتاب منظومة العلامه الكواکي في اصول فقه السادة الحنفية نحواً من التي بيت
كتاب ارشاد الامة في حكم الاحکام بين اهل الذمة للعلامة الشیخ محمد بنجیت الحنفی
كتبات الملل والنحل لابن حزم و بهامشه الملل والنحل للشهرستاني وقد نجزمه الجزء الاول والثانی
كشف الظنون من اسماء الکتب والفنون لکاتب چلبي طبع الاستانة
الاشارة والایجاز الى ما وقع في القرآن من انواع المجاز لعز بن عبد السلام
كتاب تفسیر الخازن و بهامشه تفسیر الشیخ الکبر طبع الاستانة
كشف الامام البزدوي وهو اکبر كتاب طبع في اصول الائمة الحنفية
الشفافی تعریف حقوق المصطفی (صلى الله علیه وسلم) طبع الاستانة

- اعجاز القرآن لابي بكر الباقياني
- المخلة للبهاء العاملی و بهامشه سکردان السلطان مع اسرار البلاغة
- ديوان القاضي ابی بکر الارجاني
- فصہ المولد الشریف للبرزنجی مع اسماء اهل بدر (محرك)
- كتاب شرح برهان الكلبوی طبع الاستانة
- كتاب الاشیاء والنظائر الملغویه

— — — — —

كتب جاري طبعها على نفقة اصحابها وتتابع في محلنا

كتاب محصل افكار المتقدمين والمتاخرین من العلماء والحكماء والمتسلکین لللامام

الغیر الرازی مع شرحه الفصل للامام نجم الدين الكاتبی

الصناعتين في صناعة النثر والنظم لابی هلال العسكري مع ذیله الصیاغتين

في رجال الصناعتين بعض افضل العصر الجاری طبعه في الاستانة العالية

النور الفارق بين المخلوق والخالق تالیف سعاد تو عبد الرحمن جلبي باچه جی زاده

وقد وضع بهامشه كتاب جلیلان (الاول) الاجو به الفاخرة للامام القرافی

والثانی ارشاد الحیاری من اليهود والنصاری لابن قیم الجوزی الجاری طبعهم بصر

— — — — —

* فهرست كتاب الاقتصاد في الاعتقاد للامام الغزالی *

نمرة	
٢	خطبة الكتاب
٣	باب ولنفع الكلام ببيان اسم الكتاب وتقسيم المقدمات والفصلات والابواب
٤	وهي مشتملة على اربع تمهيدات تجري مجری التوطئة والمقدمات وعلى اربع
٦	اقطاب تجري مجری المقاصد والغايات
٦	التمهید الاول في بيان ان الخوض في هذا العلم مهم في الدين
٧	التمهید الثانی في بيان الخوض في هذا العلم الخ و فيه اربع فرق
٧	الفرقۃ الاولی والثانية

الفقرة الثالثة والرابعة	٧
التمهيد الثالث في بيان الاشتغال في هذا العلم من فروض الكفايات	٨
التمهيد الرابع في بيان مناهج الادلة الخ	٩
المنهج الاول	٩
المنهج الثاني والمنهج الثالث	١٠
مسألة خلافية	١١
القطب الاول في النظر في ذات الله تعالى وفيه عشر دعاوي	١٣
الدعوى الاولى وجوده تعالى وبرهانه	١٣
الدعوى الثانية في القدم	١٩
الدعوى الثالثة في البقاء	١٩
الدعوى الرابعة في ان صانع العالم ليس بيجوهر	٢٠
الدعوى الخامسة في ان صانع العالم ليس بجسم	٢١
الدعوى السادسة في ان صانع العالم ليس بعرض	٢١
الدعوى السابعة في انه ليس له جهة مخصوصة	٢٢
الدعوى الثامنة في انه تعالى منزه عن الاستقرار على العرش	٢٦
الدعوى التاسعة في انه تعالى مرئي	٣٠
الدعوى العاشرة في انه تعالى واحد	٣٦
القطب الثاني في الصفات السبعة وما به تختص آحاد الصفات وما يشترك فيه	٣٨
الصفة الاولى القدرة وما يدل على عمومها لسائر الممكنات	٣٨
الصفة الثانية العلم وما يدل على عمومه للموجودات والمعدومات	٤٧
الصفة الثالثة الحياة	٤٧
الصفة الرابعة الارادة وانها متعلقة بجميع الحالات	٤٧
الصفة الخامسة والسادسة في السمع والبصر	٥١
الصفة السابعة الكلام	٥٣
القسم من هذا القطب في احكام الصفات وهي اربعة	٦٠
الحكم الاول ان الصفات ليست هي الذات بل زائدة	٦٠

الحكم الثاني ان هذه الصفات كلها قائمة بذاته	٦٥
الحكم الثالث ان هذه الصفات كلها قد يه	٦٦
الحكم الرابع ان الاسمي المشتقة الله تعالى من هذه الصفات صادقة عليه ازلا وابدا	٧٢
القطب الثالث في افعال الله وانها جائزة وفيه سبعة دعاوي	٧٣
الدعاوة الاولى انه يجوز ان لا يكفل عباده وفيها بيان معنى الحسن والقبح العقليين	٧٣
الدعاوة الثانية ان الله تعالى ان يكفل عباده ما يطيقون وما لا يطيقون	٨١
الدعاوة الثالثة ان الله تعالى قادر على ايلام الحيوان البري عن الجنایات الخ	٨٣
الدعاوة الرابعة ان لا يجب عليه رعاية الا صلح لعباده الخ	٨٣
الدعاوة الخامسة انه تعالى اذا كلف العباد فاطاعوه لم يجب عليه الثواب الخ	٨٤
الدعاوة السادسة انه لوم يرد الشرع لما كان يجب على العباد معرفة الله	٨٥
تعالى الخ	
الدعاوة السابعة ان بعثه الانبياء جائز الخ	٨٨
القطب الرابع وفيه اربعة ابواب	٩١
الباب الاول في اثبات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم	٩١
الباب الثاني في بيان وجوب التصديق بأمور ورد الشرع بها الخ وفيه مقدمة وفصلان	٩٤
المقدمة	٩٤
الفصل الاول في بيان فضاء العقل الخ	٩٥
الفصل الثاني في الاعتذار وفيه ثلاثة مسائل الخ	٩٩
المسئلة الاولى العقلية	٩٩
المسئلة الثانية الفقظية	١٠١
المسئلة الثالثة الفقهية	١٠٣
الباب الثالث	١٠٥
الباب الرابع في بيان من يجب تكفيره من الفرق	١١١

كفر وهو فعل مجرد لا يدخل تحت هذه الروابط فهل هو اصل آخر فلنا لا فان الكفر
 في اعتقاده تعظيم الصنم وذلك تكذيب لرسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ولكن يعرف
 اعتقاده تعظيم الصنم ثانية تصریح لفظه وثانية بالإشارة ان كان اخرس وثانية بفعل بدل
 عليه دلالة فاطعة كالسجود حيث لا يتحمل ان يكون السجود لله واما الصنم بين يديه
 كالحائط وهو غافل عنه او غير معتقد تعظيمه وذلك يعرف بالقرآن وهذا كنظernنا ان
 الكافر اذا صلى بجماعتنا هل يحكم بسلامه اي هل يستدل على اعتقاد التصديق فليس
 هذا ادنى نظرًا خارجًا عما ذكرناه ولنقتصر على هذا القدر في تعريف مدارك التكفير
 وانما اوردناه من حيث ان الفقهاء لم يتعرضوا له والمتكونون لم ينظروا فيه نظرًا فهم يألفون
 لم يكن ذلك من فنهم ولم يبنيه بعضهم بها لقرب المسئلة من الفقيهات لافت النظر في
 الاسباب الموجبة للتکفير من حيث انها اکاذيب وجهات نظر عقلي ولكن النظر من
 حيث ان تلك الجهات مقتضية بطلان العصمة واما الخلود في النار نظر فهی وهو
 المطلوب ولنختم الكتاب بهذا فقد اظهرنا الاقتصاد في الاعتقاد وحذفنا الحشو والفضول المستغنى
 عنه اخارج من امهات العقائد وقواعدها واقتصرنا من ادلة ما اوردناه على الجلي
 الواضح الذي لا نقصره اکثر الافهام عن دركه فنسال الله تعالى
 لا يجعله وبالاً علينا وان يضعه في ميزان الصالحات اذا
 ردت اليانا اعمالنا وامد الله رب العالمين

وصلى الله على محمد خاتم النبيين

وعلى آله وسلم


تسلیماً كثیراً

آمين

علم مهنيت



علی ہب



علی رحیم

BP
166
.G5
1902

06837883

SEP 10 1974

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU08168369